مُقَدِّمَةٌ

في أصول الحديث

لِلمُحَدِّثِ الجَلِيلِ الشَّيخ عبدِ الحَقِّ الدِّهْلَوِيِّ رَحِمَهُ اللهُ

المتوفى سنة ١٠٥٢هـ

تقديم وتعليق

الشيخ سلمان الحسيني النَّدوِيّ

أستاذ الحديث بدار العلوم - ندوة العلماء

نزيل جامعة الإمام أحمد بن عرفان الشهيد (الهند)

اعتنى بإخراجها

سيد عبد الماجد الغوري

دار السنة للنشر والتوزيع، تيغور مارك، لكنؤ (الهند)

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

تَقْدِمَة المعتني بإخراج الكتاب:

الحمد لله ربِّ العالمين، والصَّلاةُ والسَّلام على سيِّد المُرْسَلِين: محمَّد وعلى آله وصَحْبِه أجمعين، ومن تَبِعهم بإحسانٍ ودعا بدعوتهم إلى يوم الدِّين.

أمَّا بعد: فكان مِن أعظم ثِمار حركة جَمْع وتدوين الأحاديث أنْ دُوِّنَت القواعدُ التي وَضَعَها العلماءُ الجَهَابِذَةُ أثناء حركتهم لمقاومة الوَضْع، وهذه القواعدُ هي الضوابطُ العلميَّـةُ التي يُعْرَفُ بها حديثُ رسول الله ﷺ سَنَداً ومَتْناً من حيث القبول والردِّ، وتتصل ببيان حال الرَّاوي والمَرْوِيّ، والصحيح والضعيف، والناسخ والمنسوخ... والتي سُمِّيَتْ (أي تلك القواعدُ) بَعْدُ بـ «علم أصول الحديث» أو «علم مُصْطَلَحِ الحديث» أو «علم المُصْطَلَحِ».

وقد بدأ تأسيسُ هذا العلمِ في منتصف القرن الأوَّل للهجرة، حتى تكامَلَ ونَضِجَ واحْتَرَقَ[1] ـ كما قيل ـ في أواخر القرن التاسع، فهو لا شكَّ أحدُ مفاخر

(١) والمرادُ بالنُّضج والاحتراق هنا: أنَّ المحدِّثين ـ جزاهم الله كلَّ خيرٍ ـ وضعوا كتباً في تراجم الرجال ـ الثقات والضعفاء والمجروحين ـ، وفي ضبط أسمائهم وأنسابهم وبلدانهم، وما افترق منها وما اتفق...، وحَصَروا من روى عن النبي ﷺ من الصحابة الكرام، وبيَّنوا الروايَ الثقةَ العدلَ من سيِّءِ الحفظ والمجروح، وفاسِدَ الرواية من صحيحها، وحَصَروا روايةَ كلِّ راوٍ وأحصَوْا شيوخَهُ والآخذين عنه، والبلدانَ التي دخلها، والأحاديثَ التي رواها، واستوفوا كلَّ شاردةٍ وواردةٍ في شأن نَقَلَةِ الحديث حتى أَرْبَوْا على الغاية. ومن هذا قالوا في علم الحديث: إنَّه عِلْمٌ نَضِجَ واحترق». (انظر: «لمحات من تاريخ السنَّة وعلوم الحديث» للمحدِّث الشيخ عبد الفتاح أبو غُدَّة رحمه الله تعالىٰ، ص: ١٣٦ ـ ١٣٧).

المسلمين ، الذين أحرزوا به قَصَبَ السَّبْقِ في عالَم البحث العلمي ، ومناهج الوصول إلى الحقيقة التي كثيراً ما تضيع بين أوهام الباحثين عنها ، ومن خلال هذا العلم نُدْرِكُ الجهد الذي يكاد يُعْتَبَرُ معجزةً نَصَرَ الله بها سُنَّةَ رسولِه ، وحفظها من الضَّياع ، وكان المحدِّثون ـ رحم الله تعالى ـ مُحَدَّثين مُلهَمِين ، تحقيقاً لمعجزة سيِّد المُرسلين ، حين استنبطوا هذه القواعدَ المحكَّمةَ لنقد رواية الحديثِ ، ومعرفة الصِّحاح من الزِّياف.

وظَلَّ هذا العلمُ يَخْدِمُ السُّنَّةَ المطهَّرةَ قروناً طويلةً، وكَثُرَ فيه الكتبُ من المُطَوَّلات، والمُخْتَصَرات ، وتعدَّدتْ فيه الرسائلُ والكُتَيبات رغبةً في تيسيره واستظهاره ، ولتمتين معرفته وقطفِ آثاره ، ومن تلكم الرسائل هذه الرسالةُ الماتعةُ النفيسة في أصول الحديث لرائد النهضة الحديثية في بلاد الهند: المحدِّث الجليل الشيخ عبد الحقِّ بن سَيْف الدين الدِّهْلَوِي ، والتي كانت في الأصل مقدِّمةً كتبها لشرحه على «مشكاة المصابيح» بالعربية والفارسية ـ وهما: «لمعات التنقيح» بالعربية ، و«أشعة اللمعات» بالفارسية ـ تحدَّث فيها عن مباحثَ أساسيةٍ من أصول الحديث ومُصْطَلَحاته دون إسهابٍ مُمِلٍّ أو اختصارٍ مُخِلٍّ ، ينتفع بها المنتهي تذكرةً ، ويَقتبِسُ منها المبتدي تَبْصِرَةً ، وأَصْبحتْ هذه المقدِّمة تدرَّس في جامعات الهند ككتابٍ مُقَرَّرٍ قبل «مشكاة المصابيح» ، فظلَّتْ هذه المقدِّمةُ مقدَّمةً في علم الحديث لدى الطَّلَبَة ، وكانت في حاجةٍ إلى إخراجها في شكل رسالةٍ مستقلَّةٍ ، وفي حُلَّةٍ جديدةٍ من الطباعة الحديثة فضلاً عن التعليقات التي رُوْعِيَ فيها مستوى الطالب العلمي ، ووَضْعُ العناوين الجانبية ، وعنونةُ الفصول وترقيمها ، وتقسيمُ المحتويات إلى فقراتٍ مناسبةٍ ، فقيَّض الله لهذه الخدمة الشريفة فضيلةَ أستاذنا الداعية المربِّي الشيخ سلمان الحسيني النَّدْوي ـ حفظه الله وأمتع به ـ فقام بها أحسن قيامٍ ، وقدَّم لهذه الرسالة وأبان في مقدِّمته عن أهمية الكتاب من بين الكتب التي تدرَّس في المدارس والجامعات ، ثم كَتَب إثر المقدِّمةِ دراسةً مختصرةً عن نشأة علم مصطلح الحديث وتطوُّره وتكامُله ، وعَرَّف خلالها بعضَ أهَمِّ الكتب التي أُلِّفَتْ فيه قديماً وحديثاً. فأصبحتْ هذه المقدِّمةُ بعد اعتنائه بها إضافةً جديدةً إلى مكتبة علم الحديث ، وصدرت لها طبعاتٌ عديدةٌ في الهند ، وعَمَّ بها النفعُ أكثر

مما كان قبل ، فجزاه الله عن عمله في خدمة هذه المقدِّمة ، وبها في خدمة السُّنَّة المطهَّرة خيرَ الجزاء .

وكان لهذه المقدِّمة مِنَّةٌ عليَّ ، إذ هي أوَّلُ ما قرأتُه في علم الحديث ، واستفدتُ منها ومن تعليقات العلاَّمةِ المحقِّق عليها أيَّما استفادةٍ أيام دراستي في دار العلوم ـ نَدْوةِ العلماء ، فرأيتُ من بعض حقِّي على هذا الكتاب ـ على الأقلِّ ـ أن أُخْرِجَه من جديدٍ بمزيدٍ من الاعتناء بها ، فقمتُ أثناء تحضيره للتنضيد بِضَبطِ الأسماء وتشكيل الكلمات ، والتعليقِ ـ على ما دعت إليه الحاجةُ ـ بين المعقوفتين [ ] ، وذلك كلُّه نظراً إلى الضرورة لا حَذْلَقَةً بالعلم الذي عهدي به جديدٌ ، وبضاعتي فيه مزجاةٌ .

أسألُ الله تبارك وتعالى أن يتقبَّل هذا العمل في إخراج هذه المقدِّمةِ خالصاً لوجهه ، إنه سميعٌ مجيب .

١٨ / رمضان المبارك/ ١٤٢٥ هـ

كَتَبه

المُعْتَـزُّ بالله تعالى

عبد الماجد الغوري

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

تقديم

الحمد لله ربِّ العالمين ، والصَّلاة والسَّلام على سيِّد المُرسَلين ، وعلى آله وصَحْبِه أجمعين ، ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدِّين .

أمَّا بعد ، فإنَّ علم مُصْطَلح الحديث من العلوم الشرعية الأساسية التي لا يستغني عنها أيُّ طالبٍ من طُلاب العلوم الشرعية ، فبه يمكن التمييزُ بين الأحاديث الصحيحة والسقيمة ، والضعيفة والموضوعة التي تجر الغفلة عنها وجهلها إلى الوقوع في البِدَع والمُحْدَثات والفِتَن والضَّلالات والانحراف عن جادَّة السُّنَّة النبويَّةِ المستقيمة .

ولذلك اعتنى به العلماءُ قديماً وحديثاً ، وألَّفوا فيه وقَرَّرُوا دراسته في المدارس الشرعية ، ونال كتابُ ابن الصَّلاح (م ٦٤٣ هـ) المعروف بـ «مقدِّمة ابن الصَّلاح» وكتاب الحافظ ابن حجر (م ٨٥٢ هـ) المعروف بـ «شرح نخبة الفكر» القبولَ والرواجَ في المدارس والجامعات ، وكثرت لهما الشروحُ والحواشي ، ووُضِعا في المقرَّرات الدراسية .

وقد كان «شرح نخبة الفكر» هو المقرَّرُ الأوَّلُ والنهائيُّ في المدارس الشرعية بالهند ، يبدأ منه الطالبُ في هذا العلم ، وينتهي إليه ، ويحتاج لفهمه إلى شروحٍ وحواشٍ وتعليقاتٍ ، ولم يكن معظمُ الطُلَّاب يعرفون غيره من الكتب في هذا العلم

معرفةً مباشرةً ، وكانت العنايةُ بالحديث وعلومه ، ولا يستأنس الطُّلاَّبُ بهذا الكتاب الذي يُواجِههم في هذا العلم كأوَّلِ كتابٍ ، مع أنَّهم لم يفهموا قبل ذلك مبادىء هذا العلم بعبارةٍ سهلةٍ واضحةٍ ، فكانت الحاجةُ ماسَّةً إلى وَضْعِ كتابٍ صغيرٍ يكون مدخلاً لهذا الكتاب ، إلاَّ أنه لم يُؤَلَّفْ أيُّ كتابٍ لهذا الغرضَ في الهند على الطريقة العلميَّة ، المبسَّطة الواضحة ، حتى يألف الطلابُ هذا الفنَّ ويستسيغوه.

ولَّما قامت نهضةُ الحديث الشريف بجهود الشيخ عبد الحق المحدِّث الدِّهْلَوِي (م ١٠٥٢ هـ) رحمه الله تعالى ، وتولَّى الشيخُ المحدِّثُ شرحَ «مشكاة المصابيح» بالعربية والفارسية ، وتدريسَه للطلاب؛ أراد أن يقدِّم الشرح العربي والفارسي - وهما : «لمعات التنقيح» بالعربية ، و«أشعة اللَّمعات» بالفارسية - بمقدِّمةٍ في أصول الحديث ومصطلحه ، وجاءت هذه المقدِّمةُ خلاصةً نافعةً لمباحثَ مهمَّةٍ أساسيةٍ من أصول الحديث ، وأصحبت تُدرَّسُ قبل تدريس «مشكاة المصابيح» ، وقبل تدريس «شرح نخبة الفكر» ، وكأنها أصبحت مَدْخلاً له ، وطُبعت في رسالةٍ تُبَصِّر الطلاب بالفَنِّ ، وتصلهم بالكتب الأساسية والمُهِمَّة في هذا العلم ، وتُزيل الغموضَ أو التعقيدَ في بعض العبارات ، وتُوازِن بين محتويات هذه المقدِّمة وبين محتويات الكتب الأساسية لهذا العلم ، وتزيدها شرحاً وإيضاحاً أو تأكيداً وتثبيتاً ، وتُناقِش ما يحتاج إلى المناقشة ، وتعرِّف بالشخصيات والكتب التي جاء ذكرُها فيها ، وبالجملة فإنَّ هذه التعليقات مغنيةٌ للطالب إلى حدٍّ ما ، مع الإيجاز والإختصار.

وقد عُهِدَ إليَّ منذ ثلاث سنواتٍ بتدريس «مشكاة المصابيح» الجزء الأول حسب تجزئة الطبعة الهندية ، المقرَّر دراسته في السنة الثانية من كلية الشريعة بدار العلوم - ندوة العلماء - لَكْنُو (الهند) ، فقمتُ بتدريس هذه المقدِّمة أيضاً - حسب المقرَّر في مصطلح الحديث - مع تدريس «المشكاة» ، وانكشف لي أثناء ممارسة التدريس ما يَصْعُب على الطلاب مما لا يَصْعُب ، وما يحتاجون إلى مزيدٍ من بيانٍ فيه وما لا يحتاجون ، فرأيتُ أن أُخرِج هذه المقدِّمةَ في صورة رسالةٍ مستقلَّةٍ بطبعةٍ جيِّدةٍ ، وأضع العناوينَ الجانبية ، وأُعَنْوِنَ الفصولَ وأرقِّمها ، وأقسِّم المحتويات

إلى فقراتٍ مناسبةٍ ، وأعلّق عليها تعليقاتٍ وجيزةً نظراً إلى حاجة الطلاب ومستواهم العلمي.

فجاءت هذه التعليقاتُ التي أرجو الله تعالى أن ينفع بها في رسالةٍ مستقلّةٍ ، وقد ارتضاها العلماءُ ، وقَرَّرُوا تدريسَها في المدارس ـ بصفةٍ عامةٍ ـ.

ثمّ طُبعت هذه المقدِّمةُ مع مَتْن «مشكاة المصابيح» طبعةً موثَّقةً حجريةً ، وشاعت وانتشرت وتداولتها أيدي العلماء والطلاب في المدارس ، ولكن الطبعتين كانتا على الطِّراز القديم ، الذي تختلط فيه الفقراتُ بعضها ببعضٍ ، ولا يلاحظ فيها تقسم العبارات والفقرات ، ووَضْع العناوين والفواصل والنُّقاط والشرطات ، حسب ضوابط المنهج الحديث للكتابة ، ومن المعلوم في علم النفس والتربية : أنَّ سوء الكتابة ، وخَلَط العبارة ، وعَدَم الفواصل ، والتقسيمات يُحدِث في ذِهْن القارىء خلطاً في المعلومات، وعَدَم وضوح الرؤية والصعوبة في إصابة الفهم، اللّهم إلا إذا استعان أحدُ الطلاب الأذكياء بالشروح والحواشي أو تقسيم المضامين في ذِهْنه بمجهودٍ ومزيدٍ كان يُمكِن أن يوفَّر عليه لو كانت العباراتُ واضحةً.

ولأجل هذه النقطةِ المهمَّةِ ينبغي أن تُطْبَع معظمُ الكتب المقرَّرة في المدارس الشرعية الهندية التي طبعت على الحجر ولا تزال كذلك كـ «أصول الشَّاشي»[1] «والسِّراجي»[1] وأمثالهما في الكتب طبعات جديدة مع مراعاة الأصول والضوابط الكتابية الحديثة.

ثم إنَّ هذه المقدِّمةَ كانت تحتاج إلى تعليقاتٍ علميةٍ مفيدةٍ للطلاب ، ومع مقدِّمةٍ في تاريخ علم أصول الحديث ، وتعريف بالكتب المؤلَّفة في هذا الفَنِّ ، واستعراضٍ لجهود علماء الهند أيضاً ، وتراجُمٍ للمحدِّثين والعلماء المذكورين في المقدِّمة ، وكلُّ ذلك تَمَّ بفضل الله تعالى في أيّامٍ معدوداتٍ ، والحمد لله الذي بنعمته تتمُّ الصالحات.

---

(١) [فقد طُبع الأوّلُ بتحقيق وتعليقات الدكتور محمد أكرم النَّدْوي في دار الغرب الإسلامي في بيروت ، والآخرُ قد صدرت له عدَّةُ طبعاتٍ مُحقَّقةٍ من مكتبات بيروت ومصر].

وقد اطّلعتُ أخيراً ، بعد كتابة هذه التعليقات على «حواشي السَّعْدي» على المقدِّمة ، وهي للشيخ المفتي محمد عميم الإحسان المُجَدِّدي السَّعْدي ، أَلَّفها عام ١٣٥٢ هـ وطُبعت بمطبع «سِتَارءة هند» بـ (كَلْكَتّه) طبعةً حجريةً ، وهي حواشٍ مفيدةٌ مستفيضةٌ ينبغي أن تُطْبَع من جديدٍ.

وأَحْمَدُ الله تعالى على أن وفَّقني لتقديم هذه المقدِّمة ـ التي تُدَرَّسُ في جميع المدارس التي تُدَرَّسُ فيها «مشكاةُ المصابيح» ـ إلى طلابها عسى أن يظفروا منها بمعلوماتٍ مفيدةٍ ، وإلى أساتذتها عسى أن يُصْلِحوا ما أخطأتُ فيها ، ويُشيروا عليَّ بما يرون في مصلحة العلم والكتاب.

واللهُ الموَّفق ، يهدي إليه من أنابَ. وآخرُ دعوانا أنَّ الحمد لله ربِّ العالمين. والصَّلاة والسلام على سيِّد المرسلين : محمَّد المصطفى وآله وصَحْبِه أجمعين.

لَكْنُو/ الجمعة ، ٩/ شعبان المعظَّم ١٤٠٤هـ

كتبه

سلمان الحسيني الندوي

لمحةٌ في تاريخ أصول الحديث

إنَّ تاريخ علم أصول الحديث أو مُصْطَلَح الحديث كعلمٍ مستقلٍّ تُصَنَّف فيه الكتبُ ، وتُفْرَد له رسائلُ يَرْجِع تاريخها إلى القرن الرابع الهجري ، فمنه بدأتْ تظهر لهذا العلم أصولٌ منضبطةٌ ، وقواعدُ معلومةٌ.

أمَّا قبل ذلك فَتَدَرَّج هذا العلمُ شأنَ العلوم كلِّها من عهد الرسول ﷺ إلى القرن الرابع الهجري من مرحلةٍ إلى مرحلةٍ حسب الظروف والمقتضيات والحاجات.

لقد كان الرسولُ ﷺ يتلو على أصحابه آياتِ الكتاب الحكيم ، وكان يُعَلِّمهم الكتاب والحكمةَ ، ويُبَيِّن لهم ما نَزَل إليهم، فكان يتكوَّن من تعليم الكتاب والحكمة، وبيانِ ما نزل إليهم هذا المجموعُ الذي سُمِّي بحديث النبيِّ ﷺ ، وكان الصحابة رضي الله عنهم يتلقَّون ذلك عن النبيِّ ﷺ قولاً وعملاً وتقريراً ، ويسمعونه فيحكونه لإخوانهم وأحبابهم ، ويُحاوِلون جُهْدَهم أن يكون كلامُهم أَقْرَبَ لكلام رسول الله ﷺ أو ينقلوا كلماتِهِ ﷺ بنَصِّها وفَصِّها ، إذ إنهم سمعوا الدعاءَ الناضرَ الكريم منه ﷺ لكُلِّ من يحفظ ألفاظَه وكلماته ، ويؤدِّيها كما هي من دون تعديلٍ أو حذفٍ وزيادةٍ: «نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا شيئاً فبلَّغَه كما سَمِعَ»[1].

فكانوا يَخرِصُون أشَدَّ الحِرص على أداء الألفاظ ، وكان يسهل عليهم حفظُها

---

(١) أخرجه الترمذي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، في أبواب العلم ، باب ما جاء في الحثِّ على تبليغ السماع ، برقم (٢٦٥٧).

لحُبِّهِم الشديد للرسول ﷺ ولوَلَعهم بالأدب الرفيع ، وتأثُّرِهم بالكلمات البليغة ، ومعلومٌ أنَّ كلام رسول الله ﷺ كان في الذِّرْوَة العليا من البلاغة مع الإيجاز والإعجاز ، فكانوا يحفظون كلماته ﷺ ، وقد يتصرَّفون في التعبير إذا حفظوا المضمونَ وغاب عنهم اللفظُ ، أو رأوا حاجةً من تعليمٍ أو بيانٍ.

وكان الكَذِبُ أَبْعَدُ شيءٍ عنهم ، لا يُعْرَفُ في مجتمعهم ، أمَّا الخطأُ والغَلَطُ فهما أيضاً قليلا الوقوعِ ، لِشدَّة حَيْطَتِهم وحَذْرهم من كلِّ غَلَطٍ أو خطأ ، فقد سمعوا الرسولَ ﷺ يقول: «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي حَدِيْثاً وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الكَاذِبِيْنَ»[1].

وقال عُمَرُ بن الخَطَّاب رضي الله عنه: «بحسب المَرْءِ من الكذب أن يحدِّث بكلِّ ما سَمِعَ»[2] وأمثال ذلك من الأحاديث التي تدعوهم إلى التحفظُّ البالغ والحِيْطَةِ التَّامَّةِ.

فلم يكن في هذا البيئة الأولى نقلُ الحديث وروايته إلا أمراً عادياً طبعياً ، يثق فيه الأخُ المسلمُ بأخيه المسلم ، ولا يحتاج إلى تأكيداتٍ خارجيةٍ وشهاداتٍ كثيرةٍ ، فنجدهم يسمعون شخصاً يُعْلِن تحريمَ الخمر فإذا بهم يَنْفُضُون أيديهم من الخمر ، ويكسرون الدِّنَانَ ، ويُهريقون الشرابَ المحبوب لديهم الذي كانوا يتقاتلون عليه.

وتوفِّي رسولُ الله ﷺ والصحابة رضي الله عنهم على ذلك ، ولم يزالوا على هذه السِّيرة النزيهة الرفيعة ما حيوا في هذه الدنيا ، إلا أنهم في عهد عثمان بن عفَّان الخليفة الثالث الشهيد رضي الله عنه جَرَّبُوا نوعاً جديداً من الناس ممَّن دخلوا في الإسلام بعد وفاة الرسول ﷺ لا يَتَحَفَّظُون في أحاديث الرسول ﷺ كما كانوا يَتَحَفَّظُون ، ولا يحتاطون في نقل الروايات وأداء المعاني كما كانوا يحتاطون ، فتغيَّرت نظرتُهم إلى أمثال هؤلاء المسلمين الجُدُدِ ، ولم تبق الثقةُ بالمسلم؛ لأنه مسلمٌ وكفى ، بل لا بُدَّ أن يُعْرَفَ دينُه وتَقْوَاه ووَرَعُه.

قال ابنُ عبَّاس رضي الله عنه: «إنَّا كُنَّا نحدِّث عن رسول الله ﷺ إذ لم يكن

---

(1) أخرجه الترمذي في أبواب العلم ، باب ما جاء في تعظيم الكتاب ، برقم (٢٦٦٢).
(2) انظر مقدِّمة «صحيح مسلم» (١/ ١١).

يُكْذَبُ عليه ، فلمَّا رَكِبَ الناسُ الصَّعْبَ والذَّلُوْلَ تركنا الحديث»[1] .

وقال أيضاً: «إنَّا كنا مرَّةً إذا سمعنا رجلاً يقول: قال رسولُ الله ﷺ: ابتدرته أبصارُنا وأصغينا إليه بآذاننا ، فلمَّا ركب الناسُ الصَّعب والذَّلول لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف»[2] .

ظهر ذلك في عهد الصحابة رضي الله عنهم وكانوا قد سمعوا من الرسول ﷺ ما يُشير إلى هذه الفِتَن. فقد جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: «سَيَكُوْن في آخرِ أُمَّتِي أُنَاسٌ يَحدِّثُوْنكُمْ مَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلا آبَاؤُكُمْ ، فَإِيَّاكُم وَإِيَّاهُمْ»[3] ، وفي حديثٍ آخر: «لا يضلونكم ولا يفتنونكم»[4] .

ولقد كان آخرُ عهد عثمان رضي الله عنه عهد الفِتَن والثَّورات ، وبرزت فيه الدعوةُ الشيعيّـةُ تحت ستارٍ من مطالبة الحقوق المشروعة ، وكان من تولَّى كِبْرَها من العناصر الفارسية والمجوسيّة التي كانت تريد الثأرَ من الإسلام الذي قد أَذْهَبَ سلطانَهم وأطاح بعروشهم ، كما كانت هناك جماعةٌ من الغوغائيّين تسعى وراء المصالح والمنافع وآخرون أغرارٌ مخدوعون ، ولم يكن يمكن التلبيسُ على الناس إلا عن طريق الأحاديث ، ووَضْعِ الأحاديث وصنع القُبَّةِ من الحبَّةِ ، والزيادة والإلحاق عند هؤلاء هَيِّنٌ ، إذ كان يحقِّق أغراضَهم التافهةَ وأهدافَهم السياسيةَ ، فبدؤوا يدخلون من هذا الباب ، ويكذبون ويزورون على رسول الله ﷺ ما شاءت لهم أهواؤهم ومطامعهم ، وقد كان هذا أمراً معروفاً في الشِّيعة الذين اتخذوا عليّاً رضي الله عنه والتظاهرَ بحُبِّهِ ستاراً لكل تلفيقٍ ودسٍّ وتزويرٍ .

عن ابن عَيّاشٍ قال: سمعتُ المُغِيْرَةَ يقول: «لم يكن يَصْدُقُ على عليٍّ في

---

(١) انظر: «المصدر السابق» (١/ ١٣).
(٢) انظر: «المصدر السابق» (١/ ١٤).
(٣) انظر: مقدِّمة «صحيح مسلم» (١/ ١٢).
(٤) انظر: «المصدر السابق»: (١/ ١٢): وليس معنى «آخر الأمة» قرب القيامة ، بدليل قوله ﷺ: «يحدِّثونكم» ، فهم آخر الأمة بمعنى أنهم يظهرون في آخر عهد الصحابة رضي الله عنهم.

الحديث عنه إلا مِنْ أصحاب عبد الله بن مسعود»[1].

ومِن ثَمَّ بدأ الصحابةُ رضي الله عنهم وأَجِلَّةُ التابعين رحمهم الله أجمعين يحذِّرون أَشَدَّ الحذرِ من رواية الأحاديث إلا بعد فحصٍ وتفتيشٍ ، ويحذِّرون الناس من أصحاب الفِتَنِ والبِدَع المُحْدَثة في الإسلام.

عن محمَّد بن سيرين قال: «إنَّ هذا العِلْمَ دِيْنٌ فانظروا عمَّن تأخذون دينكم»[2]، وعنه أيضاً قال: «لم يكونوا يسألون عن الإسناد ، فلمَّا وقعت الفتنةُ قالوا: سَمَّوا لنا رجالَكم فينظر إلى أهل السُّنَّة فيُؤخَذ حديثُهم ، وينظر إلى أهل البِدَع[3] فلا يُؤخَذ حديثُهم»[4].

وهكذا بدأتْ نَوَاةُ أصول الحديث علميّاً ، وكانت قبل ذلك مطويةً في آيات القرآن الحكيم وأحاديث الرسول الكريم ﷺ ، وبرزت أهميةُ الإسناد لمعرفة الرُّواة ، وأحوالهم ودينهم وسيرتهم ووَرَعِهم وتَقْواهم ، ثم اتَّسع هذا البحثُ إلى معرفة حفظهم وضَبْطِهم وإتقانِهم ، حتى جاء عن ابن أبي الزِّنَادعن أبيه[5] قال: «أَدركتُ بالمدينة مئةً كُلُّهم مأمونٌ ، ما يُؤخذ عنهم الحديثُ يقال: ليس مِن أهله». وعن مِسْعَرٍ قال: «سمعتُ سَعْد بن إبراهيم يقول: «لا يحدِّث عن رسول الله ﷺ إلا الثِّقاتُ»[6].

في هذه الأجواء والظُّروف التي تبدأ من الفتنة زمن عثمان رضي الله عنه إلى نهاية القرن الأول كان الصحابةُ والتابعون لهم بإحسانٍ يحتاطون جِدَّ الاحتياط ، ويعبِّرون عن بعض الأصول والضوابط في قبول الروايات وردِّها بما نجد في كتب السُّنن ولا سيّما في مقدِّمة «صحيح مسلم»[7] ، وهذه العباراتُ هي التي أصبحت العُمْدَةَ

---

(1) انظر: مقدمة «صحيح مسلم» (١/ ١٢).
(2) مقدمة «صحيح مسلم» (١/ ١٤).
(3) [انظر تعريف «أهل البدع» في تعليق صفحة (٧٣ و ٧٤)].
(4) مقدمة «صحيح مسلم» (١/ ١٢).
(5) المصدر السابق: ص ١٢.
(6) مقدمة «صحيح مسلم» (١/ ١٥).
(7) [وهي مِن أقدم ما سطره أئمةُ الحديث في التمهيد لقواعد المصطلح ، وقد تضمَّنت =

ـ فيما بعد ـ عند الأصوليين الذين وَسَّعُوها وفرَّعُوها وخَرَّجُوا منها فوائدَ كثيرةً متنوِّعةً[1].

ولعلَّ أوسع مادَّةً نجدها لهذا العلم هي تلك التي تشتمل عليها كتب أصول الفقه ، وأوَّلها حسب وصوله إلينا كتاب «الرسالة» للإمام الشافعي ، الذي يتحدَّث فيه عن أنواعٍ من معارف أصول الحديث؛ لأنها مواضيعُ مشتركةٌ بين أصول الفقه وأصول الحديث ، ثم الكتب الأصولية التي تلت هذا الكتابَ تحتوي على مادَّةٍ متوفِّرةٍ غزيرةٍ من هذا العلم.

كما نجد مادَّةَ هذه القواعد والضَّوابط الأصولية في كتب الرجال التي بدأ تأليفُها من القرن الثاني الهجري ، ولا سِيَّما في كتاب مقدِّمة «الجَرْح والتعديل» لابن أبي حاتم الرَّازي (م ٣٢٧ هـ) ، و«كتاب المجروحين» لابن حِبَّان (م ٣٥٣ هـ) وغيرهما من الكتب.

أوَّلُ كتابٍ مستقلٍّ في أصول الحديث:

ولكنَّه لم يكن هناك كتابٌ مستقلٌّ يتحدَّث عن هذا الفنِّ وأصولِه وضوابطِه ، ولعلَّ أوَّلَ كتابٍ أُفرِدَ للتأليف في هذا الباب هو كتابُ: «المحدِّث الفاصل بين

= هذه المقدِّمةُ جملةً صالحةً من تلك القواعد.
وكذلك مقدِّمة «جامع الترمذي» والتي عُرفت بـ«العِلَل الصغير» تشمل المباحث الكثيرة الهامَّة في الجَرْح والتعديل. ولزوم الإسناد ، والرواية عن الضعفاء ، ومتى يُحْتَجُّ بحديثهم ومتى لا يُحْتَجُّ؟ وفي الرواية بالمعنى ، وصُور تحمُّل الحديث واصطلاحات الترمذي و و. . .].

(١) [وقد بدأ تأليفُ بعض المباحث في علوم الحديث في أواخر القرن الثاني على شكل أبوابٍ مستقلَّةٍ في موضوعها ، يَجْمَعُ الموضوعُ الواحدُ منها جزءاً أو أجزاء تكون كتاباً لطيفاً بمقياسنا اليوم ، وأقدَمُ من يُمكن إضافةُ ذلك إليه هو الإمام عليُّ بن المَدِيني البَصْري (ت ٢٣٤ هـ) رحمه الله تعالى ، فقد ألَّف في جملةِ أنوع من علوم الحديث ، خَصَّ كُلَّ نوعٍ منها بكتابٍ على حِدَةٍ ، وقد ساق الحاكمُ في كتابه «معرفة علوم الحديث» ص ٧١ في (النوع العشرين) جملةً من تلك الكتب ، وذكرها أيضاً الشيخُ عبد الفتاح أبو غُدَّة رحمه الله في كتابه «لمحات من تاريخ السنَّة وعلوم الحديث» ص (٢٠١ ـ ٢٠٤) فارجع إليهما إن شئتَ].

الرّاوي والواعي»[1] للقاضي أبي محمّد الحسن بن خَلّاد الرّامَهُرْمُزِيّ (م ٣٦٠ هـ) ، ومعلومٌ أنَّ الكتابَ الأوّل في أيّ علمٍ من العلوم لا يكون مستوعباً للمسائل والفروع ، ولا مُنَقَّحاً ومُرَتَّباً ترتيباً علمياً دقيقاً ، ولذلك قال عنه الحافظُ ابن حجر : «لكنه لم يَستوعِب»[2] ، وقال : «وإن كان يُوجَد قبله مصنَّفاتٌ مُفْرَدَةٌ في أشياء من فنونه ، لكن هذا أجمع في ذلك في زمانه ، ثم توسَّعوا فيه»[3] .

لم تكن مأثرةُ الرّامَهُرْمُزِيّ هي هذا الكتاب ، بل إنَّ مأثرته أنه فَتَحَ هذا البابَ لأوّلِ مرّةٍ ، ووضع هذا الأساس لمن يبني عليه من بعده .

كتاب الحاكم :

فجاء بعد الرّامَهُرْمُزِيّ الحاكمُ أبو عبد الله النَّيسابوري (م ٤٠٥ هـ) ، وألّفَ كتابه «معرفة علوم الحديث»[4] ، وذكر فيه خمسين نوعاً من علوم الحديث ، وعلّق عليه الحافظُ ابن حجر : بـ«أنه لم يَسْتَوْعِب ولم يهذِّب»[5] .

كُتب الخطيب البغدادي :

ثم ظَهَر الخطيبُ البغدادي (م ٤٦٣ هـ) مُحَدِّثاً فقيهاً مؤرِّخاً أُصولياً ، وكان مؤلِّفاً عظيمَ التوفيق ، غزيرَ المعاني ، فَألّف كتابه «الكفاية في علم الرواية»[6] ، وكتاب «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع»[7] . في آداب الرواية ، ولم يكن فنّاً

---

(١) طُبع الكتاب بتحقيق الدكتور محمد عَجاج الخطيب ، ونشرته دارُ الفكر بدمشق .

(٢) [انظر : «شرح النخبة» ص : ٣٨] .

(٣) شرح النخبة : ٣٧ .

(٤) طُبع الكتابُ بتحقيق الدكتور مُعَظَّم حسين ، ونشرته المكتبةُ العلمية بالمدينة المنوَّرة .

(٥) انظر «شرح نخبة الفكر ص ٤ ، [وفي النسخة التي حقَّقها الشيخ الدكتور نور الدين عِتْر : «لكنَّه لم يُهَذِّبْ ولم يُرَتِّبْ» انظر : ص ٣٨] .

(٦) طُبع في مجلَّدٍ بدائرة المعارف العثمانية في حَيْدَرآباد (الدَّكَنْ) في الهند ، ونشرته مصوَّراً عنه المكتبةُ العلمية بالمدينة المنوَّرة .

(٧) طُبعَ بتحقيق الدكتور محمود طَحّان في مجلَّدين ، ونُشر في مكتبة المعارف بالرياض .

مهمّاً في فنون الحديث ، ولا علماً من علومه إلا وصنَّف فيه رسائلَ مُفْرَدَةً ، حتى كان كلٌّ من جاء بعده عِيَالاً عليه في هذا العلم ، ويظهر لمتابع التطوُّرات العلمية أنَّ كتبه أقرب إلى الترتيب العلمي من كتب سابقيه.

كتاب القاضي عِيَاض:

ثم جاء القاضي عِيَاض بن موسى اليَحْصُبِيّ (م ٥٤٤ هـ) فألَّف كتابه «الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السَّماع»[١].

كتاب المَيَّانِجي:

ثم أَلَّف أبو حَفْص عمر بن عبد المجيد المَيَّانِجي ـ بفتح الميم وتشديد الياء وكسر النُّون ـ (م ٥٨٠ هـ) جزءاً سَمَّاه «ما لا يَسَعُ المُحَدِّثَ جَهْلُهُ»[٢].

وجاء بعد كلِّ هؤلاء وغيرهم خاتمةُ المحدِّثين والأصوليين أبو عَمْرو عثمان بن عبد الرحمن الشَّهْرَزُوْرِي المعروف بابن الصَّلاحِ (م ٦٤٣ هـ) فصَنَّف كتابه: «معرفة أنواع علم الحديث»[٣] والذي يُعْرَفُ «بمقدِّمة ابن الصلاح» ، وهو الكتابُ الذي أَصبح عمدةَ المتأخِّرين ، وكان قد أملى فيه ابنُ الصَّلاح شيئاً بعد شيءٍ ، ولهذا لم يحصل ترتيبهُ على الوضع العلمي المناسب ، وجَمَع فيه ما تَفَرَّق في غيره من كتب الخطيب البغدادي وغيرِه من علماء الأصول في أصول الفقه أو أصول الحديث ، وذكر فيه خمسة وستين نوعاً. ولكثرة جمعه وتحريره انتشر واشتهر ، عكف عليه

---

(١) طُبع في مُجلَّدٍ بتحقيق الأستاذ السيد أحمد صقر ، ونشرته دارُ التراث بالقاهرة.

(٢) طُبع بتحقيق الأستاذ صُبْحي السَّامَرَائي [وطُبع أخيراً بتحقيق المحدِّث الشيخ عبد الفتَّاح أبو غُدَّة ـ رحمه الله تعالى ـ في ضمن بعض الرسائل بعنوان «خمس رسائل في علوم الحديث».
والكتاب في الحقيقة عبارةٌ عن نحو سبع صفحات ، فيها نُبَذٌ عن (الصحيح) و(الحسن) وبعض أنواع الحديث ، لكنَّها محشوّةٌ بما لا فائدة منه مما يَسَعُ كلَّ محدِّثٍ جهلُهُ ، ولو لم يذكُره الحافظُ ابن حجر في مقدّمتة «شرح النخبة» أثناء تعريفه ببعض أهمِّ كتب علوم الحديث لما كان له اسمٌ يُذْكَر ، كأن الحافظ رحمه الله تعالى انخدع بعنوان الكتاب واستعظمه فذكره].

(٣) طُبع مرَّاتٍ ، وطُبع طبعةً محقَّقةً بتعليق وتحقيق الأستاذ الدكتور نور الدين عِتْر.

العلماءُ تدريساً وتلخيصاً ، ونظماً وتبييناً ، ومعارضةً وانتصاراً ، حتى لا تجد كتاباً من كتب الأصول الأساسية بعده ككتاب «فتح المُغيث» للسَّخاوي ، و«تدريب الراوي» للسُّيوطي وغيرهما إلا وهي تحوم حول حماه ، وتتعلّق بأذياله ، وهو من الكتب النهائية التي تُدرَّسُ في الدراسات العليا في أقسام الحديث في الجامعات .

ونذكر فيما يلي من اعتنى به من المؤلِّفين الأصوليين أيَّ نوع من الاعتناء[١] .

فممَّن اعتنىٰ به وقيَّد النُّكَاتِ المفيدةَ عليه :

١ ـ الزَّين العِرَاقي (م ٨٠٦ هـ) .

٢ ـ البدر الزَّرْكَشِيّ (م ٧٩٤ هـ) .

٣ ـ ابن حجر العَسْقَلَانِي (م ٨٥٢ هـ) .

وتُسَمَّى نُكَت العراقي: «التقييد والإيضاح لِمَا أُطْلِق وأُغْلِقَ من كتاب ابن الصَّلاح»[٢] ، وتُسَمَّى نُكَت العسقلاني : «الإفصاح عن نُكَتِ ابن الصَّلاح»[٣] .

اختصره مع التهذيب والزيادات :

الحافظ البُلْقِيْني (م ٧٠٥ هـ) وسَمَّاهُ «محاسن الاصطلاح في تضمين كتاب ابن الصَّلاح»[٤] .

وممن اعتنى به تلخيصاً واختصاراً :

١ ـ الإمام النَّوَوِي (م ٦٧٦ هـ) في كتابه «إرشاد طلاب الحقائق في معرفة سنن

---

(١) معظمُ هذه الكتبِ التي جاء ذكرُها مطبوعةٌ معروفةٌ ، وقد حُقِّق عددٌ منها تحقيقاً علمياً جيداً ، مع تعليقاتٍ وحواشٍ مفيدةٍ.

(٢) [وصدرت له طبعةٌ نفيسةٌ بدراسة وتحقيق وتعليقات الدكتور أسامة بن عبد الله خيَّاط (إمام وخطيب المسجد الحرام) من دار البشائر الإسلامية ببيروت].

(٣) [هو مطبوعٌ في المجلس العلمي ، بالجامعة الإسلامية في المدينة المنَّورة ، بتحقيق الأستاذ ربيع بن هادي عُمير المدخلي ، بعنوان «النُكت على كتاب ابن الصَّلاح»].

(٤) [وقد طُبع مع «مقدِّمة ابن الصلاح» بتوثيق وتحقيق الدكتورة عائشة بنت عبد الرحمن في الهيئة المصرية العامة للكتاب بالقاهرة]

الخلائق ﷺ»: ثم اختصره في كتابه «التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير والنذير»[1]. وشرح التقريبَ: السُّيوطيُّ (م ٩١١ هـ) في كتابه «تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي»[2].

٢ ـ واختصره بَدر الدين محمَّد بن إبراهيم بن جَمَاعة الكِنَاني (م ٧٣٣ هـ) في كتابه «المنهل الرَّوِيّ في مختصر علوم الحديث النبوي»[3]. وشَرَحَه سِبْطُه عز الدين محمد بن أبي بكر بن جَمَاعة (م ٨١٩ هـ) في «المنهج السَّوِي في شرح المنهل الروي».

٣ ـ وأبو الفِدَاء عماد الدين إسماعيل بن كثير (م ٧٧٤ هـ) في «اختصار علوم الحديث». وشَرَحه العلاَّمةُ أحمد محمد شاكر في «الباعث الحثيث»[4].

كما اختصره علاءُ الدين المَارِدِيني، وبهاء الدين الأَنْدُلُسِيّ وكثيرٌ من العلماء.

وممن اعتنى به نَظْماً:

١ ـ الزَّينُ العراقي عبد الرحيم بن الحسين (م ٨٠٦ هـ) مع زياداتٍ في كتابه «نظم الدُّرَرَ في علم الأثر». وشرحها بنفسه شرحين: مُطَوَّلٌ ومُخْتَصَرٌ، والمُختصر طُبع بالمغرب ومصر.

وعلى هذا الشرح حاشيةٌ لبرهان الدين البُقاعي (م ٨٨٥ هـ)، بَلَغَ بها نصفه تُسَمَّى «النُّكت الوفية بما في شرح الألفية»، وحاشيةُ لقاسم بن قُطْلُوبُغا (م ٨٧٩ هـ).

وشرح هذا النظمَ أيضاً السَّخاوِيُّ (م ٩٠٢ هـ) في كتابه المُسَمَّى بـ «فتح المغيث

---

(١) [وقد صدرت له عِدَّةُ طبعات، ومن أفضلها طبعةُ دار الكتاب العربي ببيروت بتحقيق الأستاذ محمد عثمان الخَشْت].

(٢) [وقد طُبع محقَّقاً لأوَّل مرة بعناية الشيخ عبد الوهاب عبد اللطيف، في المكتبة العلمية، بالمدينة المنوَّرة، ثم توالت له تحقيقاتٌ كثيرةٌ].

(٣) [مطبوعٌ في دار الفكر بدمشق. بتحقيق الأستاذ محيي الدين عبد الرحمن رمضان].

(٤) [صدرت له طبعاتٌ كثيرةٌ، ومنها طبعة دار الفيحاء بدمشق، بعناية الدكتور بديع السيد اللَّحَّام].

في شرح ألفية الحديث»[1] وهو أوسع كتبِ الأصول وأغزرها مادةً ، وأكثرها فوائد. والشيخُ زكريا الأنصاري (م ٩٢٨ هـ) في «فتح الباقي ألفية العراقي»[2] وشَرَحها آخرون.

وللسُّيوطيِّ ألفيةٌ عارَضَ بها «ألفيةَ العراقي» ، جمع فيها زياداتٍ كثيرةً عليها وَنَظَمها في خمسة أيام كما ذكر في آخرها، وهي أجمع منظومةٍ في علم المصطلح[3] ، ثم شَرَحها نفسه في «البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر» ولم يُتِمَّ، وشرحها العلاَّمة محمد محفوظ بن عبد الله الترمسي في شرحٍ أتم سنة (١٣٢٩ هـ) بمكة المكرَّمة ، وسَمَّاه «منهج ذوي النظر في شرحِ منظومة علم الأثر»[4].

هذا ما يتعلَّق بشروح «مقدِّمة ابن الصَّلاح» واختصاراتها ونظمِها ، أمَّا الكتبُ الأخرى التي أُلِّفتْ في هذا العلم ـ بصفةٍ مستقلَّةٍ ـ أو الشروح للكتب المؤلَّفة فيه ، فأذكرها فيما يلي:

١ ـ **الاقتراح في بيان الاصطلاح**[5]: كتابٌ مختصرٌ لتقي الدين محمد بن علي بن دقيق العيد (م ٧٠٢ هـ).

٢ ـ **الخلاصة في أصول الحديث**[6]: لشرف الدين حسن بن محمد الطِّيبي (م ٧٤٣ هـ).

٣ ـ **مختصر في علوم الحديث**: منسوبٌ للشريف الجُرْجاني (م ٨١٢ هـ) وشَرَحه الشيخ محمد عبد الحي اللَّكْنَوى (م ١٣٠٤ هـ) في كتابه «ظفر الأماني

---

(١) [وقد طُبع في الهند بتصحيح المحدِّث الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي رحمه الله تعالى].

(٢) [مطبوع في دار الكتب العلمية ببيروت].

(٣) [وقد طُبع في دار الكتب العلمية ببيروت بشرح العلاَّمة محمد شاكر رحمه الله].

(٤) [نشرته شركةُ مكتبة ومطبعة مصطفى الحلبي في القاهرة].

(٥) [وقد صدرت له طبعاتٌ عديدةٌ ومنها محقَّقةٌ ومدروسة ، ومن أحسنها: طبعة دار البشائر الإسلامية ـ بيروت ، بتحقيق ودراسة الدكتور عامر حسن صَبْري].

(٦) [طُبع لأوَّل مرةٍ بتحقيق الأستاذ صُبْحي السَّامَرائي ، في رئاسة ديوان الأوقاف ، بغداد].

بشرح المختصر المنسوب للجُرْجَاني»[1].

٤ ـ **التذكرة في علوم الحديث**[2]: لسراج الدين بن المُلَقِّن (م ٨٩٣ هـ).

٥ ـ **تنقيح الأنظار**: لمحمَّد بن إبراهيم المعروف بابن الوزير الزَّيْدِي (م ٨٤٠ هـ)، وشرحه محمد بن إسماعيل المعروف بالأمير الصَّنْعاني صاحب «سُبُل السَّلام» (م ١١٨٢ هـ) ويُسَمَّى «توضيح الأفكار»[3] ذكر فيه مذاهبَ علماء الزيدية أيضاً.

٦ ـ **نخبة الفِكَر في مصطلح أهل الأثر**[4]: للحافظ ابن حجر العَسْقَلاني (م ٨٥٢ هـ)، وهو كتابٌ مُحَرَّرٌ مُوْجَزٌ جامعٌ، يُدَرَّسُ في المدارس ويرجع إليه في كثيرٍ من المسائل.

وقد شرحه المؤلِّفُ في «نزهة النظر» وهو المُسَمَّى بـ «شرح نخبة الفكر»[5]، وعلى الشرح حاشية للَّقَّاني (م ١٠٤١ هـ) تُسَمَّى «قضاء الوطر»، وحاشية لعبد الله بن الحسين السَّمين العَدَوي (ت ١٣٠٩ هـ) تُسَمَّى «لُقَط الدُّرَر[6]»، وحواشي أخرى لكمال الدين الشُّمُنِّي (م ٨٢١ هـ)، ومُلاَّ علي القاري[7] (م ١٠١٤ هـ) وعبد الرؤوف المَنَاوِي (م ١٠٣١ هـ)، ومحمَّد صادق السِّنْدي (م ١١٣٨ هـ).

---

(١) [وقد طُبع بتحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غُدَّة رحمه الله في مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب].

(٢) [ومن أفضل طبعاته ما نشرته دارُ عمار بعمان، بعناية الأستاذ علي حسن علي عبد الحميد].

(٣) [طُبع لأوَّل مرَّةٍ محقَّقاً بتحقيق الشيخ محي الدين عبد الحميد، في مكتبة الخانجي، بالقاهرة].

(٤) [صدرت له طبعاتٌ كثيرةٌ من الهند ومن مصر، طبعه أوَّلَ مرَّةٍ المستشرقُ وليم تاسوليس في (كَلْكَتَّة) بالهند عام ٢٨٠ هـ].

(٥) [ومن أحسن طبعاته ما حقَّقه الأستاذُ الدكتور نور الدين عِتْر، صدرتْ له عدَّة طبعات من دمشق].

(٦) [طُبع بالقاهرة في مطبعة شركة مصطفى البابي الحلبي].

(٧) [مطبوع في دار الأرقم بيروت، بتحقيق الأستاذين محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم].

كما نَظَم هذا الشرحَ أيضاً الكمالُ الشُّمُنِّي وشهاب الدين الطُّوْفي (م ٨٩٣ هـ) وغيرُهما.

٧ ـ **القصيدة الغرامية**: لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن فَرَح الأشبيلي (م ٦٩٩ هـ) وشرحها ابن قُطْلُوْبُغا، والبدر بن جَمَاعة في كتابه «زوال الترح بشرح منظومة ابن فرح»[١].

٨ ـ **المنظومة البَيْقُونِيَّة**: لعُمَر بن محمَّد بن فَتُّوح البَيْقُوني الدِّمَشْقِي. هي من أحسن المنظومات، وتجدر بأن يحفظها الطُّلابُ، وشرحها الحاجِريُّ، والحَمَوِيُّ، والدِّمْيَاطِيُّ، والزَّرْقَانِيُّ، كما شرحها محمدُ صديق حسن خان القِنَّوْجِيّ الهندي (م ١٣٠٧ هـ) ويُسَمَّى «العُرْجون في شرح البيقون»[٢].

ومن الكتب التي ظهرت إبَّان النهضة الجديدة للحديث وعلومه.

٩ ـ **قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث**[٣]: للعلَّامة جمال الدين القاسمي (م ١٣٣٢ هـ) ويشتمل على فوائدِ وفرائدِ.

١٠ ـ **توجيه النظر إلى أصول الأثر**[٤]: للشيخ طاهر الجزائري (م ١٣٣٧ هـ).

١١ ـ **مفتاح السُنَّة**[٥]: للشيخ عبد العزيز الخُوْلي.

١٢ ـ **المصباح في أصول الحديث**[٦]: لسيِّد قاسم الأَنْدَجاني التركي وغيرها.

---

(١) [وشرحه أيضاً الدكتورُ مصطفى أبو سليمان النَّدْوي، نشرته دارُ الخاني في الرياض].

(٢) [ومن أحسن شروحها وأكثرها شيوعاً وقبولاً؛ هو شرح الشيخ عبد الله سراج الدين ـ رحمه الله تعالىٰ ـ المطبوع في دار الملَّاح ـ حلب].

(٣) [نشرته دارُ النفائس ببيروت بتحقيق العلَّامة بهجة البيطار ثم أصدرتْ له مؤسَّسةُ الرسالة ببيروت طبعةً أنيقةً بتحقيق وتعليقات الأخ الفاضل الأستاذ مصطفى شيخ مصطفى].

(٤) [طُبع في مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب، بتحقيق وتعليقات الشيخ عبد الفتاح أبو غدَّة].

(٥) [هو نفسُ «تاريخ فنون الحديث» صدر عدَّة مراتٍ].

(٦) [نشرته مكتبةُ الزمان في المدينة المنوَّرة].

وظهرت نهضةُ الحديث وعلومه على قَدَمٍ وساقٍ في العالم الإسلامي في أواسط هذا القرن المُنْصَرِم ، كما دعت الحاجةُ لحماية السُّنَّة المطهَّرة إلى الرَّدِّ على منكري السُّنَّة ، والفرقة القرآنية ، والمستشرقين وأتباعهم المسلمين. فظهرت كتاباتٌ قويةٌ كثيرةٌ في مختلف علوم الحديث ، منها ما خَصَّتْ بعلوم الحديث أو مُصْطَلَحِه أو أصولهِ - بصفةٍ عامَّةٍ - ومنها ما أُفْرِدَتْ لمواضيع خاصَّةٍ من علوم الحديث.

فمن الكتب المؤلَّفة في مصطلح الحديث:

١ - **المنهج الحديث في علوم الحديث**[١]: للشيخ محمَّد السَّمَاحي ، وهو كتَابٌ حافلٌ في عِدَّةِ أجزاءٍ ، أُفْرِدَ كلٌّ جزء منه لموضوعٍ خاصٍّ من علوم الحديث.

٢ - **لمحاتٌ في أصول الحديث**[٢]: للدكتور محمد أديب صالح.

٣ - **منهج النقد في علوم الحديث**[٣]: للدكتور نور الدين عِتْر ، وهو كتاب مُرَتَّبٌ ترتيباً مبتكراً مع شمول المواضيع والأبحاث الجيِّدة. وكتب أخرى غيرها.

وأمَّا الكُتب التي أُلِّفت في مواضيعَ خاصَّةٍ من علوم الحديث فمنها:

١ - **السُّـنَّـةُ ومكانتها في التشريع الإسلامي**[٤]: للدكتور مصطفى السِّباعي.

٢ - **السُّـنـة قبل التدوين**[٥]: للدكتور محمَّد عَجاج الخطيب.

٣ - **بحوثٌ في تاريخ السُّـنَّـة المُشرفة**[٦]: للدكتور أكرم ضياء العُمَري.

٤ - **دراساتٌ في الحديث النبوي الشريف**[٧]: للدكتور مصطفى الأعظمي.

---

(١) [نشرته كليةُ أصول الدين بجامعة الأزهر عام ١٣٨٢ هـ ، ولم تجدَّد طبعته بعد.

(٢) [نشره المكتبُ الإسلاميُّ ببيروت].

(٣) [نشرته دارُ الفكر بدمشق].

(٤) [نشره المكتبُ الإسلامي ببيروت].

(٥) [نشرته دارُ الفكر بدمشق].

(٦) [نشرته مكتبةُ العلوم والحكم بالمدينة المنَوَّرة].

(٧) [نشره المكتبُ الإسلامي ببيروت].

جهود علماء الهند في علم الحديث

يجدر بنا ونحن نَقدِّم رسالة الشيخ عبد الحقّ المحدِّث الدِّهْلَوِي رحمه الله تعالى أن نعرِّف بجهود علماء الهند وخدماتِهم في علم أصول الحديث ، وغيرُ خافٍ على المُطَّلِعين أنَّ الهند قد سبقتْ بلدانَ العالم الإسلامي في ظهور النهضة الجديدة للحديث الشريف وعلومه ، ولا يزال اعتناءُ علمائها بأُمَّات كتب الحديث أكثر من غيرهم في كلِّ مكانٍ.

بدأت النهضةُ في أيام الشيخ عبد الحق المحدِّث الدِّهْلَوِي (م ١٠٥٢ هـ) ، ثم فترت إلى أنْ أعاد الإمامُ ولي الله الدِّهْلَوِي (م ١١٧٦ هـ) للحديث مكانته ، ورفع منارَه ، فقامت نهضةٌ عظيمةٌ حَمَل لواءَها أبناؤُه وأحفادُه وتلامذتُه وأتباعُه[1] ، قامت على أثرها مدارسُ إسلاميةٌ كبيرةٌ ، جعلت «دورة الحديث» كما يُسَمّونها مرحلةَ الدراسة الشرعية النهائية ، تُدَرَّسُ فيها الكتبُ السِّتةُ وغيرها من «الموطأ» «وشرح معاني الآثار» للطَّحاوي ، ونفقت بها سوقُ الحديث في الهند ، وألَّف علماؤُها شروحاً مستفيضةً كبيرةً لكتب الصِّحَاحِ والسُّنَن ، أصبحت هي المرجع في الشروح الحديثية ، كـ «عون المعبود في شرح سنن أبي داود»[2]. ، و«تحفة

---

(١) [اقرأ للاطلاع على جهوده العظيمة وخدماته الجليلة في نشر الحديث الشريف والسُّنَّة المطهَّرة في بلاد الهند الجزءَ الرابع من سلسلة «رجال الفكر والدعوة في الإسلام» للعلامة أبي الحسن الندوي رحمه الله تعالى ، طبع دار ابن كثير بدمشق].

(٢) [للمحدِّث الشيخ محمَّد شمس الحق العظيم آبادي المتوفى سنة ١٣٢٩ هـ].

الأَحْوَذِي في شرح سن الترمذي»[1] ، «بذل المجهود في شرح سنن أبي داود»[2] ، «وأوجز المسالك إلى موطأ الإمام مالك»[3] ، و«معارف السُنَن»[4] شرح جامع الترمذي ، و«لامع الدُرَارِي على صحيح البخاري»[5] ، و«فتح المُلْهِم في شرح صحيح مسلم»[6] وغير هذه من الكتب الضَّخمة الكبيرة التي قامت بخدمة الحديث الشريف خيرَ قيامٍ[7].

أمّا أصولُ الحديث فقد اعتنى به علماءُ الهند أيضاً قديماً وحديثاً ، وألَّفُوا فيه رسائلَ وكتباً ، وشروحاً لكتب المُصْطَلَح لا سِيَّما «شرح نخبة الفكر» لابن حجر ، فقد اعتنوا به أكثرَ من كلِّ كتابٍ ، وأَذْكُرُ فِهْرِساً لشروحهم ومؤلَّفاتهم المستقلَّة وهو كما يلي :

١ ـ **شرح على شرح النخبة** : للشيخ وَجِيْه الدين العَلَوي الكُجْراتي (م ٩٩٨ هـ) .

٢ ـ **إمعانُ النظر في توضيح نخبة الفكر** : شرحٌ بسيطٌ للشيخ محمَّد أكرم بن عبد الرحمن السِّنْدي .

---

(١) [للمحدِّث الشيخ عبد الرحمن المباركفوري المتوفى سنة ١٣٥٣ هـ] .

(٢) [للمحدِّث الفقيه الشيخ خليل أحمد السَّهَارَنْفُوري المتوفى سنة ١٣٤٦ هـ] .

(٣) [للمحدِّث الشيخ محمد زكريا الكَانْدَهْلَوِي (المتوفَّى سنة ١٤٠٦ هـ) ، وقد طُبع في ثمانية مُجلَّدات بتحقيق الدكتور تقي الدين الندوي في دار القلم بدمشق] .

(٤) [للعلاَّمة المحدِّث الشيخ محمَّد يوسف البِنُّوري (المتوفى سنة ١٣٩٧هـ) ، ألَّفه رحمه الله تعالى في ضوء ما أفاده الحافظ الحجَّةُ المحدِّثُ الكبير محمد أنور شاه الكشميري ، وهو شرحٌ جيِّدٌ نافعٌ للطلبة وأساتذة الحديْث ، وقد طُبع منه ستة مجلَّداتٍ ، بَلَغَ فيه إلى آخر أبواب الحج] .

(٥) [وهو إفاداتُ المحدِّث الفقيه الشيخ رشيد أحمد الكَنْكُوهي (المتوفى سنة ١٣٢٣ هـ) مع شرح المحدِّث الشخ محمَّد زكريا الكاندهلوي رحمهما الله تعالى] .

(٦) [للعلاَّمة المحدِّث الشيخ شَبِّير أحمد العُثماني (المتوفى سنة ١٣٦٩ هـ) ، ولكنه لم يكمِّل فكمَّله القاضي الفقيه الشيخ محمد تقي العثماني في مجلَّدات ضخمةٍ (والتي ستصدر من دار القلم بدمشق) ، وهو شرحٌ حافلٌ بالعلم ، ثريٌّ بالتحقيق ، يتضمَّن بحوثاً قيمةً ، وتحقيقاتٍ حديثيةً وفقهيةً ودعويةً وتربويةً] .

(٧) [وقد فات المحقِّقَ أن يذكر هنا كتاباً قيِّماً فريداً في فقه السنَّة في الحديث ، وهو «إعلاء السُنَن» للمحدِّث الفقيه الشيخ ظفر أحمد العثماني التَّهَانَوِي (ت ١٣٩٤ هـ) ، والذي طُبع في باكستان في خمسة عشر مجلَّداً بتحقيق الشيخ محمد تقي العثماني] .

٣ ـ **وشرح له**: للشيخ عبد النَّبِي بن عبد الله الشَّطَاري الكُجْراتي.

٤ ـ **شرح له**: للشيخ عبد الله بن صابِر الطُّونكي.

٥ ـ **وشرح له**: (بالفارسية) للشيخ محمَّد حسين الإسرائيلي الهَزَارَوي.

٦ ـ **استجلاء البصر من شرح نخبة الفكر**: (بالأردية) للشيخ عبد العزيز بن عبد السَّلام العُثْماني الهَزَارَوي.

٧ ـ **ظفر الأماني بشرح مختصر الجُرْجَاني**: للشيخ عبد الحي اللَّكْنَوِي.

ومن الكتب المؤلَّفة في هذا العلم بصفةٍ مستقلَّةٍ:

١ ـ **المنهج**: للشيخ نظام الدين بن سيف الدين العَلَوي الكَاكُوْرَوِي (م ٩٨١ هـ).

٢ ـ **مختصر في علوم الحديث**: للشيخ سلام الله بن شيخ الإسلام الدِّهْلَوِي (م ١٢٢٩ هـ).

٣ ـ **ومختصر**: لولده نور الإسلام الرَّامْفُوري.

٤ ـ **وبُلْغَة الغريب في مصطلح آثار الحبيب**[1]: لسيد مرتضى بن محمد الحسيني البِلْكِرَامي الزَّبِيْدِي (م ١٢٠٥ هـ).

٥ ـ **العُجَالة النافعة**: للشيخ عبد العزيز بن ولي الله الدِّهْلَوِي (م ١٢٣٩ هـ).

٦ ـ **منهج الوصول في اصطلاح أحاديث الرسول**: (بالفارسية) للسيد صديق حسن خانْ لحسيني القِنُّوجي، (م ١٣٠٧ هـ).

٧ ـ **عمدة الأصول في أحاديث الرسول ﷺ**: للشيخ محمد شاه الدِّهْلَوِي.

٨ ـ **الرَّفْعُ والتكميل في الجَرْح والتعديل**: للشيخ عبد الحي اللَّكْنَوي[2] (م ١٣٠٤). طُبع بتعليقاتٍ حافلةٍ وتحقيقاتٍ ضافيةٍ للأستاذ الشيخ عبد الفتَّاح أبو غُدَّة.

٩ ـ **قواعد في علوم الحديث**: للشيخ ظفر أحمد التَّهَانَوِي (م ١٣٩٤ هـ). وهو

---

(١) [مطبوعٌ بتحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدَّة رحمه الله].

(٢) هذه المعلومات مستفادةٌ من «الثقافة الإسلامية في الهند» للعلامة المؤرِّخ عبد الحي الحسني، أمين ندوة العلماء (سابقاً).

كتابٌ حافلٌ ، طُبع بتحقيق وتعليق الشيخ عبد الفتَّاح أبو غُدَّة أيضاً.

ولمَّا ظهرت الفرقةُ القرآنية ، ومُنكِروا الحديث في الهند ، وظهرت لهم كتاباتٌ قويةٌ منحرفةٌ مضلِّلةٌ ، تصدَّى العلماءُ المحدِّثون للرَّدِّ عليهم ، وتفنيدِ مزاعمهم ، وإثبات حُجِّيَّةِ الحديث ، فَأَلَّفُوا كتباً في تاريخ الحديث وكتابته وتدوينه وحجيته ، ومن أهمها: كتاب «تدوين الحديث»[1] للعلامة مَناظر أحسن الكِيْلاني (ت ١٣٧٧ هـ) وكتابات الدكتور حميد الله الحَيْدَرْآبادي النزيل بفرنسا[2].

هذه لمحةٌ سريعةٌ عن تاريخ أصول الحديث ، والتعريف بالكتب المؤلَّفة فيها ، وتعريفٌ مُوْجَزٌ بجهود العلماء الهنود في خدمة هذا العلم ، وهو موضوعٌ واسعٌ يحتاج إلى دراسةٍ تاريخيةٍ شاملةٍ ، وتقويمٍ علميٍّ للكتب ، وفرزٍ للمعلومات الجديدة غير المتكرِّرة وجمعها في كتابٍ مستقلٍّ يكون أجمعَ كتابٍ في هذا الفَنِّ ، ولعلَّ الله تعالى يُقَيِّضُ لهذه الخدمة العلمية باحثاً مُجِدّاً فاضلاً[3].

والله أسأل ، أن يفتح علينا أبوابَ علمِه وحكمتِه وفَضْلِه ، إنه سميعٌ مجيب.

* * *

---

(١) [نقله إلى العربية الدكتورُ عبد الرزَّاق الإسكندر ، ولكنَّه لم يُطبع بَعْدُ].

(٢) [هو المفكرُ الإسلامي الكبير ، الباحث المحقِّق ، الداعية: الدكتور حميد الله الحَيْدَرْآبادي ، ١٩٠٨ ـ ٢٠٠٢ م): صاحبُ مؤلَّفات نفيسةٍ ، وتحقيقاتٍ قيمةٍ بالغربية والإنكليزية والفرنسية ، معظم مؤلَّفاته تدور حول البيئة السائدة ، والجوّ المحفوف بالنقد والهجوم ضِدَّ الإسلام ، ورسوله الحبيب ﷺ ، وتُعتبر مؤلَّفاته حاجة العصر لعموم جدواها العلمي وموافقتها مع طبيعة العصر في الاستدلال. توفي رحمه الله تعالى عن (٩٤) عاماً بأمريكة ، حيث انتقل إليها قبل سنوات].

(٣) [لقد قَيَّض اللهُ لهذه الخدمة العظيمة فضيلةَ الأستاذ الدكتور خالد الحامدي (هو الكاتب القدير والباحث الحصيف المعروف في الأوساط العلمية والدينية في بلاد شبه القارة الهندية) والذي أَعَدَّ رسالته الدكتوراه بعنوان: «مساهمة الهند باللغة العربية في أدب الحديث النبوي» واستعرض فيه استعراضاً علمياً دقيقاً لجميع مؤلَّفات علماء الهند في الحديث وعلومه ، وعَرَّف المؤلِّف والمؤلَّف تعريفاً جامعاً ، من حيث أصبحت هذه الرسالةُ مرجعاً هامّاً في التعرُّف على جهود علماء الهند في خدمة الحديث وعلومه ، وهي جديرةٌ بالنشر في البلاد العربية].

ترجمة

المُحَدِّثِ الجَلِيلِ الشَّيخِ عَبْدِ الحَقِّ الدِّهْلَوِيِّ رَحِمَهُ اللهُ

اسمه ونسبه:

هو الشيخُ الإمامُ العالمُ المحدِّثُ ، شيخُ الإسلام ، أحدُ العلماء الأعلام ، وحاملُ راية العلم والعمل في المشايخ الكرام: الشيخ عبد الحقّ بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدِّهْلَوِيّ المحدِّث المشهور. أوّلُ من نَشَر علمَ الحديثِ بأرض الهند تصنيفاً وتدريساً.

ولادته وتعليمه:

وُلِدَ في الشهر المحرَّم سنة ٩٥٨ هـ ، بمدينة (دِهْلي) ، وقرأ القرآنَ على والده في شهرين أو ثلاثةِ أشهرٍ ، ثم تعلَّم الكتابةَ والإنشاءَ في شهرٍ واحدٍ ، وقرأ الكتبَ الدراسيةَ المتداولةَ من المُخْتَصَرِ والمُطَوَّلِ ، وله خمسَ عشرة سنةً ، وقرأ سائرَ الكتب الدراسية على هذا الأسلوب البديع ، وأخذ كلَّ ذلك في سبع سنوات أو ثماني عن الأستاذ محمَّد مقيم (تلميذ الأمير محمد مرتضى الشَّريفي) وغيرِه من العلماء بمدرسة دِهْلي ، وكانت على مسافة مِيلَيْن من منزله ، يروح ويغتدي إليها كلَّ يومٍ في حَرٍّ وبردٍ ، وكان دائمَ الاشتغال ، مُكِبّاً على المطالعة في دَيَاجِيْر اللَّيالي ، حتى إنه قد احترقت عمامتُه غيرَ مَرَّةٍ بالسِّراج الذي كان يجلس أمامه للمطالعة فما كان يَتْنَبِهُ له حتى تتصل النارُ ببعض شَعْرِه.

بيعته وسفره إلى الحجاز:

ولمَّا قرأ فاتحةَ الفَراغ ، حفظ القرآنَ في سنةٍ واحدةٍ ، وبايع الشيخَ موسى بن حامد الحسني الأَجِّي سنة ٩٨٥ هـ . . . وسافر إلى المدينة المنوَّرة في ٢٣ ربيع الثاني عام ٩٩٧ هـ ، وأقام بها إلى آخر شهر رجب سنة ٩٩٨ هـ ، ثم رجع إلى مكَّة وأقام بها زماناً ، وحجَّ مرَّةً ثانيةً ، ثم رَحَل إلى الطائف في آخر شعبان ٩٩٩ هـ ، ثم رجع إلى مكَّة وأقام بها زمناً قليلاً ، ورجع إلى الهند في ذلك العام.

شيوخه بالحجاز وإجازتهم له وثناؤهم عليه:

وأَخَذ الحديثَ بمكَّة عن الشيخ عبد الوهاب بن ولي الله المُتَّقي الهندي (تلميذ الشيخ علي المُتَّقي الهندي صاحب «كنز العُمَّال») ، والقاضي علي بن جار الله بن ظهيرة القُرَشي المخزومي المَكِّي ، وبالمدينة المنوَّرة عن الشيخ أحمد بن محمد أبي الحَزْم المَدَني ، والشيخ حميد الدين بن عبد الله السِّنْدِي المهاجر ، وأجازوه إجازةً عامَّةً ، وأثنوا عليه ، وأَطنب في مدحه القاضي علي بن جار الله المذكور ، قال: «إنَّه العَلَمُ المُفْرَدُ في القطر الهندي . . . وخدم العلمَ الشريفَ ، وضرب فيه بالسَّهْمِ الأعلى والقِدْحِ المُعَلَّى ، وقد شَرَّفني بالحضور عندي برهةً من الزمان في المسجد الحرام بقراءة قطعةٍ من (صحيح الإمام البخاري) وقطعةٍ من (ألفية الحديث) للعراقي البحر الهُمَام. فاستفدتُ منه أكثر ممَّا استفاد مِني ، وأبدى من الأبحاث ما أَحْسَنَ فيه وأَجَادَ ، ظهر بها أنه بالإفادة أَحَقُّ منه بالاستفادة ، وأنَّ له رسوخَ قَدَمٍ في الاشتغال على حمل الوجوه المعتادة» . انتهى.

خلافته وبراعته في العلم وخدمته في نشر الحديث الشريف:

وقَرَأَ على الشيخ عبد الوهَّاب المذكور «مشكاةَ المصابيح» ، وأخذ عنه آدابَ الذكر وأوضاعه ، وتقليلَ الطعام وآدابَ الخلوة ، ولازمه واستفاد منه فوائدَ كثيرةً ، وكان الشيخُ يُحِبُّهُ ويُثني عليه ، وبَشَّره ببشاراتٍ ، وألبسه الخِرْقَةَ. وفاق الأقرانَ ، وصار عجباً في سُرْعة الاستحضار وقُوَّة الجَنَان والتوسُّع في المعقول ، والاطِّلاع على مذاهب السَّلَفِ ، وأقام بدِهْلي ٥٢ سنةً ، ونشر العلومَ لا سِيَّما الحديثَ الشريفَ بحيث لم يتيسَّر مثلُه لأحدٍ من العلماء السابقين في ديار الهند.

مؤلَّفاته:

وبالجملة فإنه دَرَّس وأفتى وصَنَّف وَشَرح الكتبَ، ونَقَل معانيها من العربية إلى الفارسية. وتصانيفه كثيرةٌ، منها: فهرسة مؤلَّفاته أسْمَاها «تأليف القلب الأليف بكتابة فهرست التواليف» عدَّد فيه كتبه زهاء ثلاثين مجلَّداً منها:

١ ـ **لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح**: قال عنه المؤلِّفُ: «وقد جاء بتوفيق الله وتأييده كتاباً حافلاً شاملاً مفيداً نافعاً في شرح الأحاديث النبوية ـ على مصدرها الصَّلاة والتحية ـ مشتملةً على تحقيقاتٍ مفيدةٍ، وتدقيقاتٍ بديعةٍ، وفوائدَ شريفةٍ، ونُكَاتٍ لطيفةٍ».

٢ ـ **أسماءُ الرِّجال والرُّواة المذكورين في المشكاة**.

٣ ـ **أَشِعَّةُ اللَّمْعات في شرح المشكاة** (بالفارسية).

٤ ـ **جامعُ البركات في منتخب شرح المشكاة**: وهو يشتمل على فوائدَ كثيرةٍ.

٥ ـ **فتحُ المَنَّان في تأييد مذهب النُّعْمان**: كتابٌ ضخمٌ له في الفقه بالحديث.

٦ ـ **مدارجُ النُّبُوَّة مراتب الفتوَّة في سير النبيِّ ﷺ**: (بالفارسية).

٧ ـ **أخبارُ الأخيار**: قال في «تأليف القلب الأليف»: إنَّه أوَّلُ مؤلَّفاته.

٨ ـ **الرسالة النورية السلطانية في بيان قواعد السلطنة وأحكامها وأركانها وأسبابها**: صَنَّفها للسلطان نور الدين جَهَانْكِيْر بن أكبر شاه.

وله كُتبٌ في الحديث، والفقه، والتصوُّف، والمنطق، والنحو، والتاريخ وغير ذلك. وكلُّها مقبولةٌ عند العلماء، محبوبةٌ إليهم يتنافسون فيها وهي حقيقةٌ بذلك، وفي عباراته قُوَّةٌ وفصاحةٌ وسلامةٌ، تعشقها الأسماعُ وتلتذُّ بها القلوبُ.

وفاته:

توفِّي يوم الإثنين في ٢٣ ربيع الأول سنة ١٠٥٢ هـ بدِهْلي، ودُفِنَ بها قريباً من الحَوْض الشَّمْسِي[١].

---

(١) مُلخَّصٌ من «الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام» (٥/ ٢٠١ ـ ٢١٠) للعلامة عبد الحي الحسني، انظر لدارسة حياته التفصيلية «حياة الشيخ عبد الحق المحدِّث الدِّهْلَوي» ـ بالأردية ـ للأستاذ خليق أحمد نِظَامِي، طبع ونشر ندوة المصَنِّفين، دِهْلي.

تَرجَمَة
الشَّيْخ سَلْمَان الحُسَيْنِيّ النَّدْوِيّ

اسمُه وأسرتُه:

هو الداعيةُ المربِّي، العالم الجليل، الأستاذ الفاضل الألمعي: الشيخ سلمان بن طاهر الحُسيني النَّدْوِي.

أَبْصَرَ النورَ في أسرةٍ عريقةٍ كريمةٍ، ترجع بأصولها العريقة إلى سيِّدنا الحسين بن عليٍّ عليه السَّلام، اشتهر أبناؤها ومن وليهم بالدعوة إلى سبيل الله، عملاً بالارتحال إلى أقصى البُقاع، مذكِّرين بأيام الله، والمجاهدين في سبيل إعلاء كلمته. وكان في أوَّلِهم: المجاهدُ الكبيرُ الإمامُ أحمد بن عرفان الشهيد، (ت ١٢٤٦ هـ)، مؤسِّسُ أوَّلِ دولةٍ إسلامية في الحدود الشمالية الغربية للهند على منهج الخلافة الراشدة[١]، وفي آخرهم: الداعيةُ المجدِّدُ، العالمُ الرَّبَّانيُّ، المفكِّرُ الأديبُ العلَّامة أبو الحسن علي الحسني النَّدْوِي (ت ١٤٢٠ هـ)، صاحبُ مؤلَّفاتٍ قيمةٍ، رسائل ماتعةٍ وممتعةٍ، وهو أشهر من أن يُعرَّف، يعرفه الحِلُّ والحَرَمُ[٢].

---

(١) اقرأ أخبارَ جهاده ودوره الإصلاحي التاريخي في كتاب «إذا هَبَّتْ ريحُ الإيمان» للعلَّامة أبي الحسن الندوي، طبع دار ابن كثير بدمشق.

(٢) يرجع للاطلاع على سيرته إلى كتابنا «أبو الحسن الندوي الإمام المفكِّر الداعية المربِّي الأديب» (الطبعة الثالثة) طبع دار ابن كثير بدمشق.

مولدُه ، ونشأتُه ، ودراستُه :

وُلِد الشيخُ سلمان عام ١٩٥٤ م ، في مدينة لَكْنُو ، وتلقَّى الدراسةَ الابتدائيةَ في إحدى مدارس «ندوة العلماء» الفرعية ، ثم حفظ القرآنَ الكريم شأنَ أبناء البيوتات الشريفة في بلاد الهند ، ثم التحق بالمعهد الثانوي الشرعي التابع لـ «ندوة العلماء» ، وانتقل منه إلى المرحلة العالمية (كلية الشريعة وأصول الدين) وتخرَّج منها بشهادة الليسانس عام ١٩٧٤ م ، وأنشأَ في العام نفسه مع جماعةٍ من الطلاب المتخرِّجين «جمعيةَ شباب الإسلام» التي تعدُّ اليوم من كُبرى الجمعيات الإسلامية في الهند عملاً ونشاطاً ، ثم أكمل الدراسات العُليا (في قسم الحديث الشريف وعلومه) وتخرَّج بشهادة الماجستير من «ندوة العلماء» نفسها عام ١٩٧٦ م ، والتحق عام ١٩٧٧ م بكلية أصول الدين في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية (في الرياض) في الدراسات العليا (في قسم الحديث) ، وتخرَّج منها بشهادة الماجستير في الحديث وعلومه بدرجةٍ ممتازٍ عام ١٩٨٠ م بتقديم رسالته بعنوان «جمع ألفاظ الجَرْح والتعديل ودراستُها من كتاب (تهذيب التهذيب) للحافظ ابن حَجَر» ، والتي أشرف عليها العلاَّمةُ المحدِّث الأصولي الشيخ عبد الفتَّاح أبو غُدَّة ـ رحمه الله تعالى ـ واستفاد منه في الحديث خلال إقامته في هذه الجامعة ، فكان مِن أنبغ تلاميذه وأحبِّهم إليه .

ممارستُه في مجال التدريس :

أُختير محاضراً في قسم الحديث النبويِّ الشريف بدار العلوم ـ ندوة العلماء ، ثم أستاذاً فيه ، وعيِّن أخيراً وكيلاً لكليتي الشريعة وأصول الدين إلى جانب مُهِمَّةِ التدريس فيهما .

رحلاتُه :

وقد طاف الشيخُ الشرقَ والغربَ مَرَّاتٍ داعيةً في سبيل الله لإعلاء كلمته ، ومحاضراً في الجمعيَّات والمؤسَّسات الإسلامية فيها ، ونابَ عن جدِّه العظيم ـ العلاَّمة أبي الحسن الندوي ـ في عديدٍ من المؤتمرات الإسلامية عارضاً لذلك باللغة العربية الفُصحى ، وأَحبَّه الجميع وأُعجِبوا به حيثما حَلَّ وارْتَحل ـ لدَماثة أخلاقه ،

وجُرْأته النادرة على قول الحقِّ ، وفصاحة لسانه بالعربية والأردية) ، وحُسْنِ محاضرته ـ هو أَشْبَهُ بجدِّه العظيم في أعماله العلمية ونشاطاته الدعوية.

وهو مثالٌ بين علماء الهند يُحْتَذَى في النَّزاهةِ ، والتَّوَاضُعِ ، والجُرْأَةِ والاستقامةِ ، والحِرْصِ على الحقِّ.

نشاطاتُه الجمَّة في مجالاتٍ مختلفة:

يَحْمِلُ ـ حفظه الله تعالى ـ أعباءَ عِدَّةِ مشروعاتٍ إسلاميةٍ في الهند تعجز الجمعياتُ والمجامعُ عن القيام بها.

ومِن أكبر مآثره الخالدة تأسيسُ «مدرسة الإمام أحمد بن عرفان الشهيد الإسلامية» في عام ١٩٧٥ م ، والتي قد تحوَّلتْ اليومَ إلى جامعةٍ كبيرةٍ تُضاهي كبرى الجامعات الإسلامية في الهند.

وكذلك إنشاؤه إلى جانب هذه الجامعةِ عدداً كبيراً من المدارس الدينية والعصرية ، والمعاهد لتعليم التكنولوجية الحديثة لأبناء المسلمين ، والمستشفيات الخيرية للفقراء العَوَام.

مؤلَّفاتُه ورسائلُه:

وللشيخ مؤلَّفاتٌ نافعةٌ ورسائلُ ممتعةٌ ـ رغم قِلَّةِ تفرُّغه للتصنيف والتأليف ـ باللغتين العربية والأردية ، وكذلك له باعٌ كبيرٌ وسعيٌ مشكورٌ في نقل بعض مؤلَّفات جدِّه العظيم ـ العلاَّمة أبي الحسن الندوي ـ إلى العربية ، أَذْكُرُ هنا ما هو الجديرُ بالذكر من أعماله العلمية تأليفاً وترجمةً باختصار:

١ ـ جَمْعُ ألفاظ الجَرْح والتعديل ودراستُها من كتاب «تهذيب التهذيب» للحافظ ابن حجر.

٢ ـ الأمانة في ضوء القرآن.

٣ ـ التعريف الوجيز بكُتب الحديث.

٤ ـ الإمام الدِّهْلَوِيّ وآراؤه في التشريع الإسلامي.

٥ ـ **لمحةٌ عن علم الجَرْح والتعديل**.

٦ ـ **مقدِّمة أصول الحديث**: للمحدِّث الشيخ عبد الحق الدِّهْلَوِي (تحقيق وتعليق).

٧ ـ **الفوز الكبير في أصول التفسير**: للإمام شاه ولي الله الدِّهْلَوِي (نقله من الفارسية وعَلَّق عليه تعليقاتٍ طيبةً).

مؤلَّفاتٌ للعلاَّمة أبي الحسن النَّدْوِي نقلها من الأردية إلى العربية:

٨ ـ **رجال الفكر والدعوة في الإسلام** (الجزء الخاص بالإمام السَّرْهِنْدِي).

٩ ـ **رجال الفكر والدَّعوة في الإسلام** (الجزء الخاص بالإمام شاه ولي الله الدِّهْلَوِي).

١٠ ـ **في مسيرة الحياة** (الجزء الأول والثاني)[١].

* * *

(١) يُرْجَع لترجَمته المستوفاة إلى كتاب «العِقْد اللُّجَيْني في أسانيد الشيخ سلمان الحُسيني» للدكتور أكرم النَّدْوي ، طُبع في دار الغرب الإسلامي ببيروت ، جَمَع فيه المؤلِّفُ أسانيدَ الشيخ وكتب عنه ترجَمةً وافيةً.

مقدمة

في أصول الحديث

للمحدث الجليل الشيخ عبد الحق الدهلوي رحمه الله

المتوفى سنة ١٠٥٢هـ

تقديم وتعليق

الشيخ سلمان الحسيني الندوي

أستاذ الحديث بدار العلوم - ندوة العلماء

ورئيس جامعة الإمام أحمد بن عرفان الشهيد (الهند)

اعتنى بإخراجها

سيد عبد الماجد الغوري

الفصل الأول
في
تعريف الحديث وأنواعه

تعريف مصطلح الحديث:

اعْلَمْ أنَّ الحديث في اصطلاح جمهور المحدِّثين يُطْلَقُ على قول النبيِّ ﷺ وفعلِه وتقريرِه.

ومعنى التقرير: أنَّه فَعَلَ أحدٌ أو قال شيئاً في حضرته ﷺ ولم يُنْكِرْه ولم يَنْهَهْ عن ذلك، بل سَكَت وقَرَّر.

وكذلك يُطْلَقُ ـ الحديثُ ـ على قول الصحابي وفعلِه وتقريرِه، وعلى قولِ التابعيِّ، وفعلِه وتقريرِه[1].

*** المرفوع:**

فما انْتَهى إلى النبيِّ ﷺ يقال له «المرفوع».

---

(١) ما ذهب إليه المؤلِّف ـ رحمه الله تعالى ـ من أنَّ تقرير الصحابي، وتقريرَ التابعي أيضاً يُعَدُّ من الحديث، فيه من التوسُّع ما لا يرضاه المحدِّثون، فإنَّ تقرير الرسول ﷺ عُدَّ من الحديث؛ لأنه المبلِّغ عن الله تعالى ولا يمكنه السكوتُ على مُنْكَرٍ، وإذا سكت عن البيان وقت الحاجة كان تشريعاً، وليس كذلك الصحابي ولا التابعي.

* الموقوف:

وما انْتَهَى إلى الصَّحابي يقال له «الموقوف»، كما يقال: قال، أو فَعَل، أو قَرَّر ابنُ عبَّاس، أو عن ابن عبَّاسٍ موقوفاً، أو موقوفٌ على ابن عبَّاسٍ.

* المقطوع:

وما انْتَهَى إلى التابعيِّ يقال له «المقطوع».

* الحديث والأثر:

وقد خَصَّص بعضُهم[1] الحديثَ بالمرفوع والموقوف، إذ المقطوعُ يقال له (الأَثَرُ)، وقد يُطْلَقُ «الأَثَرُ» على المرفوع أيضاً، كما يقال: الأدعيةُ المأثورةُ لِمَا جاء من الأدعية عن النَّبيِّ ﷺ.

والطَّحَاوِيُّ[2] سَمَّى كتابه المشتمل على بيان الأحاديث النبويَّة وآثار الصحابة بـ «شرح معاني الآثار»[3].

---

(١) قال ابن الصَّلاح: «وعند فقهاء خُرَاسان تسميةُ الموقوف بالأثر والمرفوع بالخبر، وقال أبو القاسم الفُوْرَاني: الفقهاء يقولون: (الخَبَرُ) ما يُرْوَى عن النبي ﷺ و(الأثر) ما يُروَى عن الصحابة. قال النَّوَوِيُّ: «وعند المحدِّثين كلُّ هذا يُسمَّى أثراً؛ لأنه مأخوذٌ من أَثَرْتُ الحديثَ، أي: رَوَيْتُه». (تدريب الراوي: ١/ ١٨٤).

(٢) الطَّحَاوِيُّ (٢٢٩ ـ ٣٢١ هـ): هو الإمامُ العلَّامةُ الحافظُ، صاحبُ التصانيف البديعة: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الأَزْدِي الحجري المصري الحنفي، ابن أخت المُزَنِيّ.
سمع يونسَ بن عبد الأعلى، هارونَ بن سعيد الأَيلي، وسمع منه الطَّبَرانيُّ، وتفقَّه بالقاضي أبي حازم، وكان ثقةً ثَبْتاً فقيهاً لم يخلف مثله، انتهت إليه رئاسةُ أصحاب أبي حنيفة، وله «شرح معاني الآثار» وغيره من الكتب الجليلة. (انظر: «تذكرة الحفاظ» ٣/ ٨٠٨).

(٣) «شرح معاني الآثار» كتابٌ بديعٌ في بابه، لم يُنْسَجْ على منواله، أَلَّفه الإمام الطحاوي في تأييد مذهب الإمام أبي حنيفة، وأَثْبَتَ أنَّ مذهب الإمام أبي حنيفة منصورٌ بالأحاديث والآثار القوية، وهو قويُّ الحِجَج فيه، ولكنَّ هذا الكتابَ لم =

وقال السَّخَاوِيُّ[1]: «إنَّ للطَّبَراني[2] كتاباً مُسَمَّىً بـ«تهذيب

= يَنَلْ من الرعاية والخدمةِ ما كان يستحقه، وقد اعتنى بشرحه المستفيض الشيخُ الداعيةُ محمد يوسف الكَانْدَهْلَوِيّ ـ رحمه الله ـ أميرُ جماعة التبليغ سابقا) باسم «أماني الأحبار في شرح معاني الآثار» ولكنه لم يُتِمَّه، فقد توفِّي قبل إكماله، ووَصل فيه إلى باب «الركعتين بعد العصر»، وقد طُبع هذا الشرحُ مع مَتْنِ الأصل في أربعة أجزاءٍ طبعةً حجريةً، ونشرته المكتبةُ اليَحْيَوِيَّةُ بسَهَارَنْفُور. وصدر كتابُ «شرح معاني الآثار» أخيراً بتحقيق وتعليق محمد سيِّد جاد الحق محمد زُهْري النَّجَّار في أربع مجلَّداتٍ مع مقدِّمة «أماني الأحبار» للشيخ الكاندهلوي المذكور. والكتاب لا يزال ينتظر محدِّثاً باحثاً دؤوباً يتفرَّغ لشرحه، ويتوفَّر على دراسته، وسمعنا أنَّ جماعةً من الأفاضل تقوم بهذا العمل في دار العلوم بكَرَاتْشِي.

[ولـ«شرح معاني الآثار» شروحٌ جيِّدةٌ، ومنها الجدير بالذكر شرح الحافظ البدر العَيني، والذي ألَّف عليه شرحَين ضخمين:

الأول باسم «نخب الأفكار في شرح معاني الآثار» وتعرَّض فيه لتراجم رجال الكتاب في صلب هذا الشرح، وقد طُبع أوَّل مرَّةٍ بتحقيق الشيخ أرشد المَدَني ـ حفظه الله وأمتع به ـ وصدرت له إلى الآن أربع مجلَّداتٍ في الهند.

والآخر هو «مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، وهو مجرَّدٌ عن الكلام في الرجال].

(١) السَّخاوي (٨٣١ ـ ٩٠٢ هـ): هو محمَّد بن عبد الرحمن بن محمد، شمس الدين السَّخاوي. مؤرِّخٌ حُجَّةٌ، عالمٌ بالحديث والتفسير والأدب، أصله من (سَخَا) من قُرى مصر، ومولده في القاهرة ووفاته بالمدبنة. ساحَ في البلدان سياحةً طويلةً. وصنَّف زُهاءَ مئتي كتابٍ، أشهرُها «الضوء اللامع في أعيان القرن التاسع» ـ اثنا عشر جزءاً ـ، وله «شرح ألفية العراقي» في مصطلح الحديث، و«المقاصد الحسنة» في الأحاديث المشتهرة على الألسنة («انظر الأعلام» للزركلي ٧/ ٦٧ ـ ٦٨).

(٢) الطَّبراني هكذا جاء في المقدِّمة المطبوعة مع «مشكاة المصابيح» الطبعة الحجرية الهندية المتداولة في المدارس، وهو خطأ، فإنَّ الطبرانيَّ ليس له كتابٌ باسم «تهذيب الآثار» بل هو الطَّبَرِيُّ، وقد وَرَدَ اسمُ الطبري في نسخٍ أخرى وطبعاتٍ أخرى للمقدِّمة، كما صرح به السخاويُّ في «شرح ألفية الحديث».
فَلْيُنْتَبَهْ لهذا الخطأ في النسخة المتداولة.
والطَّبَرِيُّ (٢٢٤ ـ ٣١٠ هـ) هو محمَّد بن جَرير بن يزيد الطبري. مفسِّرٌ مقرىءٌ محدِّثٌ، مؤرِّخٌ، فقيهٌ، أصوليٌّ، مجتهدٌ، وُلِدَ بـ(آمُل) بطبرستان، وطَوَّف =

الآثار»[1] ، مع أنه مخصوصٌ بالمرفوع ، وما ذَكَر فيه من الموقوف فبطريق التبع والتَّطَفُّلِ».

* **الخَبَرُ والحَديثُ:**

والخَبَرُ والحديثُ ـ في المشهور ـ بمعنىً واحدٍ ، وبعضُهم خَصَّ الحديثَ بما جاء عن النبيِّ ﷺ والصحابة والتابعين ، والخبر بما جاء عن أخبار الملوك والسَّلاطين والأيَّام الماضية.

ولهذا يقال لمن يَشتغل بالسُّنَّة: «مُحَدِّثٌ». ولمن يشتغل بالتواريخ: «أخباريٌّ»[2].

* **الرَّفْعُ قسمان صريحٌ وحُكْمِيٌّ:**

الرَّفْعُ قد يكون صريحاً ، وقد يكون حُكْماً.

القوليُّ الصريح:

أمَّا صريحاً ، ففي القولي: كقول الصحابيِّ: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول كذا ، أو كقوله ـ أي الصحابيُّ ـ أو قولُ غيرِهِ: قال رسول الله ﷺ ، أو عن رسول الله ﷺ أنَّه قال كذا.

الفعليُّ الصريحُ:

وفي الفعليُّ كقول الصحابيِّ: رأيتُ رسول الله ﷺ فَعَل كذا ، أو

= الأقاليمَ ، واستوطن بغدادَ. له من التصانيف «جامع البيان في وجوه تأويل القرآن» ، و«تاريخ الأمم والملوك» وغيرهما ، وله «تهذيب الآثار» (انظر: «معجم المؤلِّفين لرضا كحالة ٩/ ١٤٥ ـ ١٤٦ ، و«تاريخ بغداد» ٢/ ١٦٢ ـ ١٦٩ ، و«تذكرة الحفاظ» ٢/ ٢٥١ ـ ٢٥٥).

(١) «تهذيب الآثار» قال عنه صاحبُ «كشف الظُّنون» (١/ ٥١٤): «وهو كتابٌ تفرَّد في بابه بلا مشاركٍ». وقد طُبع الكتاب بتحقيق الدكتور ناصر بن سعد الرشيد ، وعبد القَيُّوم عبد رَبِّ النبي في مجلَّدين بمكَّة المكَّرمة.

(٢) [كما يُسَمَّى المحدِّثُ «أثريّاً» أيضاً نسبةً للأثر. (تدريب الراوي: ١/ ١٨٥ م)].

عن رسول الله ﷺ أنَّه فَعَل كذا ، أو عن الصحابيِّ أو غيرِه مرفوعاً ، أو رَفَعه أنَّه فعل كذا.

التقريريُّ الصريحُ:

والتقريريُّ: أن يقول الصحابيُّ أو غيرُه: فَعَلَ فلانٌ أو أحدٌ بحضَرة النبيِّ ﷺ كذا ولا يَذْكُر إنكارَه.

القوليُّ الحُكْميُّ:

وأمَّا حُكْماً ، فكإخبار الصحابيِّ ، الذي لم يُخْبِرْ عن الكتب المتقدِّمة[١] ما لا مجال للاجتهاد فيه عن الأحوال الماضية كأخبار الأنبياء ، أو الآتية كالمَلَاحم[٢] والفِتَنِ ، وأهوال يوم القيامة ، أو عن ترتُّبِ ثوابٍ مخصوصٍ ، أو عقابٍ مخصوصٍ على فعلٍ ، فإنَّه لا سبيلَ إليه إلَّا السَّماع عن النبيِّ ﷺ.

الفعليُّ الحكميُّ:

أو يَفْعَلُ الصحابيُّ ما لا مجالَ للاجتهادِ فيه.

التقريريُّ الحكميُّ:

أو يُخْبِرُ الصحابيُّ بأنَّهم كانوا يَفْعَلون كذا في زمان النبيِّ ﷺ ؛ لأن الظاهرَ اطِّلاعُه ﷺ على ذلك ، ونزول الوحي به.

---

(١) أي التوراة ، والأناجيل ، والقِصَصِ ، والرِّوايات الإسرائيلية التي كان يحكيها بعضُ الصحابةِ ، ويروونها عن بعض التابعين ممن قرؤوا كتبَ اليهود والنصارى. فإذا روى أحدُهم ما لا مجالَ للاجتهاد فيه من الأحوال الماضية فيكون قد أخذه عن الكتب السابقة ، أمَّا الصحابيُّ الذي لا يَعْرِفُ رواياتِ الكتب المتقدِّمة إذا روى ما لا مجالَ للاجتهاد فيه فيكون مرفوعاً حكيماً.

(٢) المَلَاحِمُ جمع المَلْحَمَةِ ، وهي الوَقْعَةُ العظيمة القتل ، والحرب ذات القتل الشديد ، أو الوقعة العظيمة في الفتنة ، ويراد بها في الحديث ما أَخْبَرَ به النبيُّ ﷺ وتنبَّأ من حروبٍ ومقاتلاتٍ.

أو يقولون: «مِن السُّنَّةِ كذا»؛ لأنَّ الظاهر: أنَّ السُّنَّة سُنَّةُ رسولِ الله ﷺ.

وقال بعضُهم: إنَّه يَحْتَمِلُ سُنَّـةَ الصحابة وسنة الخلفاء الراشدين فإنَّ السُّنَّةَ تُطْلَقُ عليه».

* * *

الفصل الثاني
في
تعريف السَّنَدِ والمَتْنِ وعوارِضِهما

*** السَّنَدُ:**

السَّنَدُ طريقُ الحديث وهو رجالُه الذين رَوَوْه.

*** الإسنادُ:**

والإسنادُ بمعناه، وقد يجيء بمعنى ذِكْرِ السَّند، والحكايةِ عن طريق المَتْنِ[1].

*** المَتْنُ:**

ما انْتَهى إليه الإسنادُ[2].

*** المُتَّصِلُ:**

فإنْ لم يَسْقُطْ راوٍ من السَّند فالحديث «مُتَّصِلٌ». ويُسَمَّى عَدَمُ السُّقوط اتصالاً.

---

(١) [و «المُسْنِد» الذي يَرْفَعُ الحديثَ إلى قائله].

(٢) أي حيثما تنتهي أسماءُ الرُّواة يبدأ مَتْنُ الحديث، ونظراً إلى ذلك ينتهي الإسنادُ على الصحابي في الحديث المرفوع؛ لأن ذِكْرَ رسول الله ﷺ من المَتْنِ، إذ أنه صاحُب الحديث وليس راوياً له.

*** المُنْقَطِعُ:**

وإنْ سَقَط واحدٌ أو أَكْثَرُ، فالحديث «مُنْقَطِعٌ» وهذا السُّقوطُ انقطاعٌ.

*** المُعَلَّقُ:**

والسُّقوطُ إِمَّا أن يكون مِن أوَّل السَّند ويُسَمَّى مُعَلَّقاً، وهذا الإسقاطُ تعليقاً. والساقط قد يكون واحداً، وقد يكون أكثَر، وقد يُحْذَف السندُ كما هو عادة المصنِّفين، يقولون: قال رسولُ الله ﷺ.

تعليقات البخاري:

والتعليقات كثيرةٌ في تراجم[1] «صحيح البخاري»، ولها حكمُ الاتصال؛ لأنه الْتَزَمَ في هذا الكتاب أن لا يأتي إلاَّ بالصحيح، ولكنها ليست في مَرْتبة مسانيده، إلاَّ ما ذكر منها مسنداً في موضعٍ آخر من كتابه.

حكمُ التعليق بصيغة المعلوم والمجهول:

وقد يُفرِّق فيها بأنَّ ما ذَكَرَ بصيغة الجزم والمعلوم كقوله: «قال فلانٌ، أو ذَكَر فلانٌ». دَلَّ على ثبوتِ إسناده عنده، فهو صحيحٌ قطعاً.

وما ذَكَرَهُ بصيغة التمريض[2] والمجهول «قيل، ويقال، وذُكِرَ» ففي صحته عنده كلامٌ، ولكنه لمَّا أَوْرَدَه في هذا الكتاب كان له أَصْلٌ ثابتٌ ولهذا قالوا: تعليقاتُ البخاري مُتَّصِلَةٌ صحيحةٌ.

---

(١) يراد بـ (التَّراجِمِ) العناوينُ، والكلمات التمهيدية التي تكون كمقدِّمة وتمهيدٍ لأحاديث الباب، كما يفعل الإمامُ البخاري حيث يذكر قبل أحاديث الباب بعضَ الآياتِ القرآنية والأحاديثِ والآثار حتى تكون عنواناً وتَرْجُماناً للباب.

(٢) أي صيغةَ المجهول التي يكون فيها إشعارٌ بالضَّعْفِ وعَدَمِ القَطْعِ، كـ «قيلَ، ويُقالُ، ويُذْكَرُ».

* **المُرْسَلُ:**

وإنْ كان السُّقوط من آخر السَّندِ فإن كان بعد التابعيِّ[1] فالحديثُ مُرْسَلٌ، وهذا الفعلُ إرسالٌ، كقول التابعيِّ: قال رسولُ الله ﷺ. وقد يجيء المُرْسَلُ والمُنْقَطَعُ بمعنىً، والاصطلاحُ الأوَّل أشهرُ.

حكم المُرْسَلِ:

وحُكْمُ المُرْسَلِ التوقُّفُ[2] عند جمهور العلماء؛ لأنه لا يُدْرَى أنَّ السَّاقط ثِقَةٌ أَوْلَا؛ لأنَّ التابعيَّ قد يروي عن التابعيِّ، وفي التابعين ثقاتٌ وغيرُ ثقاتٍ. وعند أبي حنيفة ومالكٍ: المُرْسَلُ مقبولٌ مُطْلَقاً. وهم يقولون: إنما أَرْسَله لكمال الوثوق والاعتماد؛ لأنَّ الكلام في الثقة، ولو لم يكن عنده صحيحاً لم يُرْسِلْه ولم يَقُلْ: قال رسول الله ﷺ.

وعند الشافعيِّ إن اعْتُضِدَ بوجهٍ آخر مُرْسَلٌ أو مُسْنَدٌ ـ وإنْ كان ضعيفاً ـ قُبِل[3].

---

(١) يعني إذا حَذف من السند ذِكْرَ الصحابي، وقال التابعيُّ ـ مباشرةً ـ قال رسول الله ﷺ كان الحديث مرسلاً.

(٢) قال النَّوَوِيُّ: «المُرْسَلُ حديثٌ ضعيفٌ عند جماهير المحدِّثين، والشافعي، وكثيرٍ من الفقهاء وأصحاب الأصول، وقال مالكٌ وأبو حنيفة في طائفةٍ: صحيحٌ» (تدريب الراوي: ١/ ١٩٨).
وقال ابن حجر: «فإنْ عُرِفَ من عادة التابعي أنَّه لا يُرْسِلُ إلا عن ثقةٍ، فذهب جمهورُ المحدِّثين إلى التوقُّفِ لبقاء الاحتمال ـ أي احتمال صحتِه أو ضَعْفِه ـ» (انظر: «شرح نخبة الفكر»، طبع مكتبة الغزالي، ص: ٦٧).

(٣) نَصَّ الشافعيُّ على أنَّ مُرْسَلات سعيد بن المُسَيَّب: حِسَانٌ، قالوا: لأنَّه تتبَّعها فوجدها مُسْنَدَةً، والله أعلم.
والذي عُوِّل عليه كلامٌ في «الرسالة»، وهو: «أنَّ مراسيل كبار التابعين حُجَّةٌ إنْ جاءت من وجهٍ آخرٍ ولو مرسلةً.
أو اعْتُضِدَتْ بقول صحابيٍّ أو أكثرِ العلماء. =

وعن أحمد قولان[1].

وهذا كلُّه إذا عُلِمَ أنَّ عادة ذلك التابعيِّ ألا يُرْسِلُ إلا عن الثقاتِ، وإنْ كانت عادتُه أن يُرْسِلَ عن الثقات وعن غير الثقات، فحكمُه التوقُّفُ بالاتفاق[2]، كذا قيل.

وفيه تفصيلٌ أَزْيَدُ من ذلك ذكره السَّخَاوِيُّ[3] في «شرح الألفية»[4].

* المُعْضَلُ:

وإنْ كان السُّقوطُ من أثناء الإسناد، فإن كان الساقطُ اثنين متوالياً يُسَمَّى مُعْضَلاً - بفتح الضَّاد -.

* المُنْقَطِعُ:

وإنْ كان واحداً من غير موضعٍ واحدٍ يُسَمَّى مُنْقَطِعاً. وعلى هذا

= أو كان المُرْسِلُ لو سَمَّى لا يُسَمِّي إلا ثقةً، فحينئذ يكونُ مُرْسَلُه حجَّةً ولا ينهض إلى رتبة المتصل.

وقال الشافعي: «وأمَّا مراسيلُ غير كبار التابعين فلا أعلم أحداً قَبِلَها». (انظر: «الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث» لابن كثير، تأليف أحمد محمد شاكر، طبع بيروت ص: ٤٨ - ٤٩).

(١) أي أنه ضعيفٌ، والثاني هو أشهرها: أنه صحيحٌ. (تدريب الراوي: ١/١٩٨).

(٢) وجاء في «شرح نخبة الفكر» (ص ٦٨) أنَّ الراوي إذا كان يُرْسِلُ عن الثقات وغيرهم فلا يُقْبَلُ مُرْسَلُهُ اتفاقاً» وهذا أصح مما قاله المؤلِّفُ.

(٣) انظر هذا البحث المُوَسَّع في المُرْسَل في «فتح المغيث» للسَّخاوي، ص: ٥٣ - ٦٣، طبع لكنو الهند [انظر كذلك ما كتبه الدكتورُ نور الدين عِتْر في كتابه القيِّم النافع «منهج النقد في علوم الحديث» ص: ٣٦٩ في أسلوبٍ علميٍّ مقنعٍ يشفي غليلَ القارئ].

(٤) شرحَ فيه السخاويُّ «ألفية العراقي» التي نظم فيها «مقدِّمة ابن الصَّلاح». وهو مطبوعٌ في الهند طبعة حجرية في مجلَّدٍ واحدٍ. وطبع في مصر كذلك، ويحتاج إلى تحقيقٍ ودراسةٍ.

يكون المُنْقَطِعُ قسماً من غير المُتَّصِلِ.

وقد يُطْلَقُ (المُنْقَطِعُ) بمعنىً غير (المُتَّصِل) مُطْلَقاً شاملاً لجميع الأقسام.

وبهذا المعنى يجعل مقسماً ـ أي أنَّه لا يكون قِسْماً واحداً بل يَشتمل على جميع أقسام الانقطاع ـ.

طريقُ معرفة الانقطاع:

ويُعْرَفُ الانقطاعُ وسقوطُ الرَّاوي بمعرفة عَدَمِ المُلاَقاة بين الرَّاوِي والمَرْوِيِّ عنه: إمَّا بعَدَمِ المعاصَرة، أو عَدَمِ الاجتماع والإجازة عنه بحكم علم التاريخ المُبَيِّن لمواليد الرُّواة ووَفياتهم، وتعيين أوقات طلبهم وارتحالهم. وبهذا صار علمُ التاريخ أصلاً وعُمْدَةً عند المحدِّثين[1].

*** المُدَلَّسُ:**

ومن أقسام المنقطع (المُدَلَّس) ـ بضَمِّ الميم وفتح اللاَّم المشدَّدة ـ يقال لهذا الفعل «التدليس»، ولفاعِله «مُدَلِّس» ـ بكسر اللاَّم ـ.

تعريف التدليس اصطلاحاً:

وصُورته أن لا يُسَمِّيَ الراوي شيخَه الذي سَمِعَهُ منه، بل يروي

---

(١) ولهذا أَلَّفُوا في الرجال، وابتكروا في هذا الباب علماً يُسَمَّى «علم أسماء الرجال»، جمعوا فيه أحوال الرُّواة من مواليديهم ووفياتهم وطلبهم وارتحالهم. ومن لَقوا من العلماء، ومتى لَقُوا، وأين لَقُوا، ومن هم تلامذتهم؟ ودَوَّنوا كلَّ ذلك حتى يتيسَّر لهم البحثُ في أسانيد الأحاديث، وكَشْفُ ما فيها من خَللٍ أو ضَعْفٍ، وهو مفخرةُ المسلمين، ولا يُضاهيهم في ذلك في الدنيا أيُّ شعبٍ من شعوب العالم ولا أصحابُ أيِّ ديانةٍ من الديانات. وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، والله ذو الفضل العظيم.

عمن فوقه بلفظٍ يُوْهِمُ السَّمَاعَ ولا يقطع كَذِباً[1] كما يقول عن فلانٍ ، وقال فلانٌ.

تعريف التدليس لغةً:

والتدليس في اللغة: كِتْمانُ عيبِ السِّلْعَة في البَيْع.

وقد يقال: إنه مُشْتَقٌّ من «الدَّلَس» وهو اختلاطُ الظَّلام واشتدادُه.

وجه التسمية به:

سُمِّي به لاشتراكهما في الخَفاء[2].

حكم المُدَلِّسِ:

قال الشيخُ[3]: «وحُكْمُ من ثَبَتَ عنه التدليسُ: أنه لا يُقْبَلُ منه إلا إذا صَرَّح بالتحديث»[4].

حكم التدليس:

قال الشُّمُنِّي[5]: «التدليسُ حرامٌ عند الأئمَّة».

---

(١) لأنه لو قَطَع كذباً أي قال: سمعتُ أو حَدَّثني ، ولم يسمع يكون كاذباً ، وأمَّا إذا قال: قال فلانٌ ، فيُحْتَمَلُ أنه سَمِع ويُحْتَمَلُ عَدَمُ السَّماع ، وهذا يكون تدليساً. وللتدليس أقسامٌ أُخَر لم يَتَعَرَّضْ لها المؤلِّفُ [وقد ذكرتُ جميعَها بالاختصار في آخر بحث «التدليس» فانظرها].

(٢) أي أنَّ الحديثَ المُدَلَّسَ يكون فيه الخفاءُ فلا يَظْهر السَّماعُ أو عَدَمُ السَّماع ، كما أن الدَّلَس بمعنى شِدَّةِ الظَّلام يكون سببُ الخفاء ، وكما أنَّ التدليس يأتي بمَعنى إخفاء عيب السِّلعة.

(٣) أي الحافظُ ابن حجر ، وهذه العبارة مقتبسةٌ من «شرح نخبة الفكر» له.

(٤) لأن الراويَ الثقة إذا ثَبَت عنه التدليسُ احْتُمِلَ أنَّه سمِع من شيخه أو لم يَسْمَعْ ، وأما إذا صَرَّح بقوله: حَدَّثني فلانٌ ، أو سمعتُ فلاناً ، فيُقْبَلُ قولُه؛ لأنه ثقةٌ ، ولم يَبْقَ الاحتمالُ.

(٥) هو أبو العبَّاس تقي الدين أحمد بن محمَّد ، شيخُ الإمام السُّيوطي ، يُنْسَبُ إلى «شُمُنَّة» ـ بضَمِّ الشين وتشديد الميم اسم ـ لمزرعةٍ بباب قُسطُنْطِيْنِيَّة ، ، هو إسكندريٌ من نُزلاءِ القاهرة ، المالكي ثم الحنفي ، شارح «المغني» لابن هشام ، =

رُوي عن وَكِيعٍ[1] أنه قال: «لا يَحِلُّ تدليسُ الثَّوب فكيف بتدليس لحديثٍ؟».

وبالغَ شُعْبَةُ[2] في ذَمِّه[3].

حكم رواية المُدَلِّسِ:

وقد اختلف العلماءُ في قبول رواية المدلِّس، فذهَب فريقٌ من أهل الحديث والفقه، إلى أنَّ التدليس جَرْحٌ، وأنَّ من عُرِفَ به لا يُقْبَلُ حديثُه مُطْلَقاً.

وقيل: يُقْبَلُ، وذهبَ الجمهورُ إلى قبول تدليسِ مَن عُرِفَ أنه لا يُدَلِّسُ إلاَّ عن ثقةٍ كابن عُيَيْنَة[4]، وإلى رَدِّ من كان يُدَلِّسُ عن

= ومحشِّي «الشفا» للقاضي عِياض، وشارح «نظم نخبة ابن حجر» لوالده الكمال الشُّمُنِّي في كتابه «عالي الرتبة في شرح نظم النخبة» توفي سنة ٨٧٢ هـ. (انظر: «شذارت الذهب» ٧/ ٣١٣، و«الضوء اللامع»: ٢/ ١٧٤).

(١) [هو وكيعُ بن الجَرَّاح بن مَليح الرُّؤَاسي، أبو سفيان (ت ١٩٧ هـ): ثَبْتٌ، كان محدِّث العراق في عصره، قال الإمام أحمد: «ما رأيتُ أحداً أَوْعى منه ولا أحفظَ، ووكيعٌ إمامُ المسلمين» انظر: «تذكرة الحفَّاظ»: ١/ ٢٨٢].

(٢) هو شُعْبَةُ بنَ الحَجَّاج (٨٢ ـ ١٦٠ هـ) أبو بِسْطام الواسِطِيّ، الحافظُ العَلَمُ، أحدُ أئمة الإسلام وأمير المؤمنين في الحديث، نزل (البَصْرَة)، ورأى الحسنَ وابن سيرين، روى عنه معاويةُ بن قُرَّة والأزرق بن قَيْس وغيرهما، وعنه الأعمشُ وأيوب والثَّوري، وغيرهم.

(٣) قال: «التدليس أخو الكذب» وقال أيضاً: «لأن أزني أَحَبُّ إليّ من أن أدَلِّسَ». قال ابنُ الصلاح: «وهذا منه إفراطٌ محمولٌ على المبالغة في الزجر والتنفير» (انظر: «تدريب الراوي» ١/ ٢٢٩).

(٤) هو سفيانَ بن عُيَيْنَة بن أبي عمران، أحدُ أئمَّة الإسلام (المتوفَّى سنة ١٩٨ هـ) رَوى عن عَمْرو بن دينار، والزُّهري وغيرهما، وروى عنه الشافعيُّ، وابنُ المَدِيني وابن مَعِيْن وغيرُهم، قال الشافعيُّ: «لولا مالكٌ وسفيانُ لذَهب علمُ الحجاز» (طبقات الحفاظ: للسيوطي، ص ١١٣).

الضُّعفاء وغيرهم[1] حتى يُنَصَّ على سماعِه بقوله: «سَمِعْتُ» أو «حَدَّثَنا» ، أو «أخبَرَنا».

أسبابُ التدليس:

والباعثُ على التدليس قد يكون لبعض الناس غَرَضٌ فاسدٌ ، مثل: إخفاء السَّمَاع من الشيخ: لِصِغَرِ سِنِّه ، أو عَدَمِ شُهْرتِه وجاهِه عند النَّاس.

تدليس الأكابر:

والذي وقع من بعض الأكابر[2] ، ليس لمثل هذا ، بل مِن جهة وثوقهم بصِحَّةِ الحديث ، واستغناءً بشهرة الحال.

قال الشُّمُنِّي: «يحتملُ أن يكون قد سَمِعَ الحديثَ من جماعةٍ من الثِّقات وعن ذلك الرجل ، فاستغنى بذِكْره عن ذِكْر أحِدهم أو ذِكْرِ جميعهم ، لتحقُّقِه بصِحَّةِ الحديث فيه ، كما يفعل المُرْسِلُ»[3][4].

---

(١) كبَقِيَّة بن الوليد ، والوليد بن مُسْلِم ، وغيرهما ممَّن عُرِفُوا بالتدليس عن الثقات والضَّعفاء ، بل تدليسهم عن الضعفاء أكْثَرُ.

(٢) كسفيان بن عُيَيْنَةَ والأعمشَ وغيرهما من التابعين وأتباعهم ، ممَّن دَلَّسُوا عن الثقات ، أي تركوا ذِكْرَ أسماءِ شيوخهم أحياناً ، ورَوَوْا مباشرةً عن شيوخ شيوخهم ، وكان ذلك لاعتمادهم على ثقتهم واختصاراً للسنَّد.

(٣) المُرْسِلَ: هو الذي يُرسِلُ الحديثَ بحذفِ الصحابيِّ اعتماداً على أنَّه لا يحتاج إلى الذِّكْر ، فهو لعدالتِه لا يحتاج إلى البحث عن حاله.

(٤) [لم يتصدَّ المؤلِّفُ رحمه الله تعالى للتعريف بأقسامِ أُخَر للتدليس ، مع أنَّ معظم كُتب أصول الحديث لا تخلو منها ، لذا أذْكُر هنا تعريف تلكم الأقسام باختصارِ توفيراً لوقت الطَّلبة في الرجوع إليها أو البحث عنها إذا أرادوا.

* أقسام التدليس.

ينقسم التدليسُ إلى ثمانية أقسامٍ ، وهي:

القسم الأول: تدليس الإسناد:

تعريفه: هو أن يَروِيَ الحديثَ عمن لَقِيَه ما لم يَسْمَعْه منه ، مُوهِماً أنه سَمِعه منه ، =

= أو يرويَ عمَّن عاصَرَه ولم يَلْقَه، مُوْهِماً أنه قد لَقِيَه وسَمِعَه منه: ثم قد يكون بينهما واحدٌ، وقد يكون أكثر.
ومن شأنِه أن لا يقول في ذلك: «أَخْبَرَنا فلانٌ»، ولا «حَدَّثنا»، وما أشبههما، وإنما يقول: «قال فلانٌ»، أو «عن فلانٍ»، ونحو ذلك (انظر: «مقدمة ابن الصلاح» ص: ٤٢ و «إرشاد طلاب الحقائق» للنووي ص: ٩٢).
حكمه: هو أنَّه مكروهٌ جداً، قد ذَمَّهُ أكثرُ العلماء، وكان شُعْبَةُ بن الحَجَّاج من أَشَدِّهم ذَمّاً له، فقد قال: «التدليس أخو الكذب»، وسئِل يحيى بن مَعِيْن عن التدليسِ فكَرِهَه وعابَه، وقال: «لا يكون حُجَّةً فيما دُلِّس» (انظر: «الكفاية» للخطيب البغدادي، ص: ٣٥٥ ـ ٣٦٢).
القسم الثاني تدليس التسوية:
تعريفه: هو أن يرويَ المُدلِّسُ حديثاً لا يُسْقِط اسمَ شيخه الذي حَدَّثه، لكن يُسْقِط ممَّن بعده في الإسناد رجلاً يكون ضعيفاً في الراوية، أو صغيرَ السِّنِّ، ليُحَسِّن الحديثَ بذلك، ويأتيَ بلفظٍ مُحْتَمَلٍ فيستوي الإسنادُ كلُّه ثقاتٍ (انظر «الكفاية» ص ٣٦٤ و«إرشاد طلاب الحقائق» ص ٩٢).
حكمه: وهو حرامٌ، وهو شَرُّ أقسام التدليس؛ لأن فيه الغِشُّ والتغطيةُ، وربما يلحق الثقةَ الذي هو دون الضَّعيف الضَّررُ من ذلك بعد تبين الساقطِ بإلصاق ذلك به مع براءته (انظر: «فتح المغيث» للسخاوي ١/ ٢٢١ ـ ٢٢٧).
القسم الثالث: تدليس الإسقاط:
تعريفه: هو أن يُسْقِطَ المُدَلِّسُ مَن حَدَّثه من الثقات لِصغَره، أو الضعفاء إمَّا مُطْلَقاً أو عند من عداه أي غيره، كأن يقول: «عن فلانٍ» أو «أنَّ فلاناً» أو «قال»، وغيرهما من الصِّيَغِ المُحْتَمَلَةِ؛ لئلا يكون كذَّاباً ليُوْهِم بذلك اتصالَ الرواية (انظر: «فتح المغيث»: ١/ ٢٠٨).
حكمه: أنه مكروهٌ.
القسم الرابع: تدليس القطع:
تعريفه: هو أن يَقْطَعَ المُدَلِّسُ اتصالَ أداة الرواية بالراوي، مقتصراً على اسم شيخه، ويفعله أهلُ الحديث كثيراً.
حكمه: أنه مكروهٌ.
القسم الخامس: تدليس العطف:
تعريفه: هو أن يُصَرِّحَ المُدَلِّسُ بالتحديث في شيخٍ له، ويَعْطِفَ عليه شيخاً آخر له، ولا يكون سَمِعَ ذلك المرويَّ منه، سواء اشتركا في الراوية عن شيخٍ واحدٍ أم لا (انظر: «فتح المغيث»: ١/ ٢١٢ ـ ٢١٣). =

* المُضْطِربُ:

وإنْ وَقَع في إسنادٍ أو مَتْنٍ اختلافٌ من الرُّواة بتقديمٍ أو تأخيرٍ أو زيادةٍ أو نُقْصانٍ ، أو إبدال راوٍ مكانَ راوٍ آخر ، أو مَتْنٍ مكان مَتْنٍ ، أو تصحيفٍ في أسماء السَّندِ أو أجزاء المَتْنِ ، أو باختصارٍ أو حذفٍ ، أو مثلِ ذلك: فالحديثُ (مُضْطِربٌ).

حكم المضطرب من الروايات:

فإنْ أَمْكَنَ الجمعُ فبها ، وإلا فالتوقُّفُ[1].

= حكمه: أنَّه مكروهٌ.

القسم السادس: تدليس الشيوخ:

تعريفه: هو أن يُسَمِّيَ المُدَلِّسُ شيخَهُ باسمٍ ، أو يُكْنِيه بكنيةٍ ، وأو يلقِّبه بلقبٍ ، أو يَنْسبه إلى قبيلةٍ ، أو بلدةٍ ، أو يَصفه بصفةٍ غير ما اشتهر به من الاسم ، أو الكنية ، أو اللقب ، أو النسبة ، أو الصفة.

حكمه: إنَّه مكروهٌ عند جميع علماء الحديث؛ لأنه ذَكَر شيخَه بما لا يُعْرَف به ، فقد دعا إلى جهالته ، فربَّما يبحث عنه الناظرُ فلا يَعْرِفه ، وهذا يتضمَّن الغِشَّ والخيانةَ.

القسم السابع: تدليس البُلدانِ:

تعريفه: هو أن يقولَ المِصْرِيُّ: حَدَّثنا فلانٌ بزُقَاق حلب ، يريد بذلك موضعاً بالقاهرة ، أو بالأندلس ، ويريد موضعاً بالقرافة ، وهكذا.

حكمه: أنه لا يخلو عن كراهةٍ ، وإنْ كان صحيحاً في نفس الأمر؛ لإيهامه الكذبَ بالرحلة في طلب الحديث إلى البلدان الشاسعة.

القسم الثامن: تدليس المَتْنِ:

تعريفه: هو أن يقِّدم المدلِّسُ أو يؤخِّر في مَتْنِ الحديثِ ، ممَّا يُخِلُّ بمعناه.

حكمه: أنَّه إذا تعمَّد الراويُ ذلك فهو حرامٌ؛ لأنه تحريفُ الكَلِم عن مواضعه (انظر: «فتح المغيث» للسخاوي: ١/ ٢٢٩].

(١) الحديثُ المضطربُ يكون حديثاً ضعيفاً ، وحكمُه الرَّدُّ ، ليس التوقُّفُ ، اللهم إلا أن يُتوقَّعَ زوالُ الاضطراب فيكون حكمُه حينئذ التوقُّفُ. وليُعْلَمْ أنَّ الاضطراب قد يُجامع الصِّحَّةَ؛ وذلك إذا كان الاختلافُ في اسم رجلٍ وأبيه ونسبته ، فمثل هذا الاضطرابِ والاختلافِ لا يَضُرُّ مضمونَ الحديث وصحته. (انظر: «تدريب الراوي»: ١/ ٢٦٧).

* **المُدْرَجُ:**

وإنْ أَدْرَجَ الراويُ كلامَه أو كلامَ غيرِه من صحابيٍّ أو تابعيٍّ - مثلاً - لغَرَضٍ من الأغراض كبيان اللُّغَة أو تفسيرٍ للمعنى، أو تقييدٍ للمُطْلَقِ، أو نحو ذلك: فالحديثُ (مُدْرَجٌ).

تنبيهٌ

الرِّاوية بالمعنى:

وهذا المبحث يَنْجَرُّ إلى رواية الحديث ونقلِه بالمعنى، وفيه اختلافٌ، فالأكثرون على أنه جائزٌ ممَّن هو عالمٌ بالعربية، وماهرٌ في أساليبِ الكلام، وعارفٌ بخواصِّ التراكيب، ومفهوماتِ الخطاب لئلا يُخطىء بزيادةٍ ونقصانٍ.

وقيل: جائزٌ في مفردات الألفاظ دُون المُرَكَّبات.

وقيل: جائزٌ لمن اسْتَحْضَرَ ألفاظَه حتى يتمكَّن من التصرُّفِ فيه.

وقيل: جائزٌ لمن يَحْفَظُ معانيَ الحديث، ونَسِيَ ألفاظَها للضرورة في تحصيل الأحكام، وأمَّا من استَحْضَرَ الألفاظَ فلا يجوزُ له لعَدَمِ الضرورة. هذا الخلافُ في الجواز وعَدَمِه.

روايةُ اللفظ أَوْلَى:

أمَّا أَوْلَويَّةُ روايةِ اللَّفْظ من غير تصرُّفٍ فمُتَّفَقٌ عليه لقوله ﷺ: «نَضَّرَ اللهُ امْرَءاً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوعَاهَا فَأَدَّاها كَمَا سَمِعَ»[1].

---

(١) أخرج هذا الحديثَ بألفاظٍ مختلفةٍ أبو داود في كتاب باب فضل نشر العلم (٣/ ٣٢٢)، والترمذي (٥/ ٣٣ - ٣٤)، وابن ماجه (١/ ٨٤). والحديث متواترٌ، وهذا أحدُ ألفاظه.

والنقلُ بالمعنى واقعٌ في الكتب السِّتَّة وغيرِها[1].

* **العَنْعَنَةُ:**

والعَنْعَنَةُ روايةُ الحديث بلفظ: «عَنْ فلانٍ، عن فُلَانٍ».

المُعَنْعَنُ:

والمُعَنْعَنُ حديثٌ رُوِيَ بطريقة العنعنة.

شروط العَنْعَنَةِ:

ويُشْتَرطُ في العَنْعَنَةِ: المعاصَرةُ عند مسلمٍ، واللُّقِيّ عند البخاري، والأخذُ عند قومٍ آخرين[2].

ومُسْلِمٌ رَدَّ على الفريقَيْن أشدَّ الرَّدِّ وبالغَ فيه[3].

وعَنْعَنَةُ المُدَلِّسِ غيرُ مقبولةٍ[4].

---

(١) تَشْهَدُ به الرواياتُ الموجودةُ في هذه الكتب، فقد جاءت رواياتٌ عن واقعةٍ واحدةٍ بألفاظٍ مختلفةٍ، ويَثْبُتُ ذلك بأدنى مراجعةٍ لـ «صحيح مسلم» وغيره، قال ابنُ الصَّلاح: «كثيراً ما كانوا على المعنى دون اللفظ. ولكن لا يجوز ذلك في النقل من كتابٍ إلى كتابٍ، أمَّا في التحديث فيجوز بشروطه المعتبرة (انظر: «مقدمة ابن الصلاح» بتحقيق الدكتور نور الدين عِتْر، طبع المدينة المنورة، ص: ١٩١». ولأحمد محمد شاكر بحثٌ نفيسٌ في «الباعث الحيث» ص: ١٤١ ـ ١٤٣).

(٢) قال ابنُ الصَّلاح: «منهم من شرط اللِّقاءَ وحدَه، وهو قول البخاري وابن المَدِيني والمحقِّقين، ومنهم من شرط طُوْلَ الصُّحْبَة ـ وهو أبو المُظَفَّر السَّمْعاني ـ، ومنهم من شرط معرفته بالرواية عنه ـ وهو أبو عَمْرو الدَّاني ـ (انظر: «تدريب الراوي»: ١/ ٢١٦).

(٣) انظر مقدِّمة مسلم لصحيحه. فقد قال في اشتراط ثبوت اللِّقاء: «إنه قولٌ مخترَعٌ لم يُسبق قائله إليه».

(٤) لأنَّ المُدَلِّس هو من عُرِفَ بإسقاط شيخه من السَّند الروايةَ عن شيخ شيخه بلفظةٍ مُحْتَمَلةٍ، و«عن» لفظةٌ محتملةٌ، فيخاف فيها الانقطاعُ من المدلِّس فلا يُقْبَلُ حديثُه المُعَنْعَنُ. أمَّا غيرُه فَيُقْبَلُ منه.

* المُسْنَدُ:

وكلُّ حديثٍ مرفوعٍ سَنَدُه مُتَّصِلٌ فهو مُسْنَدٌ. هذا هو المشهورُ المعتمدُ عليه.

وبعضُهم يُسَمِّي كلَّ مُتَّصِلٍ (مُسْنَداً)، وإنْ كان موقوفاً أو مقطوعاً.

وبعضُهم يُسَمِّي المرفوعَ (مُسْنَداً)، وإنْ كان مُرْسَلاً أو مُعْضَلاً أو مُنْقَطِعاً.

* * *

الفصل الثالث

في

الشَّاذّ والمُنْكَر والمُعَلَّل والاعتبار

ومِنْ أقسام الحديث: الشَّاذُّ والمُنْكَرُ والمُعَلَّلُ.

*** الشَّاذُّ لغةً:**

والشَّاذُّ في اللغة: من تَفَرَّدَ من الجماعة وخَرَجَ منها.

*** الشَّاذُّ اصطلاحاً:**

وفي الاصطلاح: ما رُوي مخالِفاً لِمَا رواه الثِّقاتُ.

فإنْ لم يكن راويه ثقةً فهو مردودٌ. وإنْ كان ثقةً فسبيلُه الترجيحُ بمزيد حِفْظٍ وضَبْطٍ، أو كثرةِ عددٍ وجوهٍ أُخَر من الترجيحات.

*** المحفوظ:**

فالرَّاجُح يُسَمَّى (محفوظاً)[1]، والمرجوحُ (شاذّاً).

*** المُنْكَرُ:**

والمُنْكَرُ حديثٌ رواه ضعيفٌ مخالِفٌ لمن هو أَضْعَفُ منه[2].

---

(١) [وهو ما رواه الثِّقَةُ مُخالِفاً لمن هو دُونه في القبول].

(٢) هذه العبارةُ فيها إغلاقٌ، وضميرُ «هو» راجعٌ إلى «ضعيف»، وتوضيح العبارة: أنَّ=

* **المعروف:**

ومقابِلُه (المعروف)[1].

حكم المعروف والمنكر والشَّاذ والمحفوظ:

فالمعروفُ والمُنْكَرُ كُلاًّ منهما رَاوِيْهُما ضعيفٌ، وأحدُهما أَضْعَفُ من الآخر[2] وفي الشَّاذ والمحفوظ قويٌّ، أحدُهما أقوى من الآخر.

والشَّاذ والمُنْكَرُ مرجوحان، والمحفوظ والمعروف راجِحان.

تعريفٌ آخر للشَّاذِّ:

وبعضُهم[3] لم يَشْتَرِطْ في (الشَّاذ) و(المُنْكَر) قَيْدَ المخالفةِ لراوٍ آخر، قَوِيًّا كان أو ضعيفاً، وقالوا:

الشَّاذ: ما رواه الثِّقَةُ وتَفَرَّدَ بهِ، ولا يُوجَد له أَصْلٌ مُوافِقٌ ومُعاضِدٌ له، وهذا صادقٌ على فردِ ثقةٍ صحيحٍ[4].

تعريفٌ ثالثُ للشَّاذِ:

وبعضُهم[5] لم يَعْتَبِروا الثِّقَةَ ولا المخالفةَ.

= الحديثَ إذا كان له راويان: ضعيفٌ وأضعف يُخالِفُ أحدُهما الآخرَ، فروايةُ الأضعف تُسَمَّى (مُنْكَراً)، وروايةُ الضعيفِ تُسَمَّى (معروفاً)، وهذا على بعض التعريفات للمنكر.

(١) [أي حديثُ الثِّقَةِ الذي خالفَ فيه روايةَ الضعيف].

(٢) [مراد المؤلِّف بـ (أحدهما) هو «المُنْكَر»؛ لأنَّ راويه كان ضعيفاً فازدادَ بالمخالفة ضَعْفاً].

(٣) وهو الحاكم أبو عبد الله النَّيسابوري، نقل عنه ذلك ابنُ الصلاح (انظر: «مقدمة ابن الصلاح»: ص ٦٩).

(٤) أي: الحديث الغريب الذي يرويه الثِّقَةُ يُسَمَّى (شاذّاً) نظراً إلى هذا التعريف.

(٥) حكى ذلك أبو يَعْلى الخليلي القزويني عن حُفَّاظ الحديث (انظر: «مقدِّمة ابن الصلاح»: ص ٦٩.

تعريفٌ آخر للمُنْكَر:

وكذلك (المُنْكَرُ)، لم يَخُصُّوه بالصُّورة المذكورة، وسَمَّوا حديثَ المطعون بفِسْقٍ، أو فَرَطِ غفلةٍ، أو كثرةِ غَلَطٍ: (مُنْكَراً).

وهذه اصطلاحاتٌ لا مُشَاحَّةَ فيها.

*** المُعَلَّلُ:**

والمُعَلَّلُ ـ بفتح اللَّامِ ـ إسنادٌ فيه عِلَلٌ وأسبابٌ غامضةٌ خفيّةٌ قادحةٌ في الصِّحَّةِ يَتَنَبهُ لها الحُذَّاقُ المَهَرَةُ من أهل هذا الشَّأنِ كإرسالٍ في الموصول، ووَقْفٍ في المرفوع ونحوِ ذلك.

وقد تقصر عبارةُ المُعَلَّلِ عن إقامة الحُجَّةِ على دعواه[1] كالصَّيْرَفي في نقد الدِّينار والدِّرْهم.

*** المُتابعُ:**

وإذا رَوى راوٍ حديثاً، ورَوى راوٍ آخر حديثاً موافِقاً له، يُسَمَّى هذا الحديثُ (مُتابِعاً) ـ بصيغة اسم الفاعل ـ.

وهذا معنى ما يقولُ المحدِّثون: تابَعَه فلانٌ. وكثيراً ما يقول البخاريُّ في صحيحه، ويقولون: وله متابعاتٌ.

فائدة المتابعة:

والمتابعة تُوجِبُ التقويةَ والتأييدَ.

ولا يَلْزَمُ أن يكون (المُتابعُ) مُساوياً في المرتبة للأَصْلِ، وإنْ كان دُوْنَه يَصْلُحُ للمتابعة.

---

(١) لأنه أمرٌ شِبْهُ ذوقيٍّ، فيدُلُّ ذوقُ المحدِّث للحديث أنَّ فيه عِلَّةً، ولا يستطيع أن يذكر دليلاً ظاهراً.

دَرَجاتُ المتابعةِ:

والمُتابَعةُ قد يكون في نفس الرَّاوي[١]، وقد يكون في شيخٍ فوقه[٢].

والأوَّلُ أتَمُّ وأكْمَلُ مِن الثاني؛ لأنَّ الوَهْنَ في أوَّلِ الإسناد[٣] أكْثَرُ وأغْلَبُ.

متى يُسْتَعْمَل «مِثْلُه»؟

والمتابِعُ إنْ وافَقَ الأَصْلَ في اللفظ والمعنى يقال: «مِثْلُه».

استعمالُ «نَحْوَه»:

وإنْ وافقَ في المعنى دُون اللفظِ يُقال: «نَحْوَهُ».

شرط المتابعة:

ويُشْتَرَطُ في المتابعة أن يكون الحديثان من صحابيٍّ واحدٍ.

*** الشاهد:**

وإنْ كانا[٤] من صحابيَّين يقال له «شاهِدٌ» كما يقال: «له شاهِدٌ من حديث أبي هريرة، ويقال: «له شواهِدٌ»، و«يَشْهَدُ به حديثُ فلانٍ».

تعريفٌ آخرُ للمتابع والشاهد:

وبعضُهم يَخُصُّون (المتابعةَ) بالموافقة في اللَّفْظِ، و(الشاهِدَ) في المعنى سواءٌ كان من صحابيٍّ واحدٍ أو من صحابِيَّيْن.

---

(١) [وهو يُسَمَّى في اصطلاح المحدِّثين: «المتابعة التَّامَّة»].

(٢) [وهذا يُسَمَّى «المتابعة القاصرة» أي الناقصة].

(٣) المراد به الإسناد الذي يبدأ من الراوي الأخير؛ لأن الوسائطَ كُلَّما كَثُرَتْ كَثُرَ خوفُ الوَهْنِ.

(٤) [أي الحديثان].

تعريفٌ ثالثٌ لهما:

وقد يُطْلَقُ (الشاهدُ) و(المتابِعُ) بمعنىً واحدٍ، والأمرُ في ذلك بيِّنٌ[1].

*** الاعتبار:**

وتتبُّعُ طُرُق الحديث وأسانيدها بقصد معرفةِ (المُتابِع) و(الشاهدِ) يُسَمَّى «الاعتبارُ»[2].

* * *

---

(١) [لأنَّ الهدفَ كلاً منهما واحدٌ؛ وهو تقوية الحديث بالعثور على روايةٍ أخرى للحديث].

(٢) [رُبَّما يُتَوهَّمُ أن «الاعتبار» قسيمٌ لـ (التابع) و(الشاهدِ)، لكنَّ الأمر ليس كذلك، وإنَّما «الاعتبار» هو هيئةُ التوصُّلِ إليهما ويمكن أن نقول: هو طريقةُ البحث والتفتيش عن (المتابع) و(الشاهد)].

الفصل الرابع
في
الصحيح والحسن والضعيف

وأصْلُ أقسامِ الحديث ثلاثةٌ: فـ «الصحيحُ» أعلى مرتبةً، و«الضعيفُ» أدنى مرتبةً، «الحَسَنُ» مُتوسِّطٌ. وسائرُ الأقسام التي ذُكِرَتْ داخلةٌ في هذه الثلاثة.

*** الصحيحُ:**

فالصحيحُ ما يَثْبُتُ بنقل عَدْلٍ تامِّ الضَّبْطِ غير مُعَلَّلٍ ولا شاذٍّ.

*** الصحيحُ لذاته:**

فإنْ كان هذه الصِّفاتُ على وجه الكمال والتَّمَام فهو (صحيحٌ لذاته).

*** الصحيحُ لغيره:**

وإنْ كان فيه نوعُ قصورٍ، ووُجِدَ ما يَجْبُرُ[1] ذلك القصورَ من كثرةِ الطُّرُقِ فهو (الصحيحُ لغيره).

---

(١) أي يُزيل ذلك القصورَ، أو يَسُدُّ ذلك الخَلَلَ.

*** الحَسَنُ لذاته:**

وإنْ كان لا يُوْجَدُ[1] فهو: (الحسن لذاته).

*** الضعيفُ:**

وما فُقِدَ فيه الشرائطُ المُعْتَبَرَة في «الصحيح» كلاًّ أو بعضاً فهو (الضعيف).

*** الحَسَنُ لغيره:**

والضعيفُ إن تَعَدَّدتْ طُرُقُه، وانْجَبَرَ ضَعْفُهُ[2] يُسَمَّى (حسناً لغيره).

النُّقصانُ المُعْتَبَرُ في «الحسن»:

وظاهرُ كلامِهم: أنَّه يجوزُ أن تكون جميعُ الصِّفات المذكورة في (الصحيح) ناقصةً في (الحسن)، لكنَّ التحقيق أنَّ النُّقصان الذي اعْتُبِرَ في (الحسن) إنما هو بخِفَّة الضَّبْطِ، وباقي الصِّفات بحالِها[3].

* * *

---

(١) [أي لم يُوجَد ما يَجْبُرُ ذلك القُصورَ].

(٢) ليس كلُّ ضعفٍ يزول بتعدُّد الطُّرق، فإذا كان الضَّعْفُ بسبب الكذب، أو الاتِّهام، أو فُحْشِ الغلط لا يزول بتعدُّد الطُّرُق، وأمَّا الضَّعْفُ الذي يكونُ بسبب خِفَّةِ الضَّبْطِ، أو سُوء الحفظ، أو الإرسالِ، أو التدليسِ، وأمثال ذلك فيزول.

(٣) قال ابن حجر بعد تعريف الصحيح: «فإن خَفَّ الضَّبْطُ فهو (الحَسَن لذاته). انظر «شرح النخبة» ص ٤٢.
وعُلِمَ بذلك أنَّ (الحَسَن لغيره) تَنْقُصُ فيه صفاتٌ أخرى أيضاً، وقد تقدَّم تعريفُه.

الفصل الخامس
في
العدالة ووجوه الطعن المتعلقة بها

*** العَدالة:**

والعَدَالَةُ ملكةٌ في الشخص تَحْمِلُه على ملازمة التقوى والمُرُوْءَةِ.

التقوى:

والتقـوى[1] اجتنـابُ الأعمـال السَّيِّـئة مـن الشِّـرْك والفِسْـقِ والبِدعةِ[2]، وفي الاجتناب عن الصغيرة خلافٌ. والمختارُ عَدَمُ اشتراطه لخروجه عن الطاقة، إلاّ الإصرار عليها لكونه كبيرة.

*** المروءة:**

والمرادُ بالمروءة التَّنَزُّهُ عن بعض[3] الخَسَائس والنقائص التي خلافُ مقتضى الهِمَّةِ، والمروءةِ، مثلُ بعضِ المباحات الدَّنيئة كالأَكْلِ

---

(١) التقوى من صفات المؤمنين الأساسية، وهي خشيةُ الله تعالى في السِّرِّ والعَلَنِ التي تحمل على اجتناب ما لا يرضاه اللهُ، وإتيانُ ما يرضاه حتى يقي الإنسانُ نفسَه من عذابِه وسُخْطِه. والبحثُ في التقوى هنا من الناحية الأصولية.

(٢) [انظر تعريف المراد بالبدعة عن المحدِّثين في حاشية صفحة (٧٣ و٧٤)].

(٣) لا يحتاج إلى ذكر «بعض» فالخسائس والنقائص كلُّها بعيدةٌ عن المروءة. ويُنظرُ في ذلك إلى ما يعرفه من الخسائس شرعاً أو عُرْفاً.

والشُّرْبِ في السُّوق ، والبَوْلِ في الطريق[1] وأمثال ذلك.

عدلُ الروايةِ أَعَمُّ مِنْ عدل الشهادة:

وينبغي أن يُعْلَمَ أنَّ عَدْلَ الرِّواية أَعَمُّ مِنْ عَدل الشهادة ، فإنَّ عَـدْلَ الشهـادةِ مخصـوصٌ بـالحُـرِّ ، وعَـدْلَ الـرِّوايـةِ يَشْمُـلُ الحُـرَّ والعَبْدَ[2].

الضَّبْطُ:

والمراد بالضَّبْطِ حِفْظُ المسموعِ وتثبيته من الفَوَات ، والاختلالِ بحيث يتمكَّن من استحضارِه.

الضَّبْطُ قسمان:

ضبط الصَّدر وضبط الكتاب:

وهو قسمان: .

١ ـ ضَبْطُ الصَّدْرِ.

٢ ـ وضَبْطُ الكتاب.

فضَبْطُ الصَّدْرِ بحفظ القلبِ ووَعْيِه. وضَبْطُ الكتاب بصيانتِه عنده إلى وقت الأداء.

وجوهُ الطعن المتعلِّقة بالعدالة:

أمَّا العدالةُ: فوجوهُ الطَّعْنِ المتعلِّقةِ بها خَمْسٌ:

الأول: بِالكَذِب.

---

(١) تُسْتَثْنَى من ذلك ، كما أنَّ الأَكْلَ والشُّرْبَ في السُّوق يُنْظَرُ فيه إلى العُرْفِ ، فشُرْبُ المشروبات من الشاي والبارد ، وتناول بعضِ الأشياء في السُّوق لا يُعَدُّ في عُرْفِ اليوم مخالفاً للمروءة.

(٢) وتُوجد هناك فروقٌ أخرى عديدةٌ ذكرها السيوطيُّ ، وعَدَّها أحداً وعشرين فرقاً في «تدريب الراوي» (١/ ٣٣٢ ـ ٣٣٤).

الثاني: باتهامه بالكَذِبِ.

الثالث: بالفِسْق.

الرابع: بالجَهالة.

الخامس: بالبِدْعَةِ.

١ ـ الكذب:

والمرادُ بكَذِبِ الرّاوي أنه ثَبَتَ كَذِبُهُ في الحديثِ النبويِّ ﷺ إمّا بإقرار الواضعِ أو بغيرِ ذلك من القرائنِ.

*** الموضوع:**

وحديثُ المطعونِ بالكَذِبِ يُسَمّى «موضوعاً».

حكمُ متعمِّد الكذب:

ومن ثَبَتَ عنه تَعَمُّدُ الكذبِ في الحديث وإنْ كان في العُمُرِ مَرَّةً، وإنْ تاب من ذلك لم يُقْبَلْ حديثُه أبداً بخلاف شاهد الزُّوْرِ إذا ـ تابَ[١].

المرادُ بـ «الموضوع»:

فالمرادُ بـ «الحديث الموضوع» في اصطلاح المحدِّثين هذا، لا أنَّه ثَبَت كَذِبُه وعُلِمَ ذلك في الحديث بخصوصه[٢].

---

(١) هذا احتياطاً وتورُّعاً في الحديث النبوي الشريف، وهي غايةٌ في الحِيْطَة والموضوعية والعلمية الدقيقة، بلغها المحدِّثون في صيانة حديث نبيِّهم ﷺ عن كلِّ إلحاقٍ وكذبٍ واختلاقٍ.

(٢) يعني إنْ ثَبَتَ عنه الكَذِبُ مَرَّةً واحدةً في الحديث عُدَّتْ جميعُ أحاديثِه موضوعةً، فحيثما يقال: «هذا حديثٌ موضوعٌ» لا يعني ذلك بالضرورة أنَّ الوَضْعَ والكَذب عُلِمَ في ذلك الحديث بعينه، بل معناه ـ بصفةٍ عامةٍ ـ أنَّ راويه وضّاعٌ كذّابٌ وكفى.

مسألةُ الحكمِ بالوضْعِ ظَنِّيَّةٌ:

والمسألةُ ظَنِّيَّةٌ ، والحكمُ بالوَضْعِ والافتراءِ بحكمِ الظَّنِّ الغالبِ ، وليس إلى القطعِ واليقين بذلك سبيلٌ ، فإنَّ الكذُوْبَ قد يَصْدُقُ[1] .

وبهذا يندفع ما قيل في معرفة الوَضْعِ بإقرار الواضع أنه يجوز أن يكون كاذباً في هذا الإقرار ، فإنه يُعْرَفُ صِدْقُه بغالب الظَّنِّ ، ولولا ذلك لما ساغَ قَتْلُ المُقِرِّ بالقتل ، ولا رَجْمُ المُعْتَرِفِ بالزِّنى ، فافْهَمْ .

٢ ـ اتهام الرَّاوي بالكذب:

وأمَّا اتِّهامُ الرَّاوي بالكذبِ ، فبأن يكون مشهوراً بالكذب ومعروفاً به في كلامِ الناس ، ولو لم يَثْبُتْ كذبُه في الحديثِ النبويِّ .

*** المتروك:**

وفي حكمه[2] روايةُ ما يخالف قواعدَ معلومةً ضروريةً في الشَّرْعِ كذا قيل ، ويُسَمَّى هذا القسمُ «متروكاً» كما يقال: «حديثُه متروكٌ» ، و«فلانٌ متروكُ الحديث» .

حكم المُتَّهَمِ بالكذبِ:

وهذا الرجلُ إن تابَ ، وصَحَّتْ توبَتُه ، وظَهرَتْ أماراتُ الصِّدْقِ منه . جازَ سماعُ الحديث منه .

حكم من يَكذِبُ نادراً:

والذي يقع منه الكَذِبُ أحياناً نادراً في كلامه في غير الحديث النبوي فذلك غيرُ مُؤَثِّرٍ في تسمية حديثه بـ «الموضوع» أو «المتروك» وإنْ كان معصيةً[3] .

---

(١) فإذاً الحكم على جميع أحاديثه بالوضع لا يكون ظنياً ، احتياطاً في جانب الحديث.

(٢) [أي: وفي حكم الحديث الموضوع].

(٣) وهي معصيةٌ كبيرةٌ ، لكنها لا تجعل أحاديثه تُسَمَّى موضوعةً ، وتترك كلياً.

٣ ـ الفِسْقُ:

وأمَّا الفِسْقُ ، فالمرادُ به: الفِسْقُ في العملِ دون الاعتقاد. فإنَّ ذلك داخلٌ في البدعة ، وأكثرُ ما تُسْتَعْمَلُ البدعةُ في الاعتقاد[1].

والكَذِبُ وإنْ كان داخلاً في الفِسْقِ ، لكنهم عَدُّوه أَصْلاً على حِدَةٍ ، لكون الطعنِ به أشَدُّ وأَغْلَظُ.

٤ ـ جهالةُ الرَّاوي:

وأمَّا جهالةُ الراوي فإنه أيضاً سَبَبٌ للطَّعْنِ في الحديث؛ لأنه لَمَّا لم يُعْرَفْ اسمُه وذاتُه لم يُعْرَف حالُه وأنه ثقةٌ أو غَيْرُ ثقةٍ. كما يقول: «حَدَّثَني رجلٌ» ، و«أَخْبَرَني شَيْخٌ».

---

(١) [لا البِدَع الإضافيَّةُ في أبوابِ الفُروع. وأصولُ البِدَع تَعودُ إلى: بدعة الخوارِج ، والقَدَرِيَّةِ ، والرَّافضَةِ ، والنَّاصِبة ، والمرجِئةِ ، والجهمِيَّةِ ، والواقِفةِ.

فأمَّا الخوارجُ فبدعتُهم أوَّلُ البِدَع في الإسلام ، وذلك حين شقُّوا عصا الطَّاعةِ وخرجوا على أمير المؤمنينَ عليِّ بن أبي طالب ، رضي الله عنه.

والقدريَّة: هم القائلون بنفي القدر ، أي: أنَّ الشرَّ من خَلْقِ العبد لا من خلقِ الله ، ومنه من يقول: لا يعلمه الله من المخلوق حتى يفعله.

والرَّافضة: مُبغضو أبي بكر وعُمَرَ وعُثمان ـ رضي الله عنهم ـ ، أو مُكفِّروهم ، والغُلاَةُ في عليِّ بن أبي طالب وأهل بيتِهِ ، والشِّيعة لقَبٌ يَشمُلُهم ، ولكن يدخلُ فيه: مجرَّد تقديم عليٍّ على أبي بكر وعُمَرَ دون البُغضِ.

والنَّاصبة: من قابلوا الرَّافضةَ في بغضِ عليٍّ وأهلِ بيتِهِ.

والمرجئة: من ذهب إلى أنَّ الإيمان مجرَّد اعتقاد القلب وإقرار اللسان ، وأنَّ الأعمالَ ليست من الإيمان ، وعليه فهو لا يزيدُ ولا ينقص ، ومنهم من غلا فقال: لا يَضُرُّ مع الإيمان معصيةٌ.

والجَهْمِيَّة: أتباعُ جَهْمِ بن صَفْوان في نفي صفات الباري تعالى ، واعتقاد خَلْقِ القرآن.

والواقفة: هم من توقفَ في القرآن حين ظهرت المقالةُ فيه فقالوا: لا نقول: هو مخلوقٌ ، ولا غيرُ مخلوقٍ.

(انظر: «تحرير علوم الحديث» للشيخ عبد الله بن يوسف الجُدَيْع: ١/ ٣٩٧)].

* **المُبْهَمُ:**

ويُسَمَّى هذا ـ أي المذكور باللفظِ العامِّ ـ «مُبْهَماً».

حكمُ المُبْهَمِ:

وحديث المُبْهَمِ غيرُ مقبولٍ، إلاَّ أن يكون صحابياً؛ لأنَّهم عُدولٌ.

وإِنْ جاء المُبْهَمُ بلفظ التعديل كما يقول: «أَخْبَرَنِي عَدْلٌ» ، أو «حَدَّثَنِي ثقةٌ» ، ففيه اختلافٌ.

والأَصَحُّ أنه لا يُقْبَلُ؛ لأنه يجوز أن يكون عدلاً في اعتقاده لا في نفس الأمر. وإن قال ذلك إمامٌ حاذقٌ؛ قُبِلَ.

٥ ـ البدعة:

وأمَّا البِدْعَةُ(١) ، فالمرادُ به: اعتقادُ أمرٍ مُحْدَثٍ على خلاف ما عُرِفَ في الدين وما جاء عن رسول الله ﷺ وأصحابِه بنوع شبهةٍ وتأويلٍ ، لا بطريقِ جحودٍ وإنكارٍ فإنَّ ذلك كُفْرٌ.

حكم حديث المبتدع:

وحديثُ المُبْتِدعِ مردودٌ عند الجمهور.

وعند البعض(٢) إنْ كان مُتَّصِفاً بصِدْق اللَّهْجَةِ وصيانةِ؛ اللسان قُبِلَ.

---

(١) البدعةُ هي ما أُحدِثَ في الدِّين وليس منه. وهذا تعريفٌ شاملٌ وَرَد في الحديث الصحيح ، أمَّا إذا أُحْدِثَ شيءٌ كان من ضروريات الدين ، أو حاجياته ، أو تحسيناته ، أو كانت المصالح الدينية تقتضيه ، ولم يُرَدَّ في الشرع ما يُخالِفه ، فليس هو من البدعة المردودة ، فإقامة المدارس والرباطات والحركات ، وتدوينُ العلوم ، ووسائل المدنيَّة المتجدِّدة ، وطُرُق التعليم ومناهجها مما لم يكن في عهد النبي ﷺ ولا في عهد أصحابه رضي الله عنهم لا يُعَدُّ من البدعة ما دام لا يُعارِضُ أصلاً من أصول الشريعة ، أو نَصّاً في نصوصِها.

(٢) حُكي هذا القول عن الشافعي ، وابن أبي لَيْلى ، والثَّوري ، والقاضي أبي يوسف. (انظر: «تدريب الراوي»: ١/ ٣٢٥).

وقال بعضُهم: إنْ كان مُنْكراً لأمرٍ متواترٍ في الشرع، وقد عُلِمَ بالضرورة[1] كونه من الدين فهو مردودٌ، وإن لم يكن بهذه الصفة يُقْبَلُ ـ وإن كفَّره المخالفون[2] ـ مع وجود ضَبْطٍ ووَرَعٍ وتقوى واحتياطٍ وصيانةٍ.

والمختار: إنَّه إنْ كان داعياً إلى بدعته، مُرَوِّجاً له؛ رُدَّ، وإن لم يكن كذلك؛ قُبِلَ، إلا أن يروي شيئاً يُقَوِّي به بدعتَه، فهو مردودٌ قطعاً.

وبالجملة: الأئمَّةُ مختلفون في أخذ الحديث من أهل البِدَعِ والأهواء، وأرباب[3] المذاهب الزائغة.

وقال صاحبُ (جامع الأصول)[4]: «أَخَذ

---

(١) أي بداهة أو قطعاً.

(٢) قال ابنُ حجر: «التحقيقُ أنه لا يُرَدُّ كلُّ مُكَفَّرٍ ببدعته؛ لأنَّ كلَّ طائفةٍ تدَّعي أنَّ مخالفيها مبتدعةٌ، وقد تُبالغ فتكفِّر مخالفيها، فلو أُخِذَ ذلك على الإطلاق لاستلزم تكفيرُ جميع الطوائف. والمعتمد أن الذي تُرَدُّ روايته من أنكر أمراً متواتراً من الشرع معلوماً من الدين بالضرورة أو اعتقد عكسَه، وأمَّا من لم يكن كذلك، وانضَمَّ إلى ذلك ضَبَطُه لما يرويه مع وَرِعَهِ وتقواه فلا مانعَ من قبوله» (انظر: «شرح نخبة الفكر»: ص ١٠١).

(٣) أي أصحاب المذاهب الزائغة واتباعها. [انظر تعليق صفحة: ٧٣].

(٤) هو الإمام مَجْدُ الدين أبو السعادات المبارك بن محمد ابن الأثير الجَزَرِيّ (٥٤٤ ـ ٦٠٦ هـ)، وُلِدَ في (جزيرة ابن عمر) وهي بلدة فوق (المَوْصِل) ونشأ وتلقَّى من علمائها، ثم تحوَّل إلى الموصل وأقام بها إلى أن توفَّى. كان من محاسن الزمن عرَّافاً فاضلاً، وَرِعاً عاقلاً، سيِّداً مُطاعاً، ورئيساً مشاوراً، قد جَمَعَ بين علم العربية والقرآن والنحو واللغة والحديث والفقه. وصنَّف تصانيفَ مشهورةً وألَّف كتباً مفيدةً. (انظر: «جامع الأصول» تحقيق الشيخ عبد القادر الأرناؤوط، ترجمة المؤلِّف. وقد ترجمه معاصرُه ياقوت الحَمَوي في «معجم الأدباء»).
وكتابه «جامع الأصول» من أجمع الكتب وأحسنها، جمع فيه «الموطأ» والصحيحين وسنن أبي داود، والنسائي، والترمذي، ورَتَّبَ الأبوابَ الفقهية فيه =

جماعةٌ[1] من أئمَّةِ الحديث من فرقة الخوارج والمنتسبين إلى القَدْارِ ، والتشيُّع ، والرَّفْض ، وسائر أصحاب البِدَع والأهواء .

وقد احتاط جماعةٌ آخرون[2] وتورَّعوا مِنْ أخذ حديثٍ من هذه الفِرَق ، ولكلٍّ منهم نِيَّاتٌ[3] . انتهى .

ولا شَكَّ أنَّ أخْذَ الحديثِ عن هذه الفِرَقِ يكون بعد التحرِّي والاستصواب ، ومع ذلك الاحتياطُ في عَدَمِ الأخذ؛ لأنه قد ثَبَتَ أنَّ هؤلاء الفِرَقَ كانوا يَضَعُون الأحاديثَ لترويج مذاهبهم[4] . وكانوا يُقِرُّون به بعد التوبةِ والرُّجوعِ ، والله أعلم[5] .

= على الحروف الهجائية ، وقد نُشِرَ بتحقيق الشيخ عبد القادر الأرناؤوط ، وتخريجه وتعليقه في أحد عشر مجلَّداً .

(١) نُقِلَ ذلك عن الإمام أبي حنيفة ، والإمام أبي يوسف ، والإمام الشافعي ، وجاء عن الإمام أبي حنيفة استثناء الشيعة في رواية ، وعن الإمام الشافعي استثناء الخطابية من الروافض . انظر : «الكفاية» للخطيب البغدادي : ص ١٢٨ ـ ١٣١) .

(٢) كمالكٍ ، وابن عُيَيْنَة ، والحُمَيْدِيِّ ، وغيرهم انظر : المصدر السابق : ص ١٢٨) .

(٣) وعبارةُ ابن الأثير في «جامع الأصول» كما يلي : «وقد أخذَ جماعةٌ من أئمَّة الحديث عن جماعةٍ من الخوارج وجماعة ممن يُنْسَبُ إلى القدريَّة ، والشيعة ، وأصحاب البِدَع والأهواء» (انظر : «جامع الأصول» : ١/ ٧٥) .

(٤) كان الوَضْعُ منتشراً في أكثر الفِرَقِ ، أمَّا الخوارجُ فلم يُعرفوا بالوضع لكونهم يعتقدونه مخرجاً عن المِلَّة ، وما رُوي عن بعضهم من الوضع فهو صورةٌ استثنائيةٌ ، وأمَّا الشيعة الروافض فإنهم أكثرُ الناسِ كذباً على الإطلاق (انظر : «السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي» للدكتور مصطفى السباعي) .

(٥) [ومثالُ ذلك ما نقله ابنُ الجوزي في مقدِّمة «الموضوعات ١/ ٤٠» قال :
قال ابنُ شَيْبَةَ : «كُنت أطوفُ بالبيتِ ، ورجلٌ قُدَامي يقول : اللَّهم اغْفِرْ لي ، وما أراكَ تَفْعَلُ ، فقلتُ : يا هذا قُنُوطُكَ أكبرُ من ذنبك؟ فقال لي : دَعْني ، فقلتُ له : أَخْبِرْني ، قال : إني كذبتُ على رسول الله ﷺ خمسين حديثاً فطارت في الناسِ ، ما أقدرُ أن أَرُدَّ منها شيئاً» .
وقال ابن لَهِيْعَةَ : «دخلتُ على شيخ وهو يبكي ، فقلت : ما يُبكيكَ؟ فقال : وضعتُ أربعمئة حديثٍ أدخلتُها في برنامج الناس ، فلا أدري كيف أَصْنَعُ؟!»] .

وجوه الطعن المتعلِّقة بالضَّبطِ:

أمَّا وجوهُ الطَّعْنِ المُتعلِّقةِ بالضَّبطِ فهي أيضاً خمسةٌ:

١ ـ فرطُ الغفلةِ.

٢ ـ كثرة الغَلَطِ.

٣ ـ مخالفة الثِّقاتِ.

٤ ـ الوَهْمُ.

٥ ـ سوءُ الحفظِ.

١ و ٢ ـ فرط الغفلة وكثرة الغلط:

أمَّا فَرْطُ الغفلةِ وكثرةُ الغَلَطِ فمُتَقَارِبَان. فالغفلةُ في السَّماع وتحمُّلِ الحديث، والغلطُ في الإسماع والأداء.

٣ ـ مخالفـةُ الثِّـقات:

ومخالفةُ الثِّقاتِ في الإسنادِ والمَتْنِ يكون على أنحاءٍ متعدِّدةٍ تكون مُوجِبةً للشُّذوذِ.

وجَعْلُه من وجوه الطَّعن المتعلِّقة بالضَّبطِ من جهةٍ أنَّ الباعث على مخالفة الثقات إنما هو عَدَمُ الضَّبْطِ والحِفْظِ، وعَدَمُ الصِّيانة عن التغيُّر والتبديل.

٤ ـ الوَهْـمُ:

والطَّعْنُ من جهة الوَهْمِ والنِّسيانِ الَّذين أخطأ بهما ورُوي على سبيل التوهُّم ـ إنْ حَصَل الاطلاعُ على ذلك بقرائنَ دالَّةٍ على وجوه عِلَلٍ وأسبابٍ قادحةٍ ـ كان الحديثُ مُعَلَّلاً[1].

---

(١) أي أنَّ الوَهْمَ والنِّسيانَ كثيراً ما يكونان سبباً للعِلَلِ في الحديث، كما أنَّ الوهم والنسيان يكونان سبباً لأنواعٍ أخرى من الضَّعْفِ في الحديث كـ «الاضطراب» =

غموضُ علم العِلَّةِ ودِقَّتُه:

وهذا أَغْمَضُ علومِ الحديث وأَدَقُّها ، ولا يقوم به إلاَّ من رُزِقَ فهماً وحفظاً واسعاً ومعرفةً تامَّةً بمراتب الرُّواةِ ، وأحوالِ الأسانيد والمتون كالمتقدِّمين من أرباب هذا الفنِّ إلى أن انتهى إلى الدَّارَقُطْنِيِّ[1] ، ويقال: لم يأتِ بعده مثلُه في هذا الأمر ، والله أعلم.

٥ ـ سوءُ الحفظِ:

وأمَّا سوءُ الحفظِ ، فقالوا: إنَّ المرادَ به لا يكون إصابتُه أغلبَ على خَطَئه ، وحفظُه وإتقانه أكثرَ من سَهْوِه ونسيانه ، يعني: إن كان خَطَؤُه ونسيانُه أغْلَبُ أو مساوياً لصوابه وإتقانه كان داخلاً في سوء

= و«القلب» و«التصحيف» و«الشذوذ» وغير ذلك ، فإذا كانت الأخطاءُ الناشئةُ من الوهم والنسيان بحيث لا يَطَّلِعُ عليها إلا حُذَّاقُ هذا الفَنِّ ، فهي تُسَمَّى عِلَلاً.

(١) الدَّارقطني (٣٠٥ ـ ٣٨٥ هـ) هو الإمام شيخُ الإسلام ، حافظ الزَّمان: أبو الحسن علي بن عُمَر بن أحمد بن مهدي الحافظ الشهير صاحب السنن ، وُلِدَ سنة ٣٠٥ ، وتوفي سنة ٣٨٥ ، يُنسَبُ إلى (دار قُطْن) محلَّةٌ كبيرةٌ في بغداد.
سمع البغويَّ ، وابنَ أبي داوود وابن صاعد وغيرَهم ، وحدَّث عنه الحاكمُ وأبو حامد الإسْفِراييني وأبو نعيم الأصبهاني وغيرُهم. قال الخطيب: «كان فريدَ عصره وإمام وقته ، وانتهى إليه علمُ الأثر والمعرفة بالعلل وأسماء الرجال..». وقال الذَّهبيُّ: «وإذا شئتَ أن تتبيَّن براعةَ هذا الإمام الفرد فطالع «العِلل» له ، فإنك تندهش ويطول تَعَجُّبُك ، من مؤلَّفاته: «السُّنن» و«الإلزامات على الصحيحين» و«الاستدراكات» و«التتبع ، و«كتاب العِلَل» وكتاب «الضعفاء» وغيرها (انظر: «تذكرة الحفاظ» ٣/٩١٩).
وقال ابنُ حجر بعد تعريف المُعَلَّل: «وهو من أَغْمَضِ أنواع علوم الحديثَ وأَدَقِّها ، ولا يقوم به إلا من رَزَقه الله تعالى فهماً ثاقباً ، وحفظاً واسعاً ومعرفةً تامةً بمراتب الرُّواة ، وملكةً قويةً بالأسانيد والمتون ، ولهذا لم يتكلَّم فيه إلا القليلُ من أهلِ هذا الشأن كعلي بن المَدِيني ، وأحمد بن حَنْبَلْ ، والبُخاري ، ويعقوب بن أبي شَيْبَةَ ، وأبي حاتم، وأبي زُرْعَة، والدَّارقطني. (انظر: «شرح نخبة الفكر» ص: ٨٣ ـ ٨٤).

الحفظ ، فالمعتمد عليه صوابُه وإتقانه وكثرتُهما[١] .

حكمُ سَيِّءِ الحفظ :

وسوءُ الحفظ إنْ كان لازَمَ حالَه في جميع الأوقات ، ومُدَّةَ عمره لا يُعْتَبَرُ بحديثه .

وعند بعض المحدِّثين هذا أيضاً داخلٌ في الشَّاذِّ[٢] .

*** المُخْتَلِط :**

وإنْ طَرَأَ سوءُ الحفظِ لعارضٍ مثل اختلالٍ في الحافظةِ بسبب كِبَرِ سِنِّه[٣] أو ذِهَاب بَصرِه[٤] ، أو فَواتِ كُتبه[٥] فهذا يُسَمَّى «مُخْتَلِطاً» .

حكمُ المُخْتَلِط :

فما رُوي قبل الاختلاط والاختلالِ متميِّزاً عمَّا رواه بعد هذه الحال قُبِلَ[٦] ، وإنْ لم يتميَّز تُوُقِّفَ ، وإن اشْتَبَهَ فكذلك[٧] .

---

(١) أي إذا كان الخطأُ والنِّسْيَانُ أَغْلَبَ على الرَّاوي ، أو كانا مساويين لصوابه وإتقانه فهو سيِّءُ الحفظ ، وأمَّا إذا كان الخطأُ والنسيانُ أقلَّ فلا يُسمَّى سيِّء الحفظ .

(٢) عَدَّهُ من الشاذ بمعنى أنَّ سوء الحفظ يكون هو السَّبَبُ في شذوذ الرواية ، وإلا فإنَّ الشَّاذَّ كما هو تعريفه المعروف: روايةُ الثقةِ المخالفةِ للثِّقات ، وسَيِّء الحفظ لا يكون ثقةً فكيف تكون روايتُه شاذَّةً؟ وأمَّا إذا كان الشَّاذُّ روايةً تفرَّدَ بها ثقةٌ أو غير ثقةٍ ، فيُمكن أن يكون الشذوذُ بسبب سوء الحفظ .

(٣) [مثل: أبي بكر بن مالك القَطيعي (ت ٣٦٨ هـ) راوي «مُسند أحمد» ، وكان مُسندَ العراق في عصره ولكنه اختلط في كِبَر وخرف حتى كان لا يدري ما يقول أو يقرأ] .

(٤) [مثل: عبد الرَّزَّاق بن هَمَّام الصَّنْعاني (ت ٢١١ هـ) من الأئمَّة الحفَّاظ الثقات ، اختلط بأخَرَةٍ بعد أن عمي] .

(٥) [مثل: عبد الله بن لَهِيْعَة المصري (ت ١٧٤ هـ): صدوقٌ، اختلط بعد احتراق كتُبه] .

(٦) [مثال ذلك: عطاء بن السائب الثَّقفي الكُوفي (ت ١٣٦ هـ): صدوقٌ ، قال الخطيبُ في «الكفاية» (ص ١٣٧): «قد اختلط في آخر عُمُرِه ، فاحْتَجَّ أهلُ العلم برواية الأكابر عنه ، مثل: سفيان الثَّوْري ، وشُعْبَةَ؛ لأن سماعهم منه كان في الصِّحَّة ، وتركوا الاحتجاجَ برواية من سمع منه أخيراً»] .

(٧) أمَّا إذا أشْكَلَ أمرُه فلم يُدْرَ هل أُخِذَ عن المختلطِ قبل الاختلاطِ أو بعده ، فهذا يُرَدُّ =

وإنْ وُجِدَ لهذا القسمِ متابعاتٌ وشواهدُ ، ترقَّى من مرتبة الرَّدِّ إلى القبولِ والرُّجْحانِ. وهذا حكمُ أحاديث (المستور) و(المُدَلِّس) و(المُرْسِل)[1].

* * *

= أيضاً ولا يُقْبَل. (انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح ، ص ٣٥٢).

(١) هذا عند جماهير المحدِّثين ، وإلا فإنَّ رواية المستور ـ وهو من لم تُعْرَفْ عدالتُه الباطنةُ ، ولم يُوَثَّقْ ولم يُجَرَّحْ ـ مقبولةٌ مُطْلَقاً عند بعض العلماء ، وكذلك (المُرْسَلُ) حُجَّةٌ عند الحنفية ، والمالكية ، والحنابلة أيضاً في قولٍ.

الفصل السّادس
في
الغريب والعزيز والمشهور والمتواتر

*** الغريبُ:**

الحديثُ[1] الصحيح إنْ كان راويه واحداً يُسَمَّى «غريباً».

*** العزيزُ:**

وإن كان اثْنَيْن يُسَمَّى «عزيزاً».

*** المشهورُ:**

وإن كانوا أكْثَرَ يُسَمَّى «مشهوراً» ومستفيضاً.

*** المتواترُ:**

وإنْ بلغت رُوَاتُه في الكثرة إلى أن يستحيل في العادة تَوَاطُؤُهم على الكَذِبِ يُسَمَّى «مُتَواتِراً»[2]

---

(١) ليس مِن شرط الغريب أن يكون الحديثُ صحيحاً، فهذا القيدُ من المؤلِّف زائدٌ، فالغرابةُ تكون بسبب تفرُّدِ الرَّاوي لا غيرَ، سواء كانت الروايةُ صحيحةً أو غيرَ صحيحةٍ.

(٢) قال ابنُ حجر بعد هذا التعريف للمتواتر: «فإذا وَرَد الخَبَرُ كذلك، وانضاف إليه أن يستوي الأمرُ فيه في الكثرة المذكورة من ابتدائه إلى انتهائه ـ يعني لا تنقص الكثرةُ في أيِّ ـ موضِع، وأن يكون مستندَ انتهائه الأمرُ المشاهدُ أو المسموعُ لا ما ثبت بقضية العقل الصرف، وأن يفيد العلمَ اليقيني لسامعه، فهو المتواتر، وأمَّا الأمورُ=

* الفَرْدُ:

ويُسَمَّى الغريبُ «فَرْداً» أيضاً.

الفردُ النِّسْبِيُّ:

والمرادُ بكون روايه واحداً، كونُه كذلك ولو في موضعٍ واحدٍ من الإسناد، لكنَّه يُسَمَّى «فَرْداً نِسْبِيّاً».

الفَرْدُ المُطْلَقُ:

وإنْ كان في كلِّ موضعٍ منه يُسَمَّى «فرداً مُطْلَقاً».

والمرادُ بكون الراوي اثنين أو أكثر:

والمرادُ بكَوْنِ الرّاوي اثْنَيْنِ أن يكونا في كلِّ موضعٍ كذلك، فإنْ كان في موضعٍ واحدٌ مثلاً، لم يكن الحديثُ (عزيزاً)، بل (غريباً).

وعلى هذا القياسِ معنى اعتبارِ الكثرة في (المشهور) أن يكون في كُلِّ موضعٍ أَكْثَرُ من اثنين.

وهذا معنى قولهم: إنَّ الأَقَل حاكمٌ على الأكثر في هذا الفَنِّ[1]، فافْهَمْ.

لا تنافيَ بين الغرابة والصِّحَّةِ:

وعُلِمَ ممَّا ذُكِرَ أنَّ الغرابةَ لا تُنافِي الصِّحَّةَ، ويجوز أن يكون الحديثُ صحيحاً غريباً، بأن يكون كلُّ واحدٍ من رجاله ثقةً.

= العقلية البدهية مثل أنَّ اثنين واثنين أربعةٌ فلا تحتاج إلى التواتر العددي في نقلها».

(١) يعني أنه يُنْظَرُ إلى أقلِّ عددٍ في أيِّ موضعٍ من السند، ويُحْكَمُ على السند بناءً عليه بأنه (غريبٌ) أو (عزيزٌ) أو (مشهورٌ).

الفصل السّابع

في

تعدُّدِ مراتب الضعيف والصحيح وغيره وبعض اصطلاحات التِّرْمِذي

*** الضعيف:**

الحديثُ الضعيفُ هو الذي فُقِدَ فيه الشرائطُ المُعْتَبَرَةُ في الصِّحَّة والحسن كُلاًّ أو بعضاً ، ويُذَمُّ راويُه بشذوذٍ أو نكَارَةٍ أو عِلَّةٍ[1]

تعدُّدُ أقسام الضعيف:

وبهذا الاعتبار يتعدَّد أقسام الضعيف ، ويَكْثُر إفراداً وتركيباً[2]

*** تعدُّدُ مراتبِ الصحيح والحسن:**

ومراتبُ (الصحيح) و(الحَسَنِ) لذاتهما ولغيرهما أيضاً تتعدَّد

---

(١) يعني: أنَّ الراوي للحديث الضعيف يُتَّهَمُ بالشُّذوذ أو النَّكارة أو العِلَّة ، أو غير ذلك في أسباب ضَعْفِ الحديث كالإرسالِ والانقطاعِ والاضطرابِ وغير ذلك. وتكون هذه العوارضُ هي أسبابُ الضَّعْفِ.

(٢) يعني: تارةً تُفْقَدُ صفةٌ واحدةٌ من صفات الصحيح ، وتارةً عدداً من الصفات ، وبذلك تَكْثُرُ أقسامُ الحديث الضعيف ، قال ابنُ الصَّلاح: «وأطْنَبَ أبو حاتم ابن حِبَّان البُسْتِي في تقسيمه فَبَلغ به خمسين قسماً إلا واحداً» (انظر: «مقدِّمة ابن الصلاح» ص: ٣٧).

بتفاوُتِ المراتب والدرجات في كمال الصفاتِ المُعْتَبَرَةِ ، المأخوذة في مفهوميهما مع وجود الاشتراك في أصل الصحة والحسن[1].

والقوم[2] ضَبَطو مراتبَ الصحة وعَيَّنُوها ، وذَكَرُوا أمثلتَها من الأسانيد ، وقالوا: اسمُ العدالةِ والضَّبْطِ يَشْمُلُ رجالَها كلَّها ، ولكنَّ بعضَها فوق بعضٍ.

*** أَصَحُّ الأسانيد:**

وأمَّا إطلاقُ أَصَحِّ الأسانيدِ على سَنَدٍ مخصوصٍ على الإطلاق ففيه اختلافٌ.

فقال بعضهم: أَصَحُّ الأسانيد: زَيْنُ العابدين ، عن أبيه الحسين ـ رضي الله عنه ـ ، عن جدِّه عليٍّ بن أبي طالب رضي الله عنه.

وقيل: مالكٌ ، عن نافعٍ ، عن ابن عُمَرَ رضي الله عنه.

وقيل: الزُّهرِيُّ عن سالمٍ ، عن ابن عُمَرَ رضي الله عنه.

والحَقُّ: أنَّ الحُكْمَ على إسنادٍ مخصوصٍ بالأصحية على الإطلاقِ غيرُ جائزٍ ، إلاَّ أنَّ في الصحة مراتبُ عليا ، وعِدَّةٌ من الأسانيد يَدْخُلُ فيها.

ولو قُيِّدَ بقيدٍ بأن يقال: أَصَحُّ أسانيدِ البلدِ الفُلانيِّ ، أو في البابِ الفلانِّي ، أو في المسألةِ الفلانيةِ يَصِحُّ ، والله أعلم.

---

(١) يعني أنَّ صفتي (الصحيح) و(الحَسَن) صفتان جامعتان لمراتب كثيرةٍ متفاوتةٍ فيما بينها ، فصحيحٌ دون صحيحٍ وصحيحٌ فوق صحيحٍ وكذلك (الحَسَن).

(٢) أي: المحدِّثون والأصوليونَ.

* اصطلاحات الترمذي:

من عادة التِّرمِذيِّ[1] أن يقول في «جامعه»[2]: «حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ»، و«حديثٌ غريبٌ حَسَنٌ»، و«حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ صحيحٌ».

ولا شبهةَ في جواز اجتماع الحسن والصحة بأن يكون (حسناً لذاته) و(صحيحاً لغيره)، وكذلك في اجتماع الغرابةِ والصِّحَّةِ كما أسلفنا.

إشكالُ اجتماع الغرابة والحسن:

وأمّا اجتماعُ الغرابة والحَسَنِ فيَسْتشكلونه بأنَّ الترمذي اعتَبَرَ في (الحَسَن) تعدُّدَ الطُّرُقِ، فكيف يكون غريباً؟

---

(١) الترمذيّ: هو الإمام أبو عيسى محمَّد بن عيسى بن سَوْرَة بن موسى بن الضَّحَّاك السُّلَمِيّ البُوْغي التِّرمِذيّ الضَّرير، وُلِدَ سنة ٢٠٩ وتوفِّي سنة ٢٧٩. من شيوخه: الإمامُ البخاري، وعنه أخذ علمَ الحديثِ وتفقَّه فيه ومَرن بين يديه، وسمع محمَّدَ بن بَشَّار، ومحمَّدَ بن المُثَنَّى، ونَصر بن علي الجَهْضَمِيّ وغيرَهم، ومن تلامذته: أبو العباسْ المَحبُوبي، راوي كتابه.
وقد طافَ الترمذيُّ البلادَ، وسمع خلقاً كثيراً من الخراسانيّين والعراقيّين والحجازيّين، قال الحافظ المِزِّيُّ فيه: «أحدُ أئمّة الحُفَّاظ المبرِّزين» وقال السَّمْعَاني: «أحدُ الأئمّةِ الذين، يُقتَدَى بهم في علم الحديث»، من كتبه: «الجامع» و«الشمائل» و«العلل» و«التاريخ» و«الزهد» وغيرها. (إقرأ ترجمتَه الضافية بقلم العلاّمة أحمد محمد شاكر في مقدِّمة تصحيحه وتحقيقه لجامع الترمذي، وانظر ترجمته في «تذكرة الحُفَّاظ» للذهبي: ٢/ ١٨٧ ـ ١٨٨).

(٢) كتاب «السُّنَن» للترمذي يُسَمَّى «الجامع» كذلك؛ لأنه يَجْمَع أبوابَ المناقبِ والتفسير والفِتَن أيضاً، وهو من أحْسَنْ كتب الحديث وأجمعها للصناعة الحديثية، قال عنه الإمامُ الترمذيُّ نفسُه: «صَنَّفْتُ هذا الكتابَ وعرضتُه على علماء الحجاز والعراق وخراسان، فرَضوا به، ومن كان في بيته هذا الكتابُ فكأنما في بيته نبيٌّ يتكلَّم» (تذكرة الحفّاظ: ٢/ ١٨٨).

جوابُ الإشكال:

ويُجيبون بأنَّ اعتبارَ تعدُّدِ الطُّرُقِ في (الحَسَن) ليس على الإطلاق؛ بل في قسمٍ منه. وحيثُ حُكِمَ باجتماع (الحُسْن) و(الغرابة) فالمراد به قسمٌ آخر.

وقال بعضُهم: إنَّه أشار بذلك إلى اختلاف الطُّرُقِ بأنْ جاء في بعض الطُّرُق غريباً، وفي بعضها حَسَناً.

وقيل الواو بمعنى «أو» بأنه يَشُكُّ ويَتَرَدَّدُ في أنَّه غريبٌ أو حَسَنٌ لِعَدَمِ معرفته جَزْماً.

وقيل: المرادُ بـ (الحسن) هاهنا ليس معناه الاصطلاحيُّ؛ بل اللغوي بمعنى ما يميل إليه الطَّبْعُ، وهذا القول بعيدٌ جدّاً[1]

---

(١) هذه الأقوالُ في تفسير قول الإمام الترمذي «حسنٌ صحيحٌ» و«حسنٌ غريبٌ» تُورَدُ في عامة كتب المصطلح، وظاهر فيها التردُّدُ وعَدَمُ الاطمئنان، وقد بحث في هذا الموضوع الأستاذُ الدكتور نور الدين عِتْر في كتابه «الإمام الترمذي الموازنة بين الصحيحين وجامعه» بحثاً موسَّعاً. وتَوَصَّل إلى نتائجِ علميةٍ مُقْنِعَةٍ. ذكر خُلاصتَها في كتابه «منهج النقد في علوم الحديث» يقول:

١ ـ قولُ الترمذيِّ: «حَسَنٌ صحيحٌ» يُفيد أنَّه تعدَّدت أسانيدُ الحديثِ وبَلَغَ درجَةَ الصحة، فجَمَع (الحسن) إلى الصِّحة ليبيِّن أنه خَرَجَ من حَدِّ الغرابة.

٢ ـ قولُ الترمذيِّ: «حَسَنٌ غريبٌ» إنْ كانت الغرابةُ في السَّنَدِ والمَتْنِ، وهو الذي لم يُرْوَ إلا بإسنادٍ واحدٍ؛ فهذا يعني أنَّ الحديث (حَسَنٌ لذاته) وقد يحكمُ عليه بذلك لدلائل تقوِّي معناه، وإذا كان الحديثُ غريباً في السند فقط، وهو الذي اشتهر من عِدَّةِ أوْجُهٍ، ثم جاء من طريقٍ غيرِ مشهورةٍ؛ فهذا مُتَّفَقٌ مع تعريف (الحديث الحسن) عند الترمذي؛ لأنه يَصْدُقُ عليه أنه رُوي من غير وجهٍ.

٣ ـ قولُ الترمذيِّ: «حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ» إنْ كان غريباً سنداً فقط فالمعنى على ما ذكرنا في «حسن صحيح»، وإن كان غريباً سنداً أو متناً فيكون قد ذكر «الحسن» هنا لإفادة أنه وَرَد ما يُوافِق معنى الحديث، أمَّا أن يكون الحديث غريباً سنداً أو متناً ولا يكون ثَمَّةَ شيءٍ يُوافِقُ معناه فهذا التعبيرُ يفيدُ التردُّدَ في الحديث بين الصحة والحسن للخلاف بين العلماء فيه أو عدمِ الجَزْم المجتهد. =

الفصل الثامن

في
الاحتجاج بالحديث الصحيح والحسن والضعيف

* **الاحتجاجُ بالصحيح والحسن:**

الاحتجاجُ في الأحكام بالخَبَرِ الصحيح مُجْمَعٌ عليه. وكذلك بـ (الحَسَن لذاته)، عند عامة العلماء، وهو مُلْحَقٌ بالصحيح في باب الاحتجاج، وإن كان دونه في المرتبة.

و(الحديث الضعيفُ) الذي بلغ بتعدُّدِ الطُّرُقِ مرتبةَ (الحسن لغيره) أيضاً مُجْمَعٌ عليه.

* **الاحتجاجُ بالضعيف:**

وما اشْتَهَرَ أنَّ (الحديث الضعيف) مُعْتَبَرٌ في فضائل الأعمال لا في غيرها، المراد مفرداتُه لا مجموعها؛ لأنَّه داخلٌ في الحسن

= (انظر: «منهج النقد في علوم الحديث» ص ٢٥٣ ـ ٢٥٤، وانظر البحث الموسَّع مع الأمثلة في «الإمام الترمذي والموازنة بين الصحيحين وجامعه» ص ١٨٥ ـ ١٩٩).

لا في الضعيف[1] ، وصرَّح به الأئمَّةُ.

وقال بعضُهم: إنْ كان الضَّعْفُ من جهة سوء حفظٍ أو اختلاطٍ أو تدليسٍ مع وجود الصِّدْقِ والدِّيانة؛ يَنْجَبِرُ بتعدُّدِ الطُّرُقِ.

وإنْ كان من جهة اتِّهام الكَذِبِ ، أو الشُّذوذِ ، أو فُحْشِ الغَلَطِ لا يَنْجَبِرُ بتعدُّدِ الطُّرُقِ ، والحديثُ محكومٌ عليه بالضَّعْفِ ، ومعمولٌ به في فضائل الأعمال[2]. وعلى مثل هذا ينبغي أن يحمل «أنَّ لحوق الضعيف بالضعيف لا يُفيد قُوَّةً». وإلاَّ فهذا القولُ ظاهرُ الفساد[3] ، فتدَّبرْ.

* * *

---

(١) يعني أنَّ الحديثَ الضعيفَ بمفرده ضعيفٌ ، ولكنه إذا تقوَّى بأحاديثَ أخرى مثله تَدَرَّج إلى (الحسن لغيره) ، وليس كلُّ ضَعْفٍ يزول بتعدُّد الطُّرُقِ ، فهذه القاعدة إذاً ليستْ كليةً عامةً.

(٢) ويُشْتَرَطُ للعمل بالضعيف ثلاثة شروط:

١ ـ أن لا يكون الضَّعْفُ شديداً.

٢ ـ أن لا يُعْتَقَدُ عند العمل به ثبوتُه؛ بل يُعْتَقَدُ الاحتياطُ.

٣ ـ أن لا يُخالِف أصلاً أو قاعدةً من قواعد الدين ، أو أن يَنْدَرِج تحت أَصْلٍ معمولٍ به. (انظر: «تدريب الراوي»: ١/٢٩٨ ـ ٢٩٩).

(٣) يعني أنَّه إذا كان معنى هذا القولِ: أنَّ الضعيفَ الشديدَ إذا لَحِقَ بالضعيف الشديد لا يُفيد قوَّةً ، فهو مقبولٌ. وأمَّا إذا قيل ذلك بصفة العموم فهو ظاهر الفساد ، ومخالفٌ للجمهور.

الفصل التاسع
في
مراتبِ الصحيح وعددِ الصِّحاح وكُتُبِهَا

* «صحيح البخاري» أعلى الصِّحَاح:

لمَّا تفاوتت مراتبُ الصحيح، والصِّحَاحِ بعضُها أصَحُّ من بعضٍ: فاعْلَمْ أَنَّ الذي تَقَرَّر عند جمهور المحدِّثين أنَّ «صحيح إمام البخاري» مُقَدَّمٌ على سائر الكتب المصنَّفة، حتى قالوا: أصحُّ الكتبِ بَعْدَ كتابِ اللهِ تعالى «صحيح البخاري».

وَجْهُ ترجيح «صحيح مسلم» عند بعض المَغَاربة:

وبعضُ المَغَاربة[1] رَجَّحُوا «صحيح مسلم» على «صحيح البخاري»، والجُمهورُ يقولون: إنَّ هذا بما يُرْجِعُ إلى حُسْنِ البيانِ وجَوْدَةِ الوَضْعِ والترتيبِ، ورعاية دقائق الإشارات، ومحاسِنِ النُّكَات في الإسانيد، وهذا خارجٌ عن المبحث والكلام في الصِّحَّةِ والقُوَّةِ وما يتعلَّقُ بهما، وليس كتابٌ يُساوي «صحيحَ البخاري» في

(١) حكى القاضي عِيَاض عن أبي مَرْوان الطُّبْنِيِّ ـ نسبة إلى بلدةٍ بالمغرب ـ قال: «وكان بعضُ شيوخي يفضِّل (صحيح مسلم) على (صحيح البخاري) قال: وأَظُنُّه عَنى ابنَ حَزْم» وكذلك فضَّله مَسْلَمَةُ بن قاسم القُرْطُبِي (انظر: «تدريب الراوي»: ١/ ٩٥).

هذا الباب بدليل كمال الصفات التي اعْتُبِرَتْ في الصحة في رجاله.

وبعضهم تَوَقَّف في ترجيح أحدهما على الآخر[1]، والحقُّ هو الأوَّل.

المُـتَّـفَـقُ عليه:

والحديثُ الذي اتَّفقَ البخاريُّ ومُسْلِمٌ على تخريجه يُسَمَّى «متفقاً عليه».

وقال الشيخُ[2]: «بشرطِ أن يكون عن صحابيٍّ واحدٍ».

---

(١) [قد تساوت منزلةُ الصحيحين عند كثير من الأئمَّة الأعلام، ولم يحبِّذوا ترجيحَ أحدِهما، ومثالُ ذلك ما قاله الإمامان الجليلان لعصرهما:

أوَّلُهما: شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ حيث قال: «ليس تحت أَدْيَمِ السَّماءِ كتابٌ أصَحَّ من البخاريِّ ومسلمٍ بعد القرآن» (انظر: «مجموع فتاوى» ابنَ تيمية: ١٨/ ٧٤).

والآخرُ: الإمامُ ولي الله الدهلوي ـ رحمه الله ـ والذي قال: «أمَّا الصحيحان فقد اتفق المحدِّثون على أنَّ جميع ما فيهما من المتصل المرفوع صحيحٌ بالقطع، وأنهما متواتران إلى مصنِّفيهما، وأنَّ كل من يُهوِّن أمرَهما فهو مبتدعٌ متبعٌ غيرَ سبيل المؤمنين» (انظر: «حجة الله البالغة»: ١/ ١٠٦).

ولكن كلُّ واحدٍ من هذين الكتابين يتميَّزُ عن الآخر في ميزاتٍ وخصائص، مثلاً الإمام البخاري:

ـ ترجمَ لأبواب كتابه، وفي تراجمه علمٌ غزيرٌ، وفقهٌ عظيمٌ.

ـ كَرَّر بعضَ الأحاديث للاستدلال بها.

ـ قَطَّع بعضَ الأحاديث في أماكنَ متعدِّدةٍ.

وأمَّا الإمامُ مسلم فهو:

ـ جَمَعَ طُرُقَ الحديثِ وألفاظه في مكانٍ واحدٍ.

ـ لم يُتَرْجِمْ لأبواب الكتاب.

ـ لم يُقَطِّع الحديث بل أورده بمكانٍ واحدٍ].

(٢) أي ابنُ حجر كما تَقَدَّمَ. ولا شَكَّ أنَّ الحديثَ لا يقال عنه «مُتَّفَقٌ عليه» إلا إذا كان نفسُ الحديث وارداً من مُخَرَّجٍ واحدٍ في الكتابين، وأمَّا إذا كان الحديثُ عن صحابيَّين فهو حديثان في اصطلاح المحدِّثين، ليس حديثاً واحداً.

عددُ الأحاديثِ المُتَّفَقِ عليها:

وقالوا: مجموعُ الأحاديث المتفق عليها ألفان وثلاثمئةٍ وستة وعشرون[1].

* درجات الصحاح:

وبالجملة:

١ ـ ما اتَّفَقَ عليه الشيخانُ مُقَدَّمٌ على غيره.

٢ ـ ثم ما تَفَرَّدَ به البخاريُّ.

٣ ـ ثم ما تفرَّدَ به مُسْلِمٌ.

---

(١) صرَّح الحافظُ ابن حجر في «فتح الباري» أنَّ عِدَّة ما في البخاريِّ من المتونِ الموصولةِ بلا تكرار (٢٦٠٢)، ومن المتونِ المعلَّقةِ المرفوعةِ (١٥٩) فمجموع ذلك (٢٧٦١)، وأَنَّ عِدَّةَ أحاديثهِ بالمُكَرَّرِ، وبما فيه من التعليقات والمتابعات واختلاف الروايات (٩٠٨٢)، وهذا غيرُ ما فيه من الموقوف والمقطوع. (انظر: «فتح الباري»: ص ٤٧٠ ـ ٤٧٨، طبعة بولاق)

وأمَّا الأحاديث الأصلية في «صحيح مسلم» فهي حسب تحقيق الأستاذ فؤاد عبد الباقي (٣٠٣٣)، انظر «صحيح مسلم» بتحقيق فؤاد عبد الباقي (٥/ ٦٠١).

وجاء في «تدريب الراوي»: جملةُ ما في «صحيح مسلم» بإسقاط المكرَّر نحو أربعة آلاف.

قال العراقيُّ: وهو يزيد على البخاريِّ بالمكَّرر لكثرة طرقه.

قال: المَيَّانجي: ثمانية آلاف، والله أعلم. (انظر: «التدريب» ١/ ١٠٤.

ووافَقَ مسلمٌ البخاريَّ على تخريج ما فيه إلا (٨٢٠) حديثاً. وإذا نظرنا إلى العدد الذي ذكره الحافظ ابن حجر لروايات البخاري غير المكرَّرة فيكون عددُ المتفق عليها (١٩٤١) لا ما ذكره المؤلِّفُ، ولا أدري على من اعتمد المؤلِّفُ في نقل هذا العدد.

وقد جاء عددُ الأحاديث المتفق عليها في كتاب «اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان، البخاري ومسلم» (١٩٠٦) حديثاً، وهو مِن أوثق ما يُعْتَمَدُ عليه لتحريره وتنقيحه. (انظر: «اللؤلؤ والمرجان» طبع عيسى البابي الحلبي وشركاؤه) =

٤ ـ ثم ما كان على شرط[١] البخاريِّ ومُسْلِمٍ.

٥ ـ ثم ما هو على شرط البخاريِّ.

٦ ـ ثم ما هو على شرط مُسْلِمٍ.

٧ ـ ثم ما هو رَواه من غيرِهم من الأئمَّة الذين التزموا الصِّحَّةَ، وصَحَّحوه[٢].

فالأقسام سبعةٌ.

*** معنى شرط البخاريِّ ومسلمٍ:**

والمرادُ بشرط البخاري ومسلم أن يكون الرجالُ مُتَّصِفِين بالصفات التي يتصف بها رجالُ البخاري ومسلم من الضَّبْط، والعدالةِ، وعَدَمِ الشُّذوذ، والنَّكارةِ، والغفلةِ.

وقيل: المرادُ بشرط البخاريِّ ومسلمٍ رجالُهما أنفسُهم. والكلام في هذا طويلٌ ذكرناهُ في مقدِّمة شرح «سِفْر السعادة»[٣]

*** البخاريُّ ومسلمٌ لم يَستوعبا الصِّحَاحَ:**

الأحاديثُ الصحيحةُ لم تنحصر في صحيحي البخاري ومسلم، ولم يستوعبا الصِّحَاحَ كلَّها، بل هما منحصران في الصحاح.

---

(١) أي تكون الروايةُ صحيحةً حسب معايير الإمامين ومنهجهما وأصولهما وما اشترطوا لصحة الأحاديث عندهما من شروطٍ، هذا ما يُسَمَّى بشرط فلانٍ.
وقد يُراد به نفسُ الرواة الذين احتَجَّ بهم المؤلِّفُ، وهم رجالُ كتابه، فإذا رُوي عنهم أحاديثُ أُخَرَ لم يذكرها المؤلِّفُ ـ البخاري ومسلمٌ أو أيُّ واحدٍ من الأئمَّة ـ كانت هي على شرطِه.

(٢) اشترط المؤلِّفُ في القسم السابع أن يرويه الذين التزموا الصِّحَّةَ وصَحَّحُوه، فيأتي بعد ذلك قسمٌ ثامنٌ وهو أن يرويه الذي لم يلتزموا إيرادَ الصِّحاحِ في كتبهم كأبي داود، والنَّسائي، والترمذي، وصحَّحوه. فيكون قسماً ثامناً..

(٣) انظر: مقدِّمة «شرح سفر السعادة» ص: (١٣ ـ ١٤) طبعُ لَكْنَو.

والصحاحُ التي عندهما ، وعلى شرطهما أيضاً لم يُوْرِداها في كتابيهما فضلاً عما عند غيرهما .

قال البخاري: «ما أَوْرَدْتُ في كتابي هذا إلا ما صَحَّ ، ولقد تركتُ كثيراً من الصِّحاح»[1].

وقال مسلمٌ: «الذي أَوْرَدْتُ في هذا الكتاب من الأحاديث صحيحٌ ، ولا أقولُ: إنَّ ما تركتُ ضعيفٌ»[2].

ولا بُدَّ أن يكون في هذا التَّرْكِ والإتيانِ وجهُ تخصيصِ الإيرادِ والتركِ ، إمَّا من جهةِ الصحة ، أو من جهةِ مقاصد أُخَر.

* مُسْتَدْرَكُ الحاكم:

والحاكم أبو عبد الله النَّيسابوري[2] صَنَّف كتاباً سَمَّاه «المُسْتَدْرك»[3] بمعنى أنَّ ما تركه البخاريُّ ومسلمٌ من الصِّحَاحِ أَوْرَدَه

---

(١) انظر: «مقدِّمة ابن الصَّلاح» ص: (١٥ ـ ١٦) و«تدريب الراوي (١/٩٨)» ، فقد جاءت هذه العباراتُ فيهما بتغييرٍ يسيرٍ.

(٢) هو الحافظُ الكبيرُ ، إمامُ المحدِّثين في عصره: أبو عبد الله محمَّد بن عبد الله بن محمَّد بن حَمْدَوَيْهْ بن نعيم الضَّبِّي النَّيسابوري ـ ويُعْرَف بابن البَيِّع ـ صاحب «المستدرك» و«التاريخ» و«علوم الحديث» و«المدخل» و«الإكليل» و«مناقب الشافعي» وغير ذلك ، وُلِدَ سنة ٣٢١ ، وتوفِّي سنة ٤٠٥ هـ.
طلب الحديثَ صغيراً باعتناء أبيه ، ورَحَل وجالَ في خراسان وما وراء النَّهْرِ فسمع مِن ألفي شيخ ، وَحدَّث عنه الدَّارَقُطْنِي ، والبَيْهَقِيُّ ، والخليليُّ وخلائقٌ.
وكان إمامَ عصره في الحديث ، العارفَ به حقَّ معرفتِه ، صالحاً ، ثقةً ، يميل إلى التشيُّع. وقد رَدَّ الدكتورُ مُعْظَم حسين على تهمته بالتشيُّع في تقديمه لكتاب الحاكم «معرفة علوم الحديث» نشر المكتبة العلمية بالمدينة المنوَّرة.
(انظر: ترجمته في «تذكرة الحفَّاظ»: ١٠٣٩/٣ ، و«تاريخ بغداد»: ٤٧٣/٥ ، وغيرهما).

(٣) كتاب «المُسْتَدْرَك» للحاكم ، أَلَّفه لجمع الصحاح التي هي على شرط البخاريِّ ومسلمٍ أو أحدِهما ولم تَرِدْ فيهما ، ولكنَّه دخل فيه الضِّعَافُ والمَنَاكِيرُ والموضوعاتُ أيضاً ، ولذلك اتفق النُّقَّادُ على أنه مُتساهِلٌ فيه ، وقد لَخَّص الذهبيُّ مستدركَه ، =

في هذا الكتابِ وتلافى واستدرَكَ بعضَها على شرط الشَّيْخَين ، وبعضَها على شرط أحدِهما ، وبعضَهما على غير شرطهما. وقال:

الطعن بقِلَّة الأحاديث الصحيحة وردُّه:

«إنَّ البخاريَّ ومسلماً لم يَحْكُما بأنه ليس أحاديث صحيحة غير ما خَرَّجاه في هذين الكتابين».

وقال: «قد حَدَث في عصرِنا هذا فرقةٌ من المبتدعة ، أطالوا ألسنتَهم بالطَّعْنِ على أئمَّة الدِّين بأنَّ مجموعَ ما صَحَّ عندكم من الأحاديث لم يَبْلُغْ زُهَاءَ عشرة آلاف!.

= وتَعَقَّب كثيراً منه بالضَّعْفِ والنَّكارةِ ، وجَمَع جزءاً ، فيه الأحاديثُ التي فيه وهي موضوعةٌ فذكر نحوَ مئة حديثٍ ، وقال أيضاً: «فيه جملةٌ وافرةٌ على شرطهما ، وجملةٌ كثيرةٌ على شرط أحدهما ، لعلَّ مجموعَ ذلك نحو نصف الكتاب ، وفيه نحو الرُّبع مما صَحَّ سندُه ، وفيه بعضُ الشيء أو له عِلَّةٌ ، وما بقي وهو نحو الرُّبع فهو مناكيرُ وواهياتٌ لا تَصِحُّ ، وفي بعض ذلك موضوعاتٌ».

وذكر الحافظ ابن حجر: «أنَّ الحاكم كان قد أعاد النظرَ في كتابه إلى قريبٍ من نصف الجزء الثاني من تجزئة ستة من المستدرك ، ووجد هناك هذه العبارةَ ـ إلى هنا انتهى إملاء الحاكم ـ والتساهلُ في هذا القدر قليلٌ ، وما بعده يَكْثُرُ فيه التساهلُ لعَدَمِ إعادة النظر» (انظر: «تدريب الراوي»: ٢/ ١٠٦ ـ ١٠٧).

وطُبِعَ هذا الكتابُ في أربعة أجزاءٍ كبارٍ في دائرة المعارف العثمانية بحَيْدَرْآباد (الدَّكَنْ) مع تعقُّباتِ الذهبيِّ وتعليقاتِه.

[أرى من المناسب ـ ومن اللِّزام أيضاً ـ أن أَذْكُرَ هنا ملاحظةً مُهِمَّةً ، عسى أَن تكون مفيدةً للطَّلَبَة.

وهي: قولُ الحاكم في «المستدرك» في مواضعَ كثيرةٍ: «حديثٌ صحيحٌ على شرط الشيخين ولم يُخَرِّجاه» ثم اختصارُ الحافظ الذهبيِّ لهذا العبارة بقوله «على شرطهما» وحينئذٍ يكون مرادُه (أي مراد الذهبي) السُّكوتُ ، لا الموافقة والمخالفة ، فلا يَصْلُحُ أن يُضاف إليه القولُ بالموافقة ـ كما يفعله كثيرٌ من المحقِّقين ـ فيُقال في الحديث: «صَحَّحه الحاكمُ ووافقهُ الذهبيُّ» إنما الصَّوَابُ: «صَحَّحه الحاكمُ وسَكَت عنه الذَّهَبيُّ»؛ لأنَّ الذهبيَّ ـ رحمه الله تعالى ـ لم يُبَيِّنْ أنَّ سكوتَه دالٌّ على الموافقة. فلينتبه إلى ذلك].

ونُقِلَ عن البخاريِّ: أنه قال: حفظتُ من الصِّحاحِ مئة ألف حديثٍ، ومن غير الصِّحَاح مئتي ألفٍ».

والظاهرُ ـ والله أعلم ـ أنه يريد الصحيحَ على شرطه، ومَبْلَغُ ما أَورد في هذا الكتاب مع التكرار سبعةَ آلاف ومئتان وخمس وسبعون حديثاً، وبعد حذف التكرار أربعةُ آلافٍ[١].

* صحيح ابن خُزَيْمَة:

ولقد صَنَّف الآخرون من الأئمَّة صِحَاحاً مثل «صحيح ابن خُزَيْمَة»[٢] الذي يُقال له: إمامُ الأئمَّةِ، وهو شيخُ ابن حِبَّان[٣]، وقال

---

(١) هذا ما يَذْكُرُه عامةُ المحدِّثين مِن عَدَدِ روايات البخاري، وقد ذكره ابنُ الصَّلاح: وقال العراقيُّ: هذا مُسَلَّمٌ في رواية الفِرَبْرِيِّ، وأمَّا روايةُ حمَّاد بن شاكر فهي دون الفِرَبْرِيّ بمئتي حديثٍ، ورواية إبراهيم بن مَعْقل دونهما بثلاثمئة (انظر: «تدريب الراوي»: ١/ ١٠٢ ـ ١٠٣).

(٢) ابنُ خُزَيْمَةَ (٢٢٣ ـ ٣١١) هو الحافظُ الكبيرُ الثَّبْتُ، إمامُ الأئمَّة، شيخُ الإسلام: أبو بكر محمَّدَ بن إسحاق بن خُزَيْمَةَ بن المُغِيْرَة النَّيسابوري.
سَمِع إسحاقَ ومحمَّدَ بن حميد ولم يحدِّث عنهما لصِغَرِه، وصَنَّف وحَرَّر واشتهر اسمُه، وانتهت إليه الإمامةُ والحِفْظُ في عصره بخُرَاسان، حَدَّث عنه الشيخان فى غير صحيحهما.
قال أبو علي النَّيسابوري: «لم أرَ مثلَه، وكان يحفظ الفقهيات مِن حديثه كما يحفظ القارىءُ السُّورةَ»، وعنه قال: «ما كتبتُ سَواداً في بياضٍ إلاَّ وأنا أَعْرِفُه». قال الدَّارَقُطنيّ: «كان إماماً ثَبْتاً معدومَ النظير، ومصنَّفاته تزيد على مئةٍ وأربعين كتاباً، سوى المسائل، والمسائل المصنَّفة أكثر من مئة جزءٍ» (انظر: «تذكرة الحفَّاظ»: (٢/ ٧٢٠).
ومن أَهَمِّ كتبه «صحيحه»، الذي كان لا يزال مخطوطاً حتى أخرجته يدُ الدكتور مصطفى الأعظمي إلى النُّـور، ولكنَّه لم يُعْثِرْ عليه إلاَّ إلى أبواب الحج، فجاء الكتابُ بتحقيقه في أربعة أجزاءٍ، وانتهى إلى باب «إباحة العمرة قبل الحج» وطُبع في المكتب الإسلامي ببيروت.

(٣) ابنُ حِبَّان (م ٣٥٤): هو الحافظُ العلاَّمةُ أبو حاتم محمَّد بن حِبَّانَ بن أحمد بن حِبَّان بن معاذ بن مَعْبَد التَّمِيْمي البُسْتِي، صاحبُ التصانيف. =

ابنُ حبان في مَدْحه: «ما رأيتُ على وجه الأرض أحداً أَحْسَنَ في صناعةِ[1] السُّنَنِ، وأَحْفَظَ للألفاظ الصحيحة منه، كأَنَّ السُّنَنَ والأحاديث كلَّها نُصْبَ عينه».

* صحيح ابن حِبَّان:

ومثلُ «صحيح[2] ابن حِبَّان» تلميذُ ابن خُزَيْمَةَ: ثقةٌ ثَبْتٌ، فاضلٌ إمامٌ فَهَّامٌ، وقال الحاكم: كان ابن حِبَّان مِن أَوْعِية العلم واللغة والحديث والوعظ، وكان من عقلاء الرجال.

* صحيح الحاكم: (المُسْتَدْرك)

ومثلُ صحيح الحاكم أبي عبد الله النَّيسابوري، الحافظُ الثقةُ، المُسَمَّى بـ«المُسْتَدْرَك». وقد تَطَرَّق في كتابه التساهُلُ، وأخذوا عليه. وقالوا: ابنُ خُزَيْمَةَ وابنُ حِبَّان أَمْكَنُ وأَقْوَى من الحاكمِ،

= سمع النَّسائيَّ والحسنَ بن سفيان وغيرَهما، ووَلِي قضاءَ (سَمَرْقَنْد)، كان من فقهاءِ الدين وحُفَّاظِ الآثار، عالماً بالنجوم والطِّبِّ وفنون العلم، صنَّف «المسندَ الصحيح» و«التاريخ» و«الضعفاء والمجروحين» و«الثقات»، قال الحاكمُ: «كان مِنْ أَوْعية الفقه والحديث واللغة والوعظ، ومن عقلاء الرجال» (انظر: «تذكرة الحفاظ»: ٣/ ٩٢٠).

(١) أي في فَنِّ السُّنَن.

(٢) سَمَّاه ابنُ حِبَّان «التقاسيم والأنواع» وترتيبه مُخْتَرِعٌ، ليس على الأبواب ولا على المسانيد، والكشف من كتابه عَسِرٌ جداً، وقد رَتَّبه الأميرُ علاء الدين أبو الحسن علي بن بَلْبان الفارسي الحنفي (م ٧٣٩) على الأبواب، وسَمَّاه «الإحسان في تقريب صحيح ابن حِبَّان»، طَبَع منه العلاَّمةُ أحمد شاكر جزءاً واحداً.
قال الحازمي: «ابنُ حِبَّان أَمْكَنُ في الحديث من الحاكم، وما ذُكِر من تساهُلِ ابن حِبَّان ليس بصحيح، فإنَّ غايته أن يُسَمَّى الحسنُ صحيحاً، والحقيقةُ أنَّ شروطه أَخَفُّ وأَسْهَلُ، وقد وَفى بشروطه، وشروطُ الحاكِم أَشَدُّ ولم يُوْفِ بشروطه، و«صحيح ابن خُزَيْمَة» أعلى مرتبةً من «صحيح ابن حبان». (انظر: «تدريب الراوي»: ١/ ١٠٨ ـ ١٠٩).

وأَحْسَنُ وأَلْطَفُ في الأسانيدِ والمتونِ[1].

* المختارةُ للمَقْدِسِيِّ:

ومثل «المختارة»[2] للحافظ ضياء الدِّين المَقْدِسِيِّ[3]، وهو أيضاً خَرَّج صِحَاحاً ليست في الصحيحين، وقالوا: «كتابُه أَحْسَنُ مِن (المُسْتَدْرَك)»[4]

* صِحَاحٌ أخرى:

ومثل: صحيح أبو عَوَانةَ[5]، وابن

---

(١) انظر: «تدريب الراوي»: (١/١٠٨).

(٢) المختارة: اسمُها كما ذُكِرَ في «الرسالة المستطرفة»: «الأحاديث الجيادالمختارة ممَّا ليس في الصحيحين أو أحدهما» وهو كتابٌ التزم ما يَصْلُحُ للحُجِّيَّة حتى جعله السيوطِيُّ في ديباجة «جمع الجوامع» أحدَ كتبِ خمسةٍ جميعُ ما فيها صحيحٌ، وقال الحافظ ابن كثيرٍ في «البداية» (١٣/١٧): «وكتاب المختارة وفيه علومٌ حسنةٌ حديثيةٌ، وهي أَجْوَدُ من (مستدرك الحاكم) لو كَمُلَ».
والكتابُ مُرتَّبٌ على المسانيد على حروف المعجم لا على الأبواب. ولم يَكْمُلْ، وذكر فيه أحاديثَ لم يسبق إلى تصحيحها، لكن انْتُقِدَ على الكتاب تصحيحُ أحاديثَ لا تَبْلُغْ رتبةَ الحسن، فلابُدَّ في الاستفادة منه من التثبت والاحتياط. (انظر: «منهج النقد في علوم الحديث» ص: ٢٤٠ ـ ٢٤١، و«الرسالة المستطرَفة» ص: ٢٩، والتعليقات الحافلة للشيخ عبد الفتَّاح أبو غُدَّة على «الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة» للعلاَّمة عبد الحي اللَّكْنَوي، ص: ١٥٣ ـ ١٥٥).

(٣) ضياء الدين المَقْدِسِي (٥٦٩ ـ ٦٤٣): محمَّد بن عبد الواحد المَقْدِسِيُّ الأَصْل، الصالحي الحنبلي، أبو عبد الله، ضياء الدين: عالمٌ بالحديث، مؤرِّخٌ من أهل دمشق مولداً ووفاةً، رَحَل إلى بغداد، ومصر، وفارس، ورَوى عن أكثر من (٥٠٠) شيخٍ، من كُتبه: «الأحكام» في الحديث ثلاثَ مجلَّداتٍ، و«الأحاديث المختارة» وغيرها (انظر: «الأعلام»: ٧/١٣٤، و«شذرات الذهب»: ٦/٢٢٤).

(٤) تَقَدَّم ذلك عن الحافظ ابن كثير في الحاشية، رقم (٢).

(٥) هو الحافظ الكبير يعقوب بن إسحاق بن يزيد الإسْفِرَايِيْني النَّيسابوري الأَصْلِ، صاحبُ «المُسْنَد الصحيح المُسْتَخْرَج على صحيح مسلم» وله فيه زياداتٌ عِدَّةٌ، طَوَّف الدنيا، وعُنِيَ بهذا الشأن، وسَمِع الزَّعْفَرَانيَّ، والذُّهْلِيَّ، ويونسَ عبد الأعلى، وسَمِع منه أبو علي النَّيسابوري، وابنُ عَدِي، والطَّبَراني، قال الحاكمُ: «مِن علماء الحديث وأثباتهم، أخذ كتبَ الشافعيِّ عن الرَّبيع والمُزَنِيِّ، =

السَّكَن[1] ، و« المُنْتَقى» لابن الجارود[2].

وهذه الكتبُ كلُّها مُخْتَصَّةٌ بالصِّحَاح ، ولكنَّ جماعةً انتقدوا عليها تعصُّباً أو إنصافاً[3] ، وفوق كلِّ ذي علمٍ عليمٌ ، والله أعلم.

* * *

= وهو أوَّلُ مَن أَدْخَلَ مذهبَه (اسْفِرَايِيْنَ) ، وهو ثقةٌ جليلٌ توفِّي سنة ٣١٦ هـ.

(١) ابن السَّكَن (٢٩٤ ـ ٣٥٣): هو الحافظ الحُجَّةُ أبو علي سعيد بن عثمان بن سعيد بن السَّكَن البغدادي ، نزيلُ مصر. سَمِع أبا القاسم البَغَوي وابنَ جَوْصا ، ومنه عبد الغني بن سعيد ، وعُنِيَ بهذا الشأن ، وصَنَّف «الصحيح المنتقى» وبَعُدَ صيتُه. (انظر: «تذكرة الحفاظ»: ٣/ ٩٣٧).

(٢) ابنُ الجارُود (م ٣٠٧ هـ) هو عبد الله بن علي بن الجارود ، أبو محمَّد النَّيسابوري المُجاوِرُ بمكَّة ، من حُفَّاظِ الحديث ، وفاته بمكَّة ، له «المنتقى» في الحديث (انظر: «تذكرة الحفاظ»: ٣/ ١٥).

(٣) أمَّا الانتقادُ على «الصحيحين» وتوهينُ بعضِ أحاديثهما فذلك أمرٌ غيرُ مقبولٍ عند الجمهور ، وما فَعَله الإمامُ الدَّارَقُطْنيّ في كتابه «الالتزامات والتتبُّع» من الانتقاد على «الصحيحين» ، فهو في أمورٍ فنيةٍ دقيقةٍ من بيان بعض العِلَلِ التي ليست قادحةً في الصحة ، وقد تَكَفَّل الحافظ ابن حجر بالجواب عنها في مقدِّمة «فتح الباري» ، وإذا بقي الانتقادُ بعد ذلك فهو في قصور بعضِ الأحاديث عن شروط الإمامينَ لا سِيَّما شروطِ البخاري ، لا أنها غيرُ صحيحةٍ على المنهج العلمي المتبع لدى عامة المحدِّثين ، ولذلك اتفق العلماءُ على صحة ما في الكتابين رغم انتقادِ الدَّارَقُطْنِيّ. (انظر: مقدمة «ابن الصلاح» ص: ٢٤).
وأمَّا غيرُهما من الصِّحَاح فلا تخلو من انتقاداتٍ صحيحةٍ ، وليست أحاديثُها مُتَّفَقاً على صِحَّتها ، إلا أنَّ المُنتقدِين بين عادلٍ مُتَّزِنٍ ومُفرِطٍ متشدِّدٍ.

الفصل العاشر

في

الكتب السِّتَّة المشهورة

*** الكتب السِّتَّة:**

الكتبُ السِّتَّةُ المشهورةُ المقرَّرةُ في الإسلام التي يقال لها «الصِّحَاحُ الستة»(١) هي:

١ ـ صحيحُ البخاري.

٢ ـ صحيحُ مُسْلِمٍ.

٣ ـ الجامعُ للتِّرمِذِيّ.

٤ ـ السُّنَنُ لأبي داود(٢)

---

(١) سُمِّيَتْ الكتبُ الستة بهذا الاسم تغليباً، إذا أنَّ «الصحيحين» وصحاحَ هذه الكتبِ تغلب على ضِعَافِها فقيل «الصحاح الستة»، وإلاَّ فإنَّ السُّنَنَ الأربعةَ تَشتمل على أحاديثَ ضعيفةٍ ومُنْكَرَةٍ، بل وبعض الموضوعاتِ أيضاً.

[وأمَّا ما وَقَع ـ هذه الأيام ـ على أغلفةِ بعض طبعاتِ «الجامع» للتِّرمِذي مِن تسميته «الجامع الصحيح» فهو من أغلاط الناشرين، ولم يُطْلِق الترمذيُّ وصفَ كتابِه هذا بالصحة، بل إنه عَلَّل في كتابه كثيراً من الأحاديث، وإنَّما سَمَّاه «الجامع»].

(٢) أبو داود (٢٠٢ ـ ٢٧٥ هـ): هو الإمامُ سليمان بن الأَشْعَث بن شَدَّاد بن عَمْرو الأَزْدِي: الإمامُ العَلَمُ، صاحبُ «السُّنَن» و«الناسخ والمنسوخ» و«القدر» و«المراسيل» وغير ذلك.

روى عن القَعْنَبِيّ، ومسلمِ بن إبراهيم، وأبي الوليد الطَّيَالِسِي، وأحمدَ، =

٥ ـ والنَّسَائيُّ[١].

٦ ـ وسنن ابن ماجَهْ[٢].

= ويحيى ، وإسحاق ، وابنِ المَدِيْنِيِّ وخَلْقٍ ، وروى عنه الترمذيُّ ، وابنُه أبو بَكْر ، وزكريا السَّاجي ، وأبو عَوَانة وغيرُهم.
قال الخَلَّالُ: «أبو داود الإمام المقدَّم في زمانه ، رجلٌ لم يَسْبِقْه أحدٌ إلى معرفته بتخريج العلوم وبصره بمواضعه في زمانه». وقال إبراهيم الحَرْبِيّ: «أُلِيْنَ لأبي داود الحديث كما ألين لداود الحديد». وقال ابن داسَة: «سمعتُ أبا داود يقول: كَتبتُ عن رسول الله ﷺ خمسمئة ألفَ حديثٍ ، انتخبتُ منها ما ضَمَّنْتُه هذا الكتابَ».
وقال زكريا السَّاجي: «كتابُ الله أَصْلُ الإسلام ، وكتاب السُّنن لأبي داود عهدُ الإسلام» (انظر: «تذكرة الحفاظ»: ٢/ ٥٩١ ، و«تاريخ بغداد»: ٩/ ٥٥).

(١) النَّسَائيُّ (٢١٥ ـ ٣٠٣): أبو عبد الرحمن أحمد بن شُعيب بن علي بن سِنَان بن بحر بن دينار الخُراساني النَّسَائي: القاضي ، الإمامُ الحافظ ، شيخُ الإسلام ، أحدُ الأئمّة المبرِّزين والحُفَّاظِ المُتقنين ، والأعلام المشهورين ، طاف البلادَ وسمع من خلائق ، روى عنه ابنُ جُوصا ، وابنُ السُّني ، وأبو سعيد بن الأعرابي ، والطَّحاوي ، وأبو علي النَّيسابوري ، وابنُ عَدِي ، وابنُ يونس ، والعُقَيْليّ ، وابنُ الأَخْرَم وآخرون.
قال الحاكمُ: «كان النَّسَائيُّ أَفْقَهَ مشايخ مصر في عصره، وأَعْرَفَهم بالصحيح والسقيم من الآثار ، وأَعْرَفهم بالرجال» ، وقالَ الذهبيُّ: «هو أَحْفَظُ من مسلم بن الحَجَّاج».
له من الكتب: «السُّنَن الكبرى» و«الصُّغرى» ويُسَمَّى «المنتقى» أيضاً ، وهو المعروف الآن بـ «سُنَن النسائي» و«خصائص علي» و«مسند علي» و«مسند مالك» وغير ذلك ، مات شهيداً (انظر: «تذكرة الحُفَّاظ»: ٢/ ٦٩٨).

(٢) ابن مَاجَهْ (م ٢٨٣ هـ): هو أبو عبد الله محمد بن يزيد الرَّبَعِيّ مولاهم ، القَزْوينيّ: الحافظ ، صاحبُ كتابُ «السُّنن» و«التفسير» ، سَمِع بخراسان ، والعراق ، والحجاز ، ومصر ، والشام وغيرِها. روى عنه خَلْقٌ ، منهم أبو الطيِّب البغدادي ، وعلي بن سعيد العَسْكَري ، وأبو الحسن علي بن إبراهيم القَطَّان.
قال الخَليليُّ: «ثقةٌ كبيرٌ مُتَّفَقٌ عليه ، مُحْتَجٌّ به ، له معرفةٌ بالحديثِ ، وحَفِظَ مصنَّفاتٍ في السُّنَن والتفسير والتاريخ ، وكان عارفاً بهذا الشأن» (انظر: «تذكرة الحفَّاظ: ٢/ ٦٣٦ ، وانظر لدراسة حياته وسننه «ابن ماجه أور علم حديث» للشيخ عبد الرشيد النُّعْمَاني) [وقد طُبع هذا الكتابُ بعناية الشيخ عبد الفتَّاح أبو غُدَّة ـ رحمه الله تعالى ـ بعنوان: «الإمام ابن ماجَهْ وكتابُه السُّنن» وأضاف المؤلِّفُ إلى هذه الطبعة بعضَ الفوائد العلمية خلت منها الطبعةُ الأرديةُ]. =

وعند البعضِ «الموطَّأ»[1] بَدْلَ «ابن ماجَهْ» وصاحبُ «جامع الأصول» اختار «الموطَّأ».

* **أحاديثُ الكتب الأربعة:**

وفي هذه الكتبِ الأربعةِ[2] أقسامٌ من الأحاديث من الصِّحَاحِ والحِسَانِ والضِّعَافِ، وتسميتها «بالصِّحَاحِ السِّتَّةِ» بطريق التغليب.

* **اصطلاحُ البَغَوِيّ:**

وسَمَّى صاحبُ «المصابيح» أحاديثَ غيرِ الشيخين بـ (الحِسَان)، وهو قريبٌ من هذا الوجهِ، قريبٌ من المعنى اللُّغَوِيّ أو هو اصطلاحٌ جديدٌ منه[3].

* **كتابُ الدَّارِمِيّ:**

وقال بعضُهم: كتابُ الدَّارِمِيّ[4] أَحْرَى وأَلْيَقُ بجَعْلِه سادسَ

---

(١) الموطأ: هو تاليفُ الإمام مالك بن أنس ـ رحمه الله ـ، وموضوعُ «الموطأ» كموضوع السُّنَنِ، إلاَّ أنَّ الموطَّآت تُوْجَد فيها الموقوفاتُ والمقطوعاتُ وفتاوى الصحابة والتابعين وأيضاً، ولقد كان «الموطأ» قبل وجود «الصحيحين» أَصَحَّ الكتبِ بعد كتاب الله تعالى، ولا تزال درجتُه مع «الصحيحين»، إلا أنَّ كثيراً من العلماء لم يُدْرِجُوه في الكتب الستة، وإذا أدرجوه فمكان «سنن ابن ماجَهْ»، أو «سنن الدَّارِمي»، والحَقُّ أنه يتمكَّن من الدرجة العليا، درجةَ الصحيحين. (انظر: «المُصَفَّى شرح الموطأ» للإمام ولي الله الدِّهْلوِي، ومقدِّمةَ «أوجز المسالك إلى موطأ الإمام مالك» للمحدِّث الشيخ محمَّد زكريا الكَانْدَهْلَوِي).

(٢) أي: سنن أبي داود، والنَّسائي، والترمذي، وابن ماجَهْ.

(٣) يعني أنَّ البَغَوِيَّ سَمَّى أحاديثَ هذه الكتبِ الأربعةِ بـ (الحِسَان) إمَّا تغليباً؛ إذ أنَّ رواياتها بالنسبة إلى الصحيحين في الدرجة الثانية أو الثالثة، أو سَمَّاها نظراً إلى المعنى اللُّغوي، ولعلَّ كلمةَ «أو» تركت في العبارة، وكونها بالمعنى اللغوي بعيدٌ لا يُلائِم ذوقَ المحدِّثين وطريقتهم، أو يكون اصطلاحاً جديداً أراد به الفَرْقَ بين أحاديث الصحيحين والسُّنن، ولا مشاحَّةَ في الاصطلاح (انظر: «تدريب الراوي»: ١/ ١٦٥ ـ ١٦٦).

(٤) الدَّارِمِيّ: (١٨١ ـ ٢٥٥ هـ): هو عبدُ الله بن عبد الرحمن بن الفَضْل بن بَهْرَام بن =

الكتب؛ لأن رجاله أَقَلُّ ضَعْفاً، ووجودَ الأحاديث المُنْكَرَةِ والشَّاذةِ فيه نادرٌ، وله أسانيدٌ عاليةٌ، وثلاثياتُه أَكْثَرُ من ثُلاثيات البخاري[1].

وهذه المذكوراتُ من الكتب أَشْهَرُ الكتبِ، وغيرُها من الكتب كثيرةٌ شهيرةٌ.

* مصادر السُّيُوطِي في «جمع الجوامع»:

ولقد أَوْرَدَ السُّيُوطِيُّ[2] في كتاب «جمع

= عبد الصَّمَد التَّمِيْمِي الدَّارِمِيّ، أبو محمَّد السَّمَرْقَنْدِي: الحافظُ صاحبُ المسند، روى عن النَّضرِ بن شُمَيْل، ويزيد بن هارون، ويعلى بن عبيد وغيرِهم، وروى عنه مسلمٌ، وأبو داود، والترمذي، والبخاري في غير الجامع وغيرهم.
قال عنه الإمامُ أحمد: «إمامٌ»، وقال لآخرٌ: «عليك بذلك السيد عبد الله بن عبد الرحمن»، وقال محمَّدُ إبراهيم بن منصور الشِّيْرَازِي: «كان على غايةٍ من العقل والدِّيانة ممَّن يُضْرَبُ به المثلُ في الحِلْمِ والدِّرَايةِ، والحفظ والعبادة والزُّهْدِ، أَظهر علمَ الحديث والآثار بسَمْرَقَنْدَ، وذَبَّ عنها الكَذِبَ، وكان مفسِّراً كاملاً، وفقيهاً عالماً» (انظر: «تهذيب التهذيب»: ٥/ ٢٩٤ ـ ٢٩٦).

(١) «سُنَنُ الدَّارِمِيّ» ـ ويُسَمَّى مسند الدَّارِمِيّ» أيضاً، ولكنه ليس مُرَتَّباً على المسانيد بل على الأبواب الفقهية ـ قال الحافظ الذهبيُّ عنه: «صاحبُ المسند العالي الذي في طبقة منتخب مسند عبد بن حميد». قال الحافظُ ابن حجر: إنَّه ليس دون السُّنَن في الرتبة؛ بل لو ضُمَّ إلى الخمسة لكان أولى من ابن ماجَهْ، فإنه أَمْثَلُ منه بكثيرٍ»، وقال أيضاً: «وأوَّلُ من أضافَ ابنَ ماجه إلى الخمسة الفَضْلُ بن طاهر، فتابعه أصحابُ الأطراف والرجال والناس، وجعل غيرُ واحدٍ السادسَ (الموطَّأ) أو (مسند الدَّارِمِيّ): (انظر: مقدِّمة «سنن الدَّارِمِيّ» طبعة لَكْنُو ـ الهند، وطبع بيروت نشر دار إحياء السنة النبوية).

(٢) جلال السُّيوطي (٨٤٩ ـ ٩١١): هو عبد الرحمن بن أبي بَكْر بن محمد بن سابق الدين الخُضَيْرِي السُّيوطي: إمامٌ، حافظٌ، مؤرِّخٌ، أديبٌ، له نحو ٦٠٠ مُصَنَّفٍ، نشأ في القاهرة يتيماً، ولمَّا بلغ أربعين سنة اعتزل الناسَ، وألَّف أكثرَ كتبهَ في هذه العُزلةِ، من كتبه: «الإتقان في علوم القرآن»، «والدر المنثور في التفسير بالمأثور»، و«الجامع الصغير»، «وجمع الجوامع» وغير ذلك. (انظر: «الأعلام»: ٤/ ٧١ ـ ٧٢، وانظر ترجمته في «شذرات الذهب» ٨/ ٥١، و«الضوء اللاَّمع» ٤/ ٦٥. =

الجوامع»[1] من كتبٍ كثيرةٍ تتجاوز الخمسين ، مشتملةٍ على الصِّحَاحِ والحِسَانِ والضِّعَافِ ، وقال: «ما أوردتُ فيها حديثاً موسوماً بالوَضْعِ اتفق المحدِّثون على تركِه ورَدِّه» والله أعلم.

* جماعةٌ من الأئمَّة المُتقِنين:

وذكر صاحبُ[2] «المشكاة» في ديباجة كتابه جماعةً من الأئمَّة

= [وللاطلاع على حياته وشخصيته كمحدِّثٍ وجهوده في خدمة الحديث وعلومه يرجع إلى كتاب «الإمام الحافظ جلال الدين السيوطي وجهوده في الحديث وعلومه» للدكتور بديع اللَّحَّام» طبع دارقتيبة ـ دمشق].

(١) جَمْعُ الجوامع: ذَكَر السُّيوطي أنَّه قصد فيه استيعابَ الأحاديث النبوية بأسرها ، وقد اخترمته المَنِيَّةُ قبل إتمامه ، ورتَّبه العلاَّمة علاء الدين علي بن حسام الدين المُتَّقي الهندي (م ٩٧٥) كما رتَّب «الجامع الصغير» أيضاً في كتابه «كنز العُمَّال في سنن الأقوال ، والأفعال».

(٢) هو الإمام وَلِيِّ الدين أبو عبد الله محمَّد بن عبد الله ـ أو عبيدِ الله كما في آخر كتابه الإكمال ـ الخطيب العُمَري التَّبْريزي المتوفَّى ٧٤٢ هـ (كذا في تعليق «إتحاف النبيه» ص ٧٩). ووَصفه العلاَّمةُ القاري ، بمولانا الحبر العلاَّمة والبحر الفَهَّامة ، وهو من أخصِّ تلامذة الطِّيبي كما صَرَّح هو في آخر كتابه «الإكمال في أسماء الرجال»: «إنه شيخي ومولاي سلطانُ المفسِّرين ، إمامُ المحقِّقين ، شرف المِلَّة والدِّين ، حُجَّة المسلمين ، الحسين بن محمد بن عبد الله الطِّيبي».
وقال عنه أستاذه في ديباجة شرحه للمشكاة «الكاشف عن حقائق السنن»: «وكنتُ قبل استشرتُ الأخَ في الدين ، بقيةَ أولياء ، قُطَبَ الصلحاء ولي الدين محمَّد بن عبد الله الخطيب بجمعِ أصيلٍ من الأحاديث ، فاتَّفق رَأْيَنا على تكملة المصابيح ، وتهذيبه وتعيين رُوَاتِه ، فما قصر فيما أشرتُ إليه من جمعهِ ، فبَذل وُسْعَه ، فلَّما فَرِغَ من إتمامه شَمَّرتُ عن ساق الجِدِّ في شرح مُعْضَلِه بعد تتبُّع الكتب» (انظر: «كشف الظنون»: ٢/ ١٧٠٠).
انظرِ تقديمَ «لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح» للشيخ عبيد الله المفتي ، طبعُ لاهُور ، وكتابه: «مشكاة المصابيح» إنما هو تهذيبٌ لـ «مصابيح السنَّة» للبَغَوِيّ ، وزيادةٌ للفصل الثالث مع الفصلين الموجودين فيه في كلّ بابٍ ، والحكم على أحاديثه وتعيين رواته وغير ذلك ، وانظر لمنهجه «مقدِّمة المشكاة».

المُتْقِنين وهم: البخاريُّ، ومُسْلِمٌ، والإمام مالك[1]، والإمام الشافعي[2]، والإمام أحمد بن حَنْبَل[3]، والتِّرمِذِيّ، وأبو داود،

---

(١) مالِكٌ (٨٩ ـ ١٧٩ هـ): هو الإمام المعروف مالك بن أنسٍ بن مالكٍ بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث الأصبحي الحِميَرِي، أبو عبد الله المَدني: شيخ الأئمة، وإمام دار الهجرة، وأحد الأئمة الأربعة ومقدمهم.
وروى عن نافع، ومحمد بن المُنكَدِر، وجعفر الصَّادق، وحُمَيْدِ الطَّويل وخَلْقٍ، وروى عنه الإمام الشافعيّ، والإمام محمَّد وخلائق، جمعهم الخطيبُ في مجلدٍ.
قال البخاري: «أصحّ الأسانيد: مالك، عن نافع، عن ابن عمر» وقال الشافعي: «إذا جاء الأثرُ فمالك النجم». (انظر: «تذكرة الحفاظ: (١/٢٠٧)» وقد اعتنى بكتابه «الموطأ» العلماءُ الكبارُ والأئمَّة الأجلة قديما وحديثا، وانظر لترجمته المفصلة وشرح كتابه البسيط «أوجز المسالك إلى موطأ الإمام مالك» لشيخ الحديث الشيخ محمَّد زكريا الكاندهلوي، وكتاب «الإمام مالك» للعلامة محمَّد أبي زهرة).

(٢) الشافعي (١٥٠ ـ ٢٠٤) هو الإمامُ أبو عبد الله محمَّد بن إدريس القرشي المطلبي المكي، نزيل مصر، أحد الأئمَّة الأربعة، والعَلَم المُفرَد.
روى عن ابن عيينة، ومالكٍ، وابن عليَّة وخلقٍ، وروى عنه ابنه أبو عثمان محمَّد، والإمام أحمد بن حنبل، وأبو ثور، والمُزني، والرَّبيع المُرادي، والبُوَيطي وخلق.
قال الإمام أحمد: «إنَّ الله تعالى يُقيِّضُ للناس في رأس كلِّ مئة سنةٍ من يُعَلِّمهم السّنن، وينفي عن رسول الله الكَذِبَ، فنظرنا فإذا في رأس المئة عمر بن عبد العزيز، وفي رأس المائتين الشافعيّ» قال الرَّبيع بن سليمان: «كان الشافعي يفتي وله خمس عشرة سنة، وكان يحيي الليل إلى أن مات». وكان الحُمَيْدي يقول: «حدثنا سيِّد الفقهاء الشافعي». (انظر: «طبقات الحفاظ» ١٥٣ ـ ١٥٤، و«وتذكرة الحفاظ» ١/٣٦١، و«تاريخ بغداد»: ٥٦/٢. (وانظر لترجمته المفصلة وأصول مذهبه ومنهجه في الفقه، الإمام «الشافعي»، للعلامة محمَّد أبي زهرة).

(٣) أحمد بن حَنبَل (١٦٤ ـ ٢٤١): هو الإمام أحمد بن محمَّد بن حَنبَل بن هلال بن أسد الشيْبَاني، أبو عبد الله المَرْوَزِي ثم البغدادي: الإمامُ الشهيرُ، واخرُ الأئمَّة الأربعة، صاحب «المُسْنَد» و«الزهد» وغير ذلك.
وُلِد ببغداد سنة ١٦٤، وطلب الحديث سنة ١٧٩، وطافَ البِلادَ، روى عن إبراهيم بن سعد وإسماعيل بن عُلَيَّة، وبهز بن أسد وخلائق، وروى عنه البخاري، ومسلمٌ، وأبو داود واخرون، اخرهم أبو القاسم عبيد الله بن محمد البَغَوي.
=

والنَّسَائي ، وابن ماجَهْ ، والدَّارِمِيّ ، والدَّارَقُطْنِيّ ، والْبَيْهقِيّ[1] ، ورَزِيْن[2] ، وأجْمَلَ في ذِكْرِ غيرِهم ، وكتبنا أحوالَهم في كتابٍ مُفْرِدٍ مُسَمَّى بـ «الإكمال بذكر أسماء الرجال»[3].

ومِن الله التوفيقُ ، وهو المستعانُ في المَبْدأ والمَآل.

وأمَّا «الإكمال في أسماء الرجال»[4] لصاحب «المشكاة» فهو مُلْحَقٌ في آخر هذا الكتاب.

= كان من كبار الحُفَّاظ ومن أحبار هذه الأمَّةِ. قال ابن المَدِيْني: «إنَّ الله تعالى حَفِظَ هذا الدِّيْنَ بأبي بَكْرٍ يوم الرِّدَّةِ ، وبأحمد بن حَنْبَل يوم المِحْنَة. (انظر ترجمته المطوَّلة في «تاريخ بغداد»: ٤/ ٤١٢. و«تذكرة الحفاظ»: ٢/ ٤٣١).

(١) البَيْهَقِيُّ (٣٨٤ ـ ٤٥٨ هـ): هو الإمامُ ، الحافظُ ، العلاَّمةُ ، شيخُ خراسان أبو بَكْر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوجَرْدِي ، صاحب التصانيف.
لزم الحاكمَ وتخرَّج به وأكثر عنه جدّاً ، وهو من كبار أصحابه ، بل زاد عليه بأنواع من العلوم ، كَتبَ الحديثَ ، وحفظه من صباه ، وانفرد بالاتقان والضَّبْطِ والحفظ ، وعملِ كتباً لم يسبق إليها كـ «السُّنَن الكبرى» ، و«شعب الإيمان» و«دلائلَ النبوَّة» ، وغير ذلك. وبُورك في علمِه لحُسْنِ قَصْدِه ، وقوَّةِ فهمِه وحفظِه ، وكان على سيرة العلماء ، قانعاً باليسير ، مات بنيسابور ونُقل في تابوته إلى (بَيْهَق) مسيرة يومين (انظر «طبقات الحفاظ» ص: ٣٣ ، و«تذكرة الحفاظ»: ٣/ ١١٣٢).

(٢) رَزِيْن (م ٥٠٥): هو رَزِيْنُ بن معاوية بن عَمَّار العَبْدَري السَّرَقُسْطِي الأندلسي أبو الحسن: إمامُ الحرمَين ، نسبته إلى (سَرَقُسْطَة) من بلاد الأندلس ، جاور بمكَّة زمناً طويلاً وتوفِّي بها ، له تصانيفُ ، منها «التجريد للصحاح الستة». (انظر: «الأعلام»: ٣/ ٤٦ ، و«شذرات الذهب» ص: ١٠٦).

(٣) وهو الكتابُ الذي تَقَدَّم اسمُه في ترجمته هكذا «أسماء الرجال والرواة المذكورين في المشكاة» وهذا الاسمُ هو الصحيحُ إذ قد صَرَّح به المؤلِّفُ نفسُه.

(٤) أي أنَّ كتاب الخطيب التبريزي بهذا الاسم مطبوعٌ مع «المشكاة» في آخر المجلَّد الثاني في الطبعة الهندية الحجرية المتداولة ، وطُبع قديماً في رسالةٍ مستقلَّةٍ طبعةً حجريةً بالهند ، وهذه المقدِّمة مطبوعةٌ في أوَّلها.
وَقَع الفراغُ من التعليقات وكتابةِ «لَمْحَة في تاريخ أصول الحديث» في عشرة أيامٍ يوم الإثنين ١٩ شعبان المعظَّم عام ١٤٠٤ هـ. =

تَمَّ الفراغُ مِن نسخ هذه المقدِّمةِ ، ووَضْع العناوين الجانبية لها ، وترقيمِ فوائدها للشيخ عبد الحقّ المحدِّث الدِّهْلَوِيّ رحمه الله تعالى بيد الفقير إلى الله سلمان الحُسيني النَّدْوِي ، يوم الجمعة ٩/ من شعبان المعظَّم عام ١٤٠٤ هـ بلَكْنُو ـ الهند.

والحمد لله ربِّ العالمين ، والصَّلاة والسَّلاة على سيِّد المُرْسَلِين ، وآله وصحبه أجمعين.

* * *

= والحمد لله أوّلاً وآخراً ، والصَّلاة والسَّلام الأتمّان الأكملان على محمَّدٍ المصطفى وعلى آله وصحبه أجمعين.

فهرس الموضوعات